ICC-ASP/14/8

المحكمة الجنائية الدولية

جمعية الدول الأطراف

Distr.: General
4 May 2015

ARABIC
Original: English

الدورة الرابعة عشرة

لاهاي، ١٨-٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥

تقرير عن أنشطة المحكمة الجنائية الدولية*
وأدائها البرنامجي لعام ٢٠١٤

* صدر سابقا بوصفه الوثيقة CBF/24/18.

المحتويات

	الصفحة
أولا- مقدمة	٣
ثانيا- الأنشطة الرئيسية في البرامج الرئيسية	٣
ألف- البرنامج الرئيسي الأول: القضاء	٣
باء- البرنامج الرئيسي الثاني – مكتب المدعي العام	١١
جيم- البرنامج الرئيسي الثالث: قلم المحكمة	١٩
دال- البرنامج الرئيسي الرابع – أمانة جمعية الدول الأطراف	٣٤
هاء- البرنامج الرئيسي السابع-١ – مكتب مدير المشروع (المباني الدائمة)	٣٥
واو- البرنامج الرئيسي السادس – أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا	٣٦
ثالثا- القضايا الشاملة	٣٦
رابعا- أداء الميزانية في عام ٢٠١٤	٣٧
المرفقات	
المرفق الأول: البرنامج الرئيسي الأول – الجهاز القضائي	٥٤
المرفق الثاني: البرنامج الرئيسي الثاني – مكتب المدعي العام	٥٨
المرفق الثالث: مكتب المدعي العام – معلومات بشأن عدد البعثات الموفدة والوثائق والصفحات المقدَّمة في عام ٢٠١٤	٦٤
المرفق الرابع: البرنامج الرئيسي الثالث – قلم المحكمة	٦٧
المرفق الخامس: قلم المحكمة: توحيد عدد المتهمين، وطلبات الضحايا، ومدة إقامة الشهود وإقامة كل شاهد في المقر	٧٣
المرفق السادس: البرنامج الرئيسي الرابع – أمانة جمعية الدول الأطراف	٧٤
المرفق السابع: البرنامج الرئيسي السابع –١: مكتب مدير المشروع (المباني الدائمة)	٧٦
المرفق الثامن: البرنامج الرئيسي السادس – أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا	٧٧
المرفق التاسع: عمليات الشراء	٧٩
المرفق العاشر: الأموال السائلة	٨٣
المرفق الحادي عشر: تحقيق افتراضات الفترة ٢٠٠٥-٢٠١٤	٨٥
المرفق الثاني عشر: الالتزامات غير المصفاة	٨٨
المرفق الثالث عشر: القرارات القضائية التي تترتب عليها آثار مالية كبيرة في عام ٢٠١٤	٩٠

أولا– مقدمة

١- يعرض هذا التقرير تفاصيل أهم الأنشطة التي قامت بها المحكمة الجنائية الدولية ("المحكمة") في عام ٢٠١٤ ويقدم لمحة عامة عن أداء ميزانيتها لذلك العام. وترد في المرفقات من الأول إلى الثالث عشر معلومات مفصلة تشمل أداء المحكمة حسب كل برنامج رئيسي، ومدى تحقيق افتراضات الميزانية، فضلا عن المؤشرات المتعلقة بالمتهمين والضحايا والشهود التي يديرها قلم المحكمة، والمؤشرات المتعلقة بالبعثات والوثائق والصفحات التي قدمها مكتب المدعي العام.

٢- وكما يتبين من الوصف التفصيلي للأنشطة المذكورة في الجزء الأول من هذا التقرير، لم تضطلع المحكمة بالأنشطة المتوقعة في عام ٢٠١٤ فحسب، بل نفذت كذلك أنشطة مختلفة لم تكن متوقعة طُلب الدعم اللازم لها من صندوق الطوارئ في البداية، ولكن تم استيعاب كامل تكاليفها في نهاية المطاف من الميزانية البرنامجية العادية، كما هو موضح في الجزء الرابع. وقد شملت هذه التكاليف ما نشأ عن تمديد فترات ولاية القضاة، وإعادة فتح المكتب الميداني التابع للمحكمة في بانغي في جمهورية أفريقيا الوسطى، وأنشطة الادعاء في حالتي كينيا وجمهورية أفريقيا الوسطى المتعلقين بالمخالفات المخلة بإقامة العدل بموجب المادة ٧٠ من نظام روما الأساسي، فضلا عما يقابلها من عمليات نقل الشهود ومساعدتهم على الإقامة في أماكن جديدة، وتسليم السيد شارل بلي غودي فجأة إلى المحكمة في حالة كوت ديفوار.

ثانيا– الأنشطة الرئيسية في البرامج الرئيسية

ألف– البرنامج الرئيسي الأول: الجهاز القضائي

١– الرئاسة

٣- في عام ٢٠١٤، واصلت الرئاسة ممارسة مهامها في المجالات الثلاثة الرئيسية التي تقع تحت مسؤوليتها، وهي المهام القضائية والمهام القانونية الأخرى، والعلاقات الخارجية، ومهام الإدارة.

٤- وشهد حجم العمل القانوني الذي اضطلعت به وحدة القانون والإنفاذ التابعة للرئاسة زيادة كبيرة مرة أخرى في عام ٢٠١٤. ويعزى ذلك أساسا لاستمرار ارتفاع الطلب على دعم الوظائف الإدارية التي تقوم بها الرئاسة في سياق مشاورات الفريق الدراسي التابع للفريق العامل في لاهاي، والمعني بإدارة المجموعة الأولى: "تسريع العملية القضائية"، والفريق العامل المعني بالدروس المستفادة. وشملت الإنجازات المحققة، أولا، إعداد أربعة تعديلات اقترحت المحكمة إدخالها على القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات ("القواعد")، وهي تعديلات كانت قيد المناقشة في جمعية الدول الأطراف ("الجمعية")؛ وثانيا، تنسيق إعداد تقريرين شاملين عن الجهاز القضائي، وهما يتعلقان بإجراء تغييرات في ممارسات العمل ويهدفان إلى تسريع عملية العدالة الجنائية. وفي المجموع، شاركت وحدة القانون والإنفاذ في نحو اثني عشر من الاجتماعات الرسمية وغير الرسمية مع الفريق العامل المعني بإدارة المجموعة الأولى ومع الفريق العامل المعني بالتعديلات. أما فيما يتعلق بالمجالات الأخرى، فقد واصلت وحدة القانون والإنفاذ إعداد قرارات الرئاسة بشأن الطلبات، التي كان الكثير منها طلبات سرية. ونسقت وحدة القانون والإنفاذ أيضا تكوين الدوائر وقدمت الدعم إلى اجتماعات القضاة وجلساتهم العامة. وبالإضافة إلى ذلك، تفاوضت وحدة القانون والإنفاذ بنجاح حول إبرام اتفاقين يتعلقان بالإنفاذ وشاركت في المناقشات بين الأجهزة وفي إبرام اتفاقات المحكمة مع المنظمات الدولية. وأدت هذه الزيادة في حجم العمل إلى طلب وظيفة برتبة ف-٣ باستخدام المساعدة المؤقتة العامة، وقد تمت الموافقة عليها لمدة ستة أشهر في ميزانية عام ٢٠١٥.

٥- وفي مجال العلاقات الخارجية، تعاملت الرئاسة مع الدول والجمعية وهيئاتها الفرعية والمنظمات الحكومية الدولية والإقليمية ومع المجتمع المدني من أجل تعزيز التعاون مع المحكمة والوعي بأعمالها ودعمها. وبصفتها تمثل المحكمة لدى الجمهور، عقدت رئيسة المحكمة (أو أحد نوابها، باسمها) اجتماعات رسمية مع العديد من رؤساء الدول وغيرهم من كبار ممثلي السلطات الوطنية والمنظمات الدولية والمجتمع المدني، سواء في مقر المحكمة، في حالة زيارات الوفود، أو في إطار بعثات رسمية. وألقى أعضاء مجلس الرئاسة كلمات رئيسية ومثّلوا المحكمة في عدة مؤتمرات وحلقات دراسية رفيعة المستوى. وقادت الرئاسة عمليات التنسيق بين الأجهزة في مسائل العلاقات الخارجية على مستوى المحكمة، مثل إعداد البيانات والتقارير الرسمية، وتمثيل المحكمة في مختلف المحافل وفي التعاون الاستراتيجي والتواصل مع الجهات المعنية الأخرى المشتركة في نظام روما الأساسي. وباعتبارها الهيئة الرائدة في المحكمة فيما يتعلق بتعزيز الصبغة العالمية لنظام روما الأساسي، تعاونت الرئاسة بشكل

وثيق مع رئيس الجمعية ومع مختلف الدول الأطراف والمنظمات غير الحكومية والهيئات الإقليمية في تشجيع الدول غير الأطراف على النظر بالفعل وبشكل مستنير في الانضمام إلى نظام روما الأساسي.

٢- الشعبة التمهيدية

٦- تضطلع الدوائر التمهيدية حاليا بعشر حالات.[(١)] وفي ١٨ حزيران/يونيه ٢٠١٤، كلفت الرئاسة الدائرة التمهيدية الثانية بحالة جديدة، وهي الحالة الثانية المتعلقة بجمهورية أفريقيا الوسطى. وعلى الرغم من أنه، من الناحية النظرية، ينبغي تعيين ستة قضاة في الشعبة التمهيدية، فمنذ ١ تموز/يوليه ٢٠١٤، لا يوجد بالشعبة المذكورة إلا خمسة قضاة، وذلك في أعقاب استقالة قاض واحد. ويعمل واحد من القضاة الخمسة المخصصين للشعبة التمهيدية في الواقع في ثلاث دوائر ابتدائية، وبالتالي تتكون الدائرتان الابتدائيتان من أربعة قضاة فقط، إذ يعمل اثنان من القضاة في كلتي الدائرتين الابتدائيتين منذ ١ تموز/يوليه ٢٠١٤ . ويتولى جميع قضاة الشعبة التمهيدية أيضا مهاماً في الدوائر الابتدائية و/أو يشاركون في الطعون العارضة و/أو الطعون القائمة على الأسس الموضوعية.

٧- وفيما يتعلق بالحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، في قضية *المدعي العام ضد بوسكو نتاغاندا*، جرت جلسات اعتماد التهم أمام الدائرة التمهيدية الثانية في الفترة من ١٠ إلى ١٤ شباط/فبراير ٢٠١٤. وفي ٩ حزيران/يونيه ٢٠١٤، اعتمدت الدائرة التمهيدية ١٣ تهمة بارتكاب جرائم حرب وخمس تهم بارتكاب جرائم ضد الإنسانية، وهي تهم موجهة إلى السيد نتاغاندا وتُلزمه بالمثول للمحاكمة أمام دائرة ابتدائية من أجل التهم المعتمدة. وفي ١٦ تموز/يوليه ٢٠١٤، أذنت الدائرة التمهيدية لمحامي دفاع السيد نتاغاندا بالانسحاب من القضية. وفي ١٧ تموز/يوليه ٢٠١٤، أصدرت الدائرة التمهيدية قرارها الثالث بشأن الإفراج المؤقت عن السيد نتاغاندا، وقررت أنه ينبغي الاستمرار في احتجازه وأمرت قلم المحكمة بأن يحيل قرار اعتماد التهم وسِجلّ القضية إلى الرئاسة من أجل تكوين دائرة ابتدائية.

٨- وفيما يتعلق بالحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى، في قضية *المدعي العام ضد جان بيير بيمبا غومبو، وإيمي كيلولو موسامبا، وجان جاك مانغيندا كابونغو، وفيديل بابالا واندو، ونارسيس أريدو*، مثل المشتبه بهم الخمسة للمرة الأولى أمام الدائرة التمهيدية الثانية في الفترة بين تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ وآذار/مارس ٢٠١٤. وفي ١٧ آذار/مارس ٢٠١٤، رفضت الدائرة التمهيدية الثانية طلبا قدمه دفاع السيد مانغيندا كابونغو بأن لا تمارس المحكمة اختصاصها في هذه القضية. وفي ٢٨ أيار/مايو ٢٠١٤، رفضت الدائرة التمهيدية طلبا قدمه دفاع السيد كيلولو موسامبا بأن تقوم الدائرة بكاملها بأداء وظائفها القضائية بدلا من أن يؤديها قاض واحد. وفي ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤، قدم مكتب المدعي العام وثيقته التي تحتوي على التهم وقائمة الأدلة. وفي ٥ آب/أغسطس ٢٠١٤، بناء على طلب المدعية العامة، قررت الدائرة التمهيدية تعديل الجدول الزمني لاعتماد التهم وأعطت للمدعية العامة مهلة تنتهي في ٢١ آب/أغسطس ٢٠١٤ لتقديم ردها على الطلبات الكتابية المقدمة من أفرقة الدفاع، وأعطت لأفرقة الدفاع مهلة تنتهي في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ لتقديم ردودها على المذكرات الكتابية المقدمة من المدعية العامة. وفي ٥ آب/أغسطس ٢٠١٤، قررت الدائرة التمهيدية أن السيد إيميه كيلولو موسامبا والسيد جان جاك مانغيندا كابونغو ينبغي أن يظلا رهن الاعتقال. وفي ١٥ آب/أغسطس ٢٠١٤، أذنت الدائرة التمهيدية لمحامي دفاع السيد إيميه كيلولو موسامبا بالانسحاب من القضية. وفي ٢١ أكتوبر ٢٠١٤، بعد التماس آراء المدعية العامة والدول ذات الصلة لأغراض إعادة النظر في اعتقال المشتبه بهم، أمرت الدائرة التمهيدية بالإفراج عن السيد إيميه كيلولو موسامبا، والسيد جان جاك مانغيندا كابونغو، والسيد فيديل بابالا واندو، والسيد نارسيس أريدو. وفي ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، أصدرت الدائرة التمهيدية قرارها بموجب المادة ٦١ (٧) من النظام الأساسي، واعتمدت جزئيا التهم الموجهة إلى المشتبه بهم الخمسة وألزمتهم بالمثول أمام دائرة ابتدائية من أجل التهم التي اعتمدتها.

٩- وفيما يتعلق بالحالة في دارفور، السودان، في القضية المرفوعة ضد السيد عمر حسن أحمد البشير، وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أصدرت الدائرة الابتدائية الثانية قرارات تدعو السلطات المختصة التالية، في المواعيد المشار إليها، إلى التعاون مع المحكمة في اعتقال السيد البشير وتسليمه للمحكمة في حال دخوله أراضيها: جمهورية إثيوبيا الديمقراطية الاتحادية (٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤)، وجمهورية إثيوبيا الديمقراطية الاتحادية (١٧ شباط/فبراير ٢٠١٤)، وجمهورية

(١) أوغندا وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجمهورية أفريقيا الوسطى ودارفور والسودان وكينيا وليبيا وكوت ديفوار ومالي والسفن المسجلة في اتحاد جزر القمر وجمهورية اليونان ومملكة كمبوديا؛ وأخيرا، جمهورية أفريقيا الوسطى ٢.

الكونغو الديمقراطية (٢٦ شباط/فبراير ٢٠١٤)، ودولة الكويت (٢٤ آذار/مارس ٢٠١٤)، وجمهورية تشاد (٣ آذار/مارس ٢٠١٤)، وجمهورية إثيوبيا الديمقراطية الاتحادية (٢٩ أبريل ٢٠١٤)، ودولة قطر (٧ تموز/يوليه ٢٠١٤)، والمملكة العربية السعودية (١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤)، وجمهورية مصر العربية (١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤)، وجمهورية إثيوبيا الديمقراطية الاتحادية (٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤) وجمهورية إثيوبيا الديمقراطية الاتحادية (٨ ديسمبر ٢٠١٤).

١٠- وفي ٣ آذار/مارس ٢٠١٤، أصدرت الدائرة التمهيدية قرارا يدعو السلطات المختصة في جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى تقديم ملاحظات بشأن مزاعم عدم تنفيذ طلبات القبض على السيد البشير وتسليمه خلال زيارته إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية في الفترة من ٢٦ إلى ٢٧ شباط/فبراير ٢٠١٤. وبعد تلقي تلك الملاحظات، أصدرت الدائرة التمهيدية قرارا في ٩ نيسان/أبريل ٢٠١٤، خلصت فيه إلى أن جمهورية الكونغو الديمقراطية لم تتعاون مع المحكمة برفضها عمداً اعتقال وتسليم السيد البشير أثناء وجوده في أراضيها، وأحالت ذلك القرار إلى رئيس المحكمة لإحالته إلى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة وجمعية الدول الأطراف.

١١- وفيما يتعلق بالحالة في ليبيا، في قضية *المدعي العام ضد سيف الإسلام القذافي*، في ١٥ أيار/مايو ٢٠١٤، طلبت الدائرة التمهيدية من ليبيا أن تبلغ الدائرة، بحلول ٢٨ أيار/مايو ٢٠١٤، بحالة تنفيذ واجباتها، في جملة أمور، بشأن تسليم السيد القذافي إلى المحكمة فورا وإرجاع النسخ الأصلية للوثائق المصادرة من مكتب محامية دفاعه عندما قامت بزيارته في الزنتان في عام ٢٠١٢. وفي ١١ تموز/يوليه عام ٢٠١٤، أصدرت الدائرة التمهيدية قرارا ذكّرت فيه ليبيا بواجبها في التسليم الفوري للسيد القذافي إلى المحكمة. وفي ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، خلصت الدائرة التمهيدية إلى أن ليبيا لم تمتثل لطلبات المحكمة بتسليم السيد القذافي وإرجاع النسخ الأصلية للوثائق التي صودرت في الزنتان إلى محامية دفاع السيد القذافي. وبناء على ذلك، قررت الدائرة التمهيدية أن تحيل مسألة عدم امتثال ليبيا لتلك الطلبات إلى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة.

١٢- وفيما يتعلق بالحالة في كوت ديفوار، في قضية *المدعي العام ضد لوران غباغبو*، في ١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٤، اعتمدت الدائرة التمهيدية الأولى أربع تهم بارتكاب جرائم ضد الإنسانية ووجهتها إلى السيد غباغبو وألزمته بالمثول لمحاكمته أمام دائرة ابتدائية من أجل التهم المعتمدة. وفي ١٢ آذار/مارس و ١١ تموز/يوليه ٢٠١٤، أصدرت الدائرة التمهيدية قرارات بشأن إعادة النظر في احتجاز السيد غباغبو عملا بالمادة ٦٠ (٣) من النظام الأساسي ، وقررت في كل حالة أنه ينبغي أن يظل رهن الاعتقال. وفي قراراتها، أمرت الدائرة التمهيدية أيضا قلم المحكمة والدفاع بتقديم تقارير عن التقدم المحرز في الجهود الرامية إلى معالجة مسألة صحة السيد غباغبو، وذلك بهدف استكشاف الخيارات المختلفة للإفراج عنه بشروط. وفي ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، رفضت الدائرة التمهيدية طلب الدفاع بالحصول على إذن للطعن في قرار اعتماد التهم الموجهة إلى السيد غباغبو وأمرت قلم المحكمة بإحالة ذلك القرار ومحاضر الجلسات إلى الرئاسة لتكوين دائرة ابتدائية.

١٣- وفي قضية *المدعي العام ضد سيمون غباغبو*، في ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٤، وبعد الطعن في مقبولية الدعوى المرفوعة من كوت ديفوار، أذنت الدائرة التمهيدية الأولى للمحامي المشارك للسيدة غباغبو بالانسحاب من القضية بناء على طلبه. وبعد تلقي مزيد من الملاحظات والوثائق من كوت ديفوار والمدعية العامة ومكتب المحامي العام للضحايا ودفاع السيدة غباغبو، في ٢٨ آب/أغسطس ٢٠١٤، أعطت الدائرة التمهيدية مهلة لكوت ديفوار تمتد إلى غاية ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ لتقديم المزيد من الوثائق والأدلة لتأييد طعنها في مقبولية الدعوى. وفي ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، أصدرت الدائرة التمهيدية قرارها بشأن طعن كوت ديفوار في مقبولية القضية المرفوعة ضد السيدة غباغبو، ورفضت ذلك الطعن وذكّرت كوت ديفوار بالتزامها بتسليم السيدة غباغبو إلى المحكمة دون تأخير.

١٤- وفي قضية *المدعي العام ضد شارل بلي غودي*، تم تسليم المشتبه به إلى المحكمة في ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٤ ومثل لأول مرة أمام الدائرة التمهيدية الأولى في ٢٧ آذار/مارس ٢٠١٤. وفي ١١ تموز/يوليه ٢٠١٤، بناء على طلب المدعية العامة، قررت الدائرة التمهيدية تأجيل البدء في جلسة اعتماد التهم إلى ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤. وفي ١ آب/أغسطس ٢٠١٤، أصدرت الدائرة التمهيدية قرارا ثانيا بشأن مشاركة الضحايا في الإجراءات التمهيدية. وفي ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، بناء على طلب الدفاع، قررت الدائرة التمهيدية تأجيل البدء في جلسة اعتماد التهم إلى ٢٩ أيلول/سبتمبر

٢٠١٤. وفي ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، رفضت الدائرة التمهيدية طلبين قدمهما الدفاع بتعديل الوثيقة التي تحتوي على التهم. وجرت جلسات اعتماد التهم أمام الدائرة التمهيدية الأولى في الفترة من ٢٩ أيلول/سبتمبر إلى ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤. وفي ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، رفضت الدائرة التمهيدية الطعن الذي قدمه الدفاع في مقبولية القضية المرفوعة ضد السيد بلي غودي لعدم كفاية جسامتها.

١٥- وفي ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، اعتمدت الدائرة التمهيدية أربع تهم بارتكاب جرائم ضد الإنسانية ووجهتها إلى السيد بلي غودي وألزمته بالمثول لمحاكمته أمام دائرة ابتدائية من أجل التهم المعتمدة.

٣- الشعبة الابتدائية

١٦- شملت أهم التطورات في الدوائر الابتدائية في عام ٢٠١٤ ما يلي: '١' صدور الحكم في قضية *المدعي العام ضد جيرمان كاتانغا*؛ '٢' المرافعات الختامية في قضية *المدعي العام ضد جان بيير بيمبا غومبو*؛ '٣' صدور مذكرة الاعتقال في قضية *المدعي العام ضد عبد الله بندا أبكر نورين*؛ '٤' قيام الادعاء بسحب التهم في قضية *المدعي العام ضد اوهورو كينياتا مويغاي*؛ و '٥' إنشاء الدوائر الابتدائية لإجراء محاكمات السيد نتاغاندا والسيد غباغبو والسيد بلي غودي.

١٧- وفي أعقاب قرار الدائرة التمهيدية الأولى الذي اعتمدت فيه التهم الموجهة إلى السيد غباغبو، أحيلت القضية إلى الدائرة الابتدائية الأولى في ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤. وفي ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، حددت الدائرة موعد بدء المحاكمة في ٧ تموز/يوليه ٢٠١٥.

١٨- وفي ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، أصدرت الدائرة التمهيدية الأولى قرارها باعتماد التهم الموجهة إلى السيد بلي غودي. وفي ٢٠ كانون الأول ٢٠١٤، أحالت الرئاسة القضية إلى الدائرة الابتدائية الأولى وزودتها بمحاضر الجلسات. وكان من المقرر عقد اجتماع أول لتقييم أوضاع القضايا في شباط/فبراير ٢٠١٥.

١٩- وفي يومي ١٦ و ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، طلب الادعاء ضم القضيتين المرفوعتين ضد السيد بلي غودي والسيد غباغبو. وقبلت الدائرة التمهيدية الأولى هذا الطلب في ١١ آذار/مارس ٢٠١٥.

٢٠- وفي قضية *كاتانغا*، في ٧ آذار/مارس ٢٠١٤، أصدرت الدائرة الابتدائية الثانية حكمها (قرار اتخذ عملا بالمادة ٧٤ من النظام الأساسي). وقد اقتنعت غالبية قضاة الدائرة الابتدائية بما لا يدع مجالا للشك بمسؤولية السيد كاتانغا بصفته مشاركا، بالمعنى المقصود في المادة ٢٥ (٣) (د) من النظام الأساسي، في ارتكاب جريمة واحدة ضد الإنسانية (القتل) وأربع جرائم حرب (القتل ومهاجمة السكان المدنيين وتدمير الممتلكات والنهب) في ٢٤ شباط/فبراير ٢٠٠٣ خلال الهجوم على قرية بوغورو، في مقاطعة إيتوري في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

٢١- وفي ٢٣ أيار/مايو ٢٠١٤، حكمت الدائرة الابتدائية الثانية بغالبية قضاتها على السيد كاتانغا بالسجن لما مجموعه ١٢ عاما، وأمرت بخصم المدة التي قضاها في الاحتجاز الاحتياطي في مركز الاحتجاز التابع للمحكمة - في الفترة ما بين ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ ومايو ٢٠١٤ - من عقوبته (وهو قرار اتُخذ وفقا للمادة ٧٦ من النظام الأساسي).

٢٢- وفي ١٦ نيسان/أبريل ٢٠١٤، في أعقاب القرار المتخذ عملا بالمادة ٧٦، أعادت الرئاسة تكوين الدائرة الابتدائية الثانية، والتي تتألف من الآن فصاعدا من القاضية كريستين فان دن فينغيرت، والقاضية سيلفيا فرنانديز دي غورميندي، والقاضية أولغا هيريرا كابروتشيا. وقد انتُخبت القاضية فرنانديز لرئاسة الدائرة. ومن المتوقع أن تصدر الدائرة الابتدائية الثانية قرارا يحدد المبادئ المتعلقة بالتعويضات وفقا للمادة ٧٥ من النظام الأساسي في عام ٢٠١٥.

٢٣- وفي ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٤، سحب كل من الدفاع والادعاء استئنافهما للحكم الصادر عن الدائرة الابتدائية الثانية وقرارها بتحديد العقوبة.

٢٤- وفي محاكمة بيمبا، في ٧ نيسان/أبريل ٢٠١٤، أغلقت الدائرة الابتدائية الثالثة باب تقديم الأدلة في القضية وحددت الجدول الزمني لتقديم المرافعات الختامية. وفي ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، أمرت الدائرة باستدعاء الشاهد P-169، وأعيد فتح باب تقديم الأدلة لغرض وحيد هو سماع شهادته. وعقب اختتام الاستماع إلى الشاهد P-169، قررت الدائرة قبول شهادته لإدراجها في وثائق الأدلة المقدمة المتعلقة به، وبالتالي إقفال باب تقديم الأدلة في قضية *بيمبا*. وتم الاستماع

إلى الملاحظات الشفوية النهائية يومي ١٢ و ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، وانسحبت الدائرة بعد ذلك للمداولة. ووفقا لقرارها الصادر في ٢٦ أيار/مايو ٢٠١٤، ستصدر الدائرة قرارات منفصلة بشأن إدانة المتهم أو براءته، وفي حالة الإدانة، بشأن العقوبة التي ستفرض عليه. ورفضت الدائرة طلب الدفاع بالإفراج المؤقت إلى بلجيكا في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

٢٥- وفي قضية *باندا*، في ١٦ نيسان/أبريل ٢٠١٤، ألغت الدائرة الابتدائية الرابعة تاريخ بدء المحاكمة المحدد في ٥ أيار/مايو ٢٠١٤ في ضوء الصعوبات اللوجستية التي واجهها قلم المحكمة. وفي ١٤ تموز/يوليه ٢٠١٤، حددت الدائرة يوم ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ موعدا جديدا لبدء المحاكمة وطلبت التعاون من حكومة السودان في اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لتيسير حضور السيد باندا في محاكمته.

٢٦- وفي ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، خلصت الدائرة إلى أنها لم تتلقى ذلك التعاون من حكومة السودان وأنه لا توجد ضمانات، في الظروف الراهنة، بأن السيد باندا سيتمكن موضوعيا من المثول طوعا. وأصدرت الدائرة مذكرة اعتقال بحق السيد باندا، وألغت موعد المحاكمة المحدد في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر وعلقت التدابير التحضيرية للمحاكمة، وكذلك الأحكام المتعلقة بانتظار تقديم الوثائق إلى حين اعتقال السيد باندا أو مثوله الطوعي أمام المحكمة. وتم قبول طلب الدفاع بالإذن له بالطعن في مذكرة الاعتقال، ولم يصدر بعد قرار دائرة الاستئناف.

٢٧- وفي قضية *المدعي العام ضد السيد وليام روتو ساموي والسيد جوشوا أراب سانغ*، في ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، أصدرت الدائرة الابتدائية الخامسة (أ) قرارا شفويا بإعفاء السيد روتو بشروط من الحضور باستمرار في المحاكمة بموجب المادة ١٣٤-رابعا. وفي ١٨ شباط/فبراير ٢٠١٤، أصدرت الدائرة قرارها الذي يتضمن أسباب قرارها الشفوي.

٢٨- وفي ١٧ نيسان/أبريل ٢٠١٤، أصدرت الدائرة قرارها بشأن طلب الادعاء المتعلق باستدعاءات الشهود، وقررت بالأغلبية أن الدائرة قادرة على طلب الشهود للإدلاء بشهاداتهم أمام المحكمة عن طريق التداول بالفيديو. وتم تأييد هذا القرار بعد استئنافه في ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤. وتم الإذن باستدعاء تسعة شهود في عام ٢٠١٤. وفي عام ٢٠١٤، مثل أربعة من هؤلاء الشهود بعد استدعائهم رسميا، ومثل شاهدان آخران طوعا قبل صدور استدعاءات رسمية. وفي المجموع، استمعت الدائرة إلى شهادة ٢٠ شاهدا في عام ٢٠١٤.

٢٩- وفي قضية *المدعي العام ضد أوهورو مويغاي كينياتا*، في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٤، أرجأت الدائرة الابتدائية الخامسة (ب) قرارها بشأن طلب الادعاء باستنتاج عدم الامتثال فيما يتعلق بحكومة كينيا (طلب بموجب المادة ٨٧ (٧)) وأذنت بالتأجيل لفترة محددة لإتاحة مزيد من الوقت لتسوية بعض المسائل المتعلقة بالتعاون بين حكومة كينيا والادعاء. وعقدت الدائرة جلستين لتقييم الوضع في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ فيما يتعلق بما يلي: '١' التقدم المحرز في التنفيذ في مسائل التعاون المتبقية؛ و '٢' كفاية الأدلة المقدمة ضد السيد كينياتا. وحضر السيد كينياتا شخصيا في الجلسة الثانية لتقييم الوضع.

٣٠- وفي ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، أصدرت الدائرة قرارين رفضت فيهما، على التوالي، طلب الادعاء المقدم بموجب المادة ٨٧ (٧)، وأمرت الادعاء إما (أ) أن يبين أن لديه أدلة كافية للشروع في المحاكمة؛ أو (ب) أن يسحب التهم الموجهة إلى السيد كينياتا. وفي ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، سحب الادعاء التهم الموجهة إلى السيد كينياتا. وفي ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، قدم الادعاء طلبا للحصول على الإذن باستئناف قرار رفض طلبه المقدم وفقا للمادة ٨٧ (٧). ولم يصدر بعد قرار بشأن هذا الطلب.

٣١- وفي ٢٣ تموز/يوليه ٢٠١٤، تناولت الدائرة الابتدائية السادسة القضية المرفوعة ضد السيد بوسكو نتاغاندا. وفي ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، عقدت الدائرة أول جلسة تحضيرية. وفي ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، قررت الدائرة أن المحاكمة ستبدأ في ٢ حزيران/يونيه ٢٠١٥. وتظل إمكانية إجراء جزء من المحاكمة في عين المكان قيد النظر.

٤- شعبة الاستئناف

٣٢- في عام ٢٠١٤، ظل عبء العمل في شعبة الاستئناف ثقيلا. وأصدرت دائرة الاستئناف أحكاما فيما يتعلق بثلاثة طعون نهائية نجمت عن قضية *المدعي العام ضد توماس لوبانغا ديلو* وواصلت جلسات الاستماع للطعون النهائية الثلاثة

بشأن التعويضات التي نشأت في نفس القضية، وإلى الطعن النهائي الذي قدمته المدعية العامة ضد حكم البراءة الصادر في قضية *المدعي العام ضد ماثيو نغودجولو شوي*. وفيما يتعلق بالطعون النهائية الثلاثة التي أنجزت في الفترة المشمولة بالتقرير، استغرق العمل في المتوسط ٧٢٨ يوما من وقت إيداع الوثائق الداعمة للطعن إلى وقت إصدار الحكم، لاستكمال جميع الطعون الثلاثة، مما أدى إلى إصدار حكمين، أحدهما يؤكد قرار إدانة السيد لوبانغا والآخر يؤيد القرار المتخذ بشأن عقوبته. وتجدر الإشارة إلى أن هذا المتوسط يشمل الفترة الزمنية السابقة لقيام دائرة الاستئناف باستلام جميع الإيداعات من الأطراف (مثل الرد على الوثيقة الداعمة للطعن والرد على الطاعنين)، وأن هذه الطعون النهائية شملت طلبين على أساس موضوعي بقبول أدلة إضافية عند الطعن وعقد جلسة لسماع الأدلة بشأن هذين الطلبين.

٣٣- وفي عام ٢٠١٤، نظرت دائرة الاستئناف في ١٣ طعنا عارضا وإجراء مماثلا من قبيل قرارات رفض الطلبات. وفي وقت كتابة هذا التقرير، لا تزال خمسة من هذه الطعون قيد نظر دائرة الاستئناف. وبالإضافة إلى ذلك، أكملت دائرة الاستئناف ستة طعون عارضة قُدمت لها في عام ٢٠١٣ وكانت لا تزال قيد نظرها في وقت كتابة التقرير الأخير. واستغرقت الطعون العارضة المقدمة في عام ٢٠١٤ ما متوسطه ١٦٨ يوما من وقت ايداع الوثيقة الداعمة للطعن إلى صدور الحكم في الطعن العارض (دون احتساب الطعون العارضة التي لا تزال قيد النظر). وفي حين أن هذا المتوسط يفوق المتوسط البالغ ٨٩ يوما الذي سجل في عام ٢٠١٣، أكملت دائرة الاستئناف ١٤ طعنا عارضا في عام ٢٠١٤، أي ضعف ما تم إنجازه في عام ٢٠١٣. وأخيرا، تجدر الإشارة إلى أن ثلاثة من هذه الطعون تتعلق بالطعن في مقبولية الدعوى الذي قدمته ليبيا في قضية *المدعي العام ضد سيف الإسلام القذافي وعبد الله السنوسي*. وقد استغرق إنجاز هذه الطعون ٣٣١ يوما و ٣٦٧ يوما و ٢٩٣ يوما على التوالي. وفي هذا الصدد، تجدر الإشارة إلى أن على الرغم من اعتبار هذه الطعون من الناحية الفنية طعونا عارضة، فقد كانت لها خصائص إجرائية متميزة من حيث تعقيد إيداعات الأطراف (على سبيل المثال، تلقت دائرة الاستئناف ما يقرب من ٦٠٠ صفحة من إيداعات الأطراف في الطعن المتعلق بالسيد السنوسي). وعلاوة على ذلك، كان واحد من هذه الطعون يتعلق بأمر تسليم السيد السنوسي، الذي لم يكن يمكن أن يصدر إلا بعد اتخاذ القرار بشأن الطعن في مقبولية الدعوى. وبالتالي، في حين أنه ذُكر أن الأمر استغرق ٣٦٧ يوما لإنجاز هذا الطعن (وقد أدرج هذا الرقم في المتوسط)، فهو لا يعكس الوقت الفعلي الذي استغرقه.

(أ) قضية المدعي العام ضد توماس لوبانغا ديلو (ICC-01/04-01/06)

٣٤- فيما يتعلق بالطعن النهائي في الحكم الصادر عن الدائرة الابتدائية وفقا للمادة ٧٤ من النظام الأساسي بتاريخ ١٤ آذار/مارس ٢٠١٢ وبالطعنين النهائيين في قرار الحكم عملا بالمادة ٧٦ من النظام الأساسي بتاريخ ١٠ تموز/يوليه/يوليه ٢٠١٢، أصدرت دائرة الاستئناف العديد من القرارات العارضة، ولا سيما في قضايا الإفصاح وإجراءات تقديم أدلة إضافية عند الطعن. وتجدر الإشارة إلى أنه نظرا لمتطلبات الترجمة، لم يتم إيداع الوثائق الداعمة لهذه الطعون الثلاثة إلا في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢. وفي يومي ١٩ و ٢٠ أيار/مايو ٢٠١٤، عقدت دائرة الاستئناف جلسة شفوية استمعت خلالها لاثنين من شهود الدفاع بشأن طلب السيد لوبانغا بتقديم أدلة إضافية في طعنه ضد إدانته والحكم عليه، وتلقت ملاحظات شفوية من الأطراف والمشاركين بشأن المسائل الناشئة عن الطعون. وفي ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، أصدرت دائرة الاستئناف أحكامها في هذه الطعون النهائية الثلاثة الأخيرة، وأيدت بالأغلبية قرارات الدائرة الابتدائية المتخذة في عام ٢٠١٢ بشأن إدانة السيد لوبانغا والحكم عليه.

٣٥- وتواصل دائرة الاستئناف أعمالها في الطعون النهائية الثلاثة في قرار الدائرة الابتدائية بشأن التعويضات، الذي صدر في ٧ آب/أغسطس ٢٠١٢. ولم تصدر بعد أحكام بشأن هذه الطعون.

(ب) المدعي العام ضد ماتيو نغودجولو شوي (ICC-01/04-02/12)

٣٦- تواصل دائرة الاستئناف أعمالها في الطعن النهائي المقدم من المدعية العامة ضد قرار الدائرة الابتدائية الثانية المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ ببراءة السيد نغودجولو. وقد أصدرت دائرة الاستئناف أحكاما في العديد من المسائل الإجرائية وغيرها من المسائل ذات الصلة بهذا الطعن، بما في ذلك مشاركة الضحايا في الطعن ووضْع السيد نغودجولو ومركزه في هولندا بعد تبرئته. وفي ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، عقدت دائرة الاستئناف جلسة استماع شفوية تلقت خلالها

بيانات من الأطراف والمشاركين بشأن المسائل الناشئة عن الطعن واستمعت إلى كلمة ألقاها السيد نغودجولو شخصيا. ومن المقرر صدور الحكم في هذا الطعن في أواخر شباط/فبراير ٢٠١٥.

٣٧- وفي ٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، أصدرت دائرة الاستئناف، متصرفة من تلقاء نفسها، أمرا إلى قلم المحكمة باتخاذ الخطوات اللازمة لعودة ثلاثة شهود محتجزين إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية بعد إجراء مشاورات مع هولندا. وأصدرت دائرة الاستئناف أحكاما في العديد من المسائل الإجرائية وغيرها خلال تنفيذ هذا الأمر.

٣٨- وفي ٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، رفضت دائرة الاستئناف طعنا من ثلاثة شهود محتجزين لعدم مقبوليته، وقد أدلوا بشهادتهم في القضية المشتركة *المدعي العام ضد جيرمان كاتانغا وماتيو نغودجولو شوي*، وطعنوا في قرار الدائرة الابتدائية بشأن استمرار احتجازهم.

(ج) المدعي العام ضد جيرمان كاتانغا (ICC-01/04-01/07)

٣٩- في ٩ نيسان/أبريل ٢٠١٤، نظرت دائرة الاستئناف في إشعار السيد كاتانغا بتقديم طعن ضد الحكم الذي أصدرته الدائرة الابتدائية الثانية بتاريخ ٧ آذار/مارس ٢٠١٤ بموجب المادة ٧٤ من النظام الأساسي. وأصدرت دائرة الاستئناف أحكاما في عدة مسائل إجرائية ذات صلة بالطعن المقدم من السيد كاتانغا والطعن الذي قدمته المدعية العامة ضد الحكم، بما في ذلك ما يتعلق بالمواعيد النهائية للإيداعات ومشاركة الضحايا. وفي ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٤، قدم كل من السيد كاتانغا والمدعية العامة إخطارات بوقف الطعون الخاصة بكل منها.

(د) المدعي العام ضد جان بيير بيمبا غومبو، وإيمي كيلولو موسامبا، وجان جاك مانغيندا كابونغو، وفيديل بابالا واندو ونارسيس أريدو (ICC-01/05-01/13)

٤٠- في ٣ آذار/مارس ٢٠١٤، ووفقا للمادة ٤٢ (٧) و (٨) من النظام الأساسي، طلب السيد كيلولو أن تستبعد دائرة الاستئناف المدعية العامة ونائبها وجميع موظفي مكتب المدعي العام من التحقيقات الجارية ضده في جرائم مزعومة بموجب المادة ٧٠ من النظام الأساسي. وفي ١٢ آذار/مارس ٢٠١٤، طلب السيد مانغيندا أن توافق دائرة الاستئناف على طلب السيد كيلولو وأن تطبق حكمها بالمساواة في تلك الإجراءات. وفي ١٩ آذار/مارس ٢٠١٤، قدم السيد بابالا ملاحظات طلب فيها أيضا أن توافق دائرة الاستئناف على طلب الاستبعاد الذي قدمه السيد كيلولو. واتخذت دائرة الاستئناف قرارها بشأن الطلبات الثلاثة معا، وفي ٢٢ آب/أغسطس ٢٠١٤، رفضت طلبات الاستبعاد.

٤١- وفي ١٦ و ١٩ و ٢٠ آذار/مارس ٢٠١٤، قدم السادة كيلولو وبابالا وكيلولو، على التوالي، طعونا ضد قرارات الدائرة التمهيدية الثانية بعدم الإفراج عنهم مؤقتا. وفي ١١ تموز/يوليه ٢٠١٤، حكمت دائرة الاستئناف بالأغلبية وأكدت القرارات المتخذة بشأن الإفراج المؤقت فيما يتعلق بالسيد مانغيندا ، والسيد بابالا، والسيد كيلولو وألغت الطعون.

٤٢- وفي ٩ تموز/يوليه ٢٠١٤، و ١١ آب/أغسطس ٢٠١٤ و ١٢ آب/أغسطس ٢٠١٤، قدم السيد بابالا والسيد مانغيندا والسيد كيلولو، على التوالي، طعونا في الاستعراض الأول لاحتجازهم وفقا للمادة ٦٠ (٣) من النظام الأساسي. وفي ١ آب/أغسطس ٢٠١٤، قدم السيد أريدو طعنا ضد قرار القاضي المنفرد بعدم الإفراج عنه مؤقتا. وفي ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، أصدرت الدائرة التمهيدية الثانية قرارا يأمر بالإفراج عن إيمبه كيلولو موسامبا، وجون جاك مانغيندا كابونغو، وفيديل بابالا واندو، ونارسيس أريدو. وفي ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، نظرت دائرة الاستئناف في إشعار من المدعية العامة بالطعن في قرار الإفراج. ولا يزال الطعن الذي قدمته المدعية العامة قيد نظر الدائرة. ولا يمكن إصدار قرارات الإفراج المؤقت الأربعة الأخرى إلا بعد صدور حكم دائرة الاستئناف بشأن الطعن المقدم من المدعية العامة، وبالتالي تظل هذه الطعون أيضا قيد نظر الدائرة في الوقت الحالي.

(هـ) المدعي العام ضد بوسكو نتاغاندا (ICC-01/04-02/06)

٤٣- في ٥ آذار/مارس ٢٠١٤، حكمت دائرة الاستئناف بالأغلبية وأكدت قرار الدائرة التمهيدية بشأن طلب السيد نتاغاندا بالإفراج عنه مؤقتا ورفضت طعنه.

(و) المدعي العام ضد سيف الإسلام القذافي وعبد الله السنوسي (ICC-01/11-01/11)

٤٤- فيما يخص الطعن المقدم من ليبيا بشأن القرار المتعلق بمقبولية الدعوى المرفوعة ضد السيد القذافي، أصدرت دائرة الاستئناف قرارات إجرائية متنوعة، بما في ذلك بشأن العديد من طلبات لتقديم المزيد من الوثائق، وتلقت ملاحظات عملا بالمادة ١٠٣ من النظام. وفي ٢١ أيار/مايو ٢٠١٤ قررت دائرة الاستئناف بالأغلبية رفض الطعن المقدم من ليبيا.

٤٥- وفي ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، قدم دفاع السيد السنوسي طعنا ضد قرار الدائرة التمهيدية الأولى بشأن مقبولية الدعوى المرفوعة ضد عبد الله السنوسي. وفي ٢٤ آب/أغسطس ٢٠١٤، أصدرت دائرة الاستئناف حكمها في ذلك الطعن ورفضت الطلبات المقدمة من دفاع السيد السنوسي بتقديم أدلة إضافية في الاستئناف وأكدت القرار المطعون فيه. وفي ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، رفضت دائرة الاستئناف الطعن في الأمر الصادر بتسليم السيد السنوسي بوصفه طعنا صوريا.

(ز) المدعي العام ضد شارل بليه غودي (ICC-02/11-02/11)

٤٦- في ٢٦ حزيران/يونيه ٢٠١٤، أحال قلم المحكمة طلبا إلى دائرة الاستئناف من السيد مايومبو كاسونغو نيابة عن الضحايا المتقدمين بطلب للحصول على الإذن بالطعن في قرار الدائرة التمهيدية المؤرخ ١١ حزيران/يونيه ٢٠١٤ بشأن مشاركة الضحايا في الإجراءات التمهيدية والمسائل ذات الصلة. وفي ٧ آب/أغسطس ٢٠١٤، رفضت دائرة الاستئناف ذلك الطلب لعدم مقبوليته، لأن الإذن يجب أن تمنحه الدائرة التمهيدية.

(ح) المدعي العام ضد وليام ساموي روتو وجوشوا أراب سانغ (ICC-01/09-01/11)

٤٧- في ٥ حزيران/يونيه ٢٠١٤، قام السيد روتو والسيد سانغ بإيداع الوثائق الخاصة بكل منها لدعم الطعن في قرار الدائرة الابتدائية بشأن طلب المدعية العامة باستدعاء الشهود وما ينتج عنها من طلب تعاون الدول الأطراف. وحكمت دائرة الاستئناف في العديد من المسائل الإجرائية وتلقت وثائق إضافية من كينيا بشأن المسائل المتعلقة بالطعن. وفي ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١٤، رفضت دائرة الاستئناف طلب السيد روتو بوقف التنفيذ. وفي ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، أصدرت دائرة الاستئناف حكمها بشأن الطعون.

(ط) الحالة في كينيا (ICC-9/1)

٤٨- في ١٦ تشرين الأول ٢٠١٣، و ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ ، و ١٣ شباط/فبراير ٢٠١٤، قدم السيد ماتسانغا طلبات على التوالي بإعادة حفظ الوثائق، وتوقيف المدعين العامين السابقين والحاليين أو إلقاء القبض عليهم، واعتقال المدعي العام السابق ومحاكمته. وفي ١٠ آذار/مارس ٢٠١٤، رفضت دائرة الاستئناف الطلبات الثلاثة المقدمة من السيد ماتسانغا، وخلصت إلى أنه لم يقدم أي حجج قانونية أو واقعية مقنعة لإثبات مزاعمه.

٤٩- وفي ١٨ آذار/مارس ٢٠١٤، و ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٤، و ٣ تموز/يوليه/يوليه ٢٠١٤، و ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، على التوالي، قدم السيد ماتسانغا وثائق تحتوي على طلب بدفع الرسوم القانونية ومختلف الأضرار المزعومة، وطلبا للحصول على إذن بنشر أسماء معينة، وطلبا آخر بنشر أسماء معينة، وطلبا بإصدار قرارات عاجلة بشأن طلباته السابقة. وفي ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، رفضت دائرة الاستئناف كل هذه الطلبات.

٥- مكاتب الاتصال

٥٠- في عام ٢٠١٤، واصل مكتب الاتصال في نيويورك تمثيل المحكمة في الأمم المتحدة، وقدم الدعم لجميع أجهزة المحكمة في تفاعلها مع الأمم المتحدة. وشارك المكتب في العديد من الاجتماعات ذات الصلة بالمحكمة وحافظ على التواصل المستمر مع مسؤولي الأمم المتحدة، وممثلي البعثات الدائمة، وخاصة بعثات الدول الأطراف في نظام روما الأساسي، وممثلي المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية العاملة في الأمم المتحدة. كما ساعد المكتب على تنظيم اجتماع المائدة المستديرة السنوي بين الأمم المتحدة والمحكمة الجنائية الدولية السنوي، الذي عقد في نيويورك في ١٥ و ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

٥١- ومثل المكتب المحكمة وشارك بصفة مراقب في العديد من اجتماعات الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن ذات الصلة بعمل المحكمة. وتابع المكتب وشارك في أكثر من ٤٠ اجتماعا للجمعية العامة وهيئاتها الفرعية وأكثر من ٥٠ اجتماعا لمجلس الأمن. كما حضر المكتب وساهم في أكثر من عشرة اجتماعات غير رسمية في الأمم المتحدة، منها حلقات النقاش وحلقات العمل ومنتديات السياسة التي تمت خلالها مناقشة عمل المحكمة أو السياسات التي تؤثر عليها.

٥٢- وواصل المكتب اتصالاته غير الرسمية اليومية مع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ومسؤولي الأمانة العامة للأمم المتحدة لتعزيز تعميم موضوع المحكمة والعدالة الجنائية في المناقشات والتقارير والقرارات الصادرة عن الأمم المتحدة وتقديم مدخلات حسب الاقتضاء. وبالتشاور والتنسيق الوثيق مع منسقي العلاقات الخارجية داخل المحكمة، عمل المكتب مع ممثلي مختلف الدول الأطراف والمجموعات الإقليمية لتعزيز الدعم المقدم للمحكمة والتعاون معها.

٥٣- وقام المكتب بتيسير وتوفير الدعم الفني واللوجستي لاجتماعات كبار مسؤولي المحكمة مع كبار المسؤولين في الأمم المتحدة والحكومات في نيويورك. وشارك المكتب في هذه الاجتماعات، وعند الاقتضاء، اضطلع بأعمال المتابعة في المسائل التي تمت مناقشتها. وقدم المكتب الدعم في جلسة الإحاطة السنوية التي يقدمها الرئيس إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة، وفي الإحاطات السنوية الأربع التي تقدمها المدعية العامة إلى مجلس الأمن، والإحاطات الإعلامية الأخرى المقدمة إلى الدول الأطراف والمجموعات الإقليمية في نيويورك. كما قدم المكتب الدعم ويسر أكثر من ٥٠ اجتماعا بين كبار مسؤولي المحكمة وكبار المسؤولين في الأمم المتحدة والحكومات، بما في ذلك الأمين العام للأمم المتحدة.

٥٤- وقام المكتب بالمتابعة والإبلاغ مع الأجهزة المعنية في المحكمة عند الاقتضاء فيما يتعلق بحالة العديد من طلبات المساعدة المقدمة إلى الأمم المتحدة.

٥٥- وواصل المكتب أعمال التوعية داخل مجتمع الأمم المتحدة بشأن عمل المحكمة بتقديم المستجدات أسبوعيا للأمانة العامة للأمم المتحدة وهيئاتها ووكالاتها، فضلا عن البعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية. ورصد المكتب التطورات الرئيسية في الأمم المتحدة، وقام بتجميع وتحليل التقارير وقدم تحديثات دورية للمحكمة عند الضرورة.

٥٦- وحافظ المكتب على اتصال منتظم ومستمر مع المنظمات غير الحكومية الرئيسية العاملة في مجال الدعوة إلى دعم المحكمة في الأمم المتحدة. واجتمع المكتب مع ممثلي المنظمات غير الحكومية على الأقل مرتين في الشهر لتبادل المعلومات وتحديد المجالات ذات الأولوية للقيام بالدعوة.

٥٧- وواصل المكتب تقديم الدعم التقني للاجتماعات الشهرية التي يعقدها مكتب المحكمة والاجتماعات الدورية للفريق العامل في نيويورك، بناء على طلب من الأمانة العامة للجمعية، واستمر في التدخل في مثل هذه الاجتماعات نيابة عن المحكمة، حسب الاقتضاء. ومثل المكتب المحكمة في العديد من اجتماعات الفريق العامل في نيويورك في إطار التحضير للدورة الثالثة عشرة للجمعية، حيث قدم المدخلات نيابة عن المحكمة وأبلغ المحكمة بذلك عند الضرورة.

٥٨- وقدم المكتب إلى المحكمة والأمانة العامة للجمعية الدعم الفني واللوجستي خلال الدورة الثالثة عشرة للجمعية، التي عقدت في نيويورك في الفترة من ٨ إلى ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

باء- البرنامج الرئيسي الثاني – مكتب المدعي العام[٢]

١- الفحوص التمهيدية

٥٩- خلال الفترة المشمولة بالتقرير، افتتح مكتب المدعي العام الفحوص التمهيدية في جمهورية أفريقيا الوسطى والعراق وأوكرانيا، وواصلها في أفغانستان وكولومبيا وجورجيا وغينيا وهندوراس ونيجيريا، واختتمها في جمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية كوريا وفيما يتعلق بالسفن المسجلة في اتحاد جزر القمر وجمهورية اليونان ومملكة كمبوديا. ونشر المكتب تقريره السنوي عن أنشطة الفحوص التمهيدية في ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

(٢) ترد معلومات عن أعداد البعثات الموفدة والوثائق والصفحات التي تم إيداعها في القضايا التي اضطلع بها مكتب المدعي العام في عام ٢٠١٤ في المرفق الثالث.

٦٠- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تلقى المكتب ٥١١ مراسلة متعلقة بالمادة ١٥ من نظام روما الأساسي، كانت منها ٣٩٢ بشكل واضح خارج اختصاص المحكمة، و ٤٣ تتطلب مزيدا من التحليل، و ٥٢ ترتبط بحالة توجد بالفعل قيد التحليل، و ٢٤ ترتبط بتحقيق أو محاكمة جارية.

٦١- *أفغانستان*. واصل المكتب جمع المعلومات والتحقق منها في الجرائم المزعومة واستمر في تنقيح تحليله القانوني للحالات المحتملة لأغراض تقييم المقبولية. وعلى وجه الخصوص، اتخذ المكتب خطوات للتحقق من المعلومات الواردة عن الحوادث التي تدخل في اختصاص المحكمة، وذلك من أجل سد مختلف الفجوات في المعلومات. كما جمع المكتب مزيدا من المعلومات من أجل التمكن من إجراء تقييم أكثر دقة لموثوقية مصادر المعلومات عن الجرائم المزعومة. وتعامل المكتب كذلك مع الدول المعنية وشركاء التعاون بهدف تقييم الجرائم المزعومة والإجراءات الوطنية. ووفقا لسياسته بشأن الجرائم الجنسية والقائمة على نوع الجنس، نظر المكتب، على وجه الخصوص، فيما إذا كانت هناك أسباب معقولة للاعتقاد بأن الجريمة ضد الإنسانية المتمثلة في الاضطهاد على أساس نوع الجنس قد ارتكبت أو يجري ارتكابها في أفغانستان.

٦٢- *جمهورية افريقيا الوسطى*. في ٧ شباط/فبراير ٢٠١٤، أعلنت المدعية العامة قرارها بفتح فحص تمهيدي جديد في جرائم محتملة ارتكبت في جمهورية أفريقيا الوسطى منذ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢. وفي ١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٤، قدمت سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى إحالة إلى المدعية العامة بشأن الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى منذ ١ آب/أغسطس ٢٠١٢، وفقا للمادة ١٤ من نظام روما الأساسي. وأوفد مكتب المدعي العام بعثة إلى بانغي في الفترة من ٦ إلى ١٣ أيار/مايو ٢٠١٤. وفي ٢٤ أيلول/سبتمبر، قررت المدعية العامة فتح التحقيق الثاني في جمهورية أفريقيا الوسطى.

٦٣- *كولومبيا*. اتخذت السلطات الكولومبية خطوات لترتيب أولويات التحقيقات والملاحقات القضائية بشأن الأشخاص الذين يتحملون المسؤولية عن الجرائم التي تدخل في اختصاص المحكمة. ولاحظ مكتب المدعي العام أن هناك بعض التقدم في التحقيق في حالات "النتائج الإيجابية الزائفة" ذات الصلة بالفحص الأولي، لكنه أعرب عن قلقه إزاء التقدم المحدود فيما يتعلق بالجرائم الجنسية والقائمة على نوع الجنس. وواصل المكتب تحليل صلاحية وصدق الإجراءات الوطنية من أجل التوصل إلى قرارات بشأن المقبولية، فضلا عن التطورات التشريعية التي يمكن أن يكون لها تأثير على سير الإجراءات الوطنية المتعلقة بجرائم تدخل في اختصاص المحكمة. وواصل المكتب التشاور مع السلطات الكولومبية بهدف ضمان إجراءات وطنية حقيقية تنفذ ضد المسؤولين عن أخطر الجرائم.

٦٤- *جورجيا*. طلب مكتب المدعي العام معلومات مستكملة عن الإجراءات الوطنية من أجل إجراء تقييم شامل ودقيق لمقبولية القضايا المحتملة التي تم تحديدها. وأوفد المكتب بعثة إلى موسكو في الفترة من ٢٢ إلى ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، وبعثة إلى تبليسي من ٢٩ نيسان/أبريل إلى ١ أيار/مايو ٢٠١٤ بهدف جمع معلومات مستكملة عن خطوات التحقيق الملموسة التي اتخذتها روسيا وجورجيا، على التوالي.

٦٥- *غينيا*. تابع مكتب المدعي العام بنشاط الإجراءات الوطنية المتعلقة بأحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، وحشد الجهات المعنية لدعم الجهود التي تبذلها السلطات الغينية لضمان إقامة العدل. وزار المكتب كوناكري في الفترة من ١٨ إلى ٢٠ شباط/فبراير ٢٠١٤، وعقد اجتماعا في لندن يوم ١١ حزيران/يونيه ٢٠١٤ مع لجنة التحكيم المسؤولة عن التحقيق في غينيا من أجل الحصول على معلومات مستكملة عن حالة الإجراءات الوطنية. وفي ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، أصدر المدعية العامة بيانا بمناسبة الذكرى السنوية الخامسة لأحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، وشجعت السلطات الغينية على مواصلة جهودها لضمان إقامة العدل بسرعة من أجل الضحايا وإيلاء اهتمام خاص للجرائم الجنسية والقائمة على نوع الجنس. وعُقدت سلسلة من الاجتماعات مع الخبير القضائي التابع للأمم المتحدة الذي يدعم الهيئة القضائية في لاهاي في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ لغرض متابعة التقدم المحرز في التحقيق ومناقشة المسائل المتعلقة بالجرائم الجنسية وحماية الضحايا والشهود. وعقدت المدعية العامة أيضا عددا من الاجتماعات مع المسؤولين الغينيين المهتمين بالقضية، بما في ذلك الرئيس المناوب السابق، الجنرال سيكوبا كوناتي.

٦٦- *هندوراس*. واصل مكتب المدعي العام فحصه للجرائم المزعومة المرتكبة مؤخرا في أعقاب الانتخابات الرئاسية لعام ٢٠١٠ وفي منطقة باخو أغوان لتحديد ما إذا كان هناك أساس معقول للاعتقاد بأن جرائم ضد الإنسانية قد ارتكبت أو يجري ارتكابها. وتم إيفاد بعثة إلى تيغوسيغالبا في الفترة من ٢٣ إلى ٢٨ آذار/مارس ٢٠١٤ من أجل التحقق من المعلومات

المتوفرة وجمع المزيد منها بشأن مزاعم ارتكاب جرائم ضد جماعات من السكان المدنيين. وأجرى المكتب مشاورات مع الجهات المعنية من أجل التثبت والتحقق من المعلومات المتعلقة بالجرائم المزعومة.

٦٧- *العراق*. في ١٣ أيار/مايو ٢٠١٤، قررت المدعية العامة إعادة فتح الفحص التمهيدي في حالة العراق الذي سبق اختتامه في عام ٢٠٠٦، وذلك في أعقاب تقديم المزيد من المعلومات في كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ وفقا للمادة ١٥ من نظام روما الأساسي. وعلى الرغم من أن العراق ليس دولة طرفا في نظام روما الأساسي، فلدى المحكمة اختصاص في الجرائم المزعومة التي ارتكبها على الأراضي العراقية مواطنون من دول أطراف. واتخذ المكتب خطوات للتحقق من موثوقية المعلومات الواردة وتحليلها وفقا للمادة ١٥ (٢) من النظام الأساسي، وأيضا جمع معلومات عن الإجراءات الوطنية ذات الصلة. وقام المكتب بزيارة المملكة المتحدة في الفترة من ٢٦ إلى ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٤ للاجتماع مع سلطات التحقيق والادعاء العام ذات الصلة بالمزاعم المتعلقة بالعراق.

٦٨- *نيجيريا* . قام مكتب المدعي العام بتحليل المعلومات التي قدمتها السلطات النيجيرية والتي تتعلق بتقييم المقبولية بشأن الجرائم التي يزعم أن جماعة بوكو حرام ارتكبتها، وطلب معلومات إضافية للتثبت من تقييمه. وقادت المدعية العامة بعثة إلى أبوجا في الفترة من ٢٣ إلى ٢٥ شباط/فبراير ٢٠١٤ للمشاركة في ندوة دولية حول تطبيق القانون الدولي الإنساني في عمليات الأمن الداخلي. وفي ٨ أيار/مايو ٢٠١٤، أصدرت المدعية العامة بيانا أعربت فيه عن قلقها إزاء الاختطاف المزعوم لأكثر من ٢٠٠ تلميذة في ولاية بورنو.

٦٩- *السفن المسجلة في اتحاد جزر القمر وجمهورية اليونان ومملكة كمبوديا* . قام مكتب المدعي العام بتحليل شامل للوثائق الداعمة المصاحبة للإحالة التي قدمتها جزر القمر وكذلك التقارير التي نشرتها كل واحدة من اللجان الأربع التي نظرت سابقا في أحداث ٣١ أيار/مايو ٢٠١٠ المتعلقة "بأسطول الحرية لغزة". وفي ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، خلص المكتب أن هناك أسبابا معقولة للاعتقاد بأن جرائم حرب تدخل في اختصاص المحكمة قد ارتكبت على واحدة من السفن، وهي سفينة مافي مرمرة. ومع ذلك، وبعد تقييم دقيق لجميع المعلومات المتاحة ذات الصلة، خلص المكتب إلى أن القضية (القضايا) المحتملة المرجح أن تنشأ عن التحقيق في هذه الحادثة لن تكون بدرجة كافية من الجسامة لتبرير اتخاذ المحكمة إجراء آخر.

٧٠- *جمهورية كوريا*. في ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠١٤، أعلنت المدعية العامة اختتام الفحص، بعد أن خلصت إلى أنه لم يتم استيفاء الشروط القانونية لطلب إذن الشروع في التحقيق. وخلص المكتب إلى أن الهجوم المزعوم على السفينة الحربية تشيونان كان موجها إلى هدف عسكري مشروع ولن ينطبق عليه تعريف جريمة الحرب المتمثلة في القتل أو الإصابة غدرا على النحو المحدد في نظام روما الأساسي. وفيما يتعلق بقصف جزيرة يونبيونغ، فعلى الرغم من أن القصف أدى، للأسف، إلى سقوط ضحايا من المدنيين، لا تتضمن المعلومات المتوفرة أسبابا معقولة للاعتقاد بأن الهجوم كان موجها عن قصد ضد أهداف مدنية أو أن الأثر على المدنيين كان من المتوقع أن يكون إفراطا واضحا بالقياس إلى التقدم العسكري المتوقع. وقد نُشر تقرير مفصل يلخص النتائج التي توصل إليها المكتب بشأن هذه المسائل المتعلقة بالاختصاص.

٧١- *أوكرانيا*. في ١٧ نيسان/أبريل ٢٠١٤، قدمت حكومة أوكرانيا إعلانا بموجب المادة ١٢ (٣) من نظام روما الأساسي، قبلت فيه اختصاص المحكمة في الجرائم التي يزعم أنها ارتكبت على أراضيها بين ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ و ٢٢ شباط/فبراير ٢٠١٤. وفتحت المدعية العامة فحصا تمهيديا لمعرفة ما إذا تم استيفاء المعايير القانونية لبدء التحقيق. وقد تواصل مكتب المدعي العام منذ ذلك الحين مع ممثلي المجتمع المدني الأوكراني في عدة مناسبات لغرض جمع المعلومات ذات الصلة. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، اجتمع المكتب أيضا مع وفد من أعضاء اللجنة البرلمانية الأوكرانية المعنية بسيادة القانون والعدالة. وقام المكتب بزيارة كييف في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ من أجل إجراء مزيد من المناقشات مع السلطات الأوكرانية المختصة والجهات الفاعلة الأخرى بشأن المسائل ذات الصلة بالفحص التمهيدي.

٢- أنشطة التحقيق والادعاء

٧٢- شهد قسم الاستئناف زيادة كبيرة في النشاط في عام ٢٠١٤، حيث تم التقاضي في خمسة طعون نهائية بموجب المادة ٨١ في ثلاث قضايا (بما في ذلك الإدلاء بالحجج في اثنين من جلسات الاستماع الشفوية أمام دائرة الاستئناف)، و ١١ طعنا عارضا بموجب المادة ٨٢، وطلبين لاستبعاد المدعية العامة بموجب المادة ٤٢ (٨). وقدم قسم الاستئناف أيضا طلبين

للإذن له بالطعن بموجب المادة ٨٢ (١) (د) وأجاب على ٤٢ من مثل هذه الطلبات المقدمة من الدفاع ومن المشاركين الآخرين. وفي المجموع، قدم قسم الاستئناف ١٢٥ وثيقة متعلقة بالطعون أمام المحكمة خلال السنة (مما بلغ في المتوسط ما يقرب من ثلاثة إيداعات في الأسبوع).

٧٣- وبالإضافة إلى ذلك، قدم قسم الاستئناف إلى فرق المحاكمة المشورة القانونية والدعم على نطاق واسع بشأن المسائل القانونية والإجرائية المعقدة في عشر حالات توجد حاليا في المراحل التمهيدية أو الابتدائية أو مراحل التحقيق. كما قدم قسم الاستئناف الدعم إلى قسم تحليل الحالات التابع لشعبة الاختصاص والتكامل والتعاون في إعداد تقاريره عن الفحوص التمهيدية. وعلى مدار السنة، استعرض رئيس القسم، بوصفه عضوا في اللجنة التنفيذية، مشاريع الوثائق الرئيسية للمكتب وقدم المشورة إلى المدعية العامة واللجنة التنفيذية عن الحالات في جميع مراحل الإجراءات. كما نظم قسم الاستئناف وأدار دورة تدريبية لمدة يومين على مهام المحاماة في مرحلة الاستئناف بالتعاون مع المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة لفائدة ٣٢ محاميا من المحكمتين، وذلك بمساعدة حوالي اثني عشر من المدربين الداخليين والخارجيين.

٧٤- موجز الطعون المقدمة بموجب المادة ٨١ (الطعون النهائية):

(أ) *لوبانغا*: بعد التقاضي الإجرائي الواسع تحضيرا لجلسة الاستئناف، جادل أعضاء قسم الاستئناف في جلسات الاستماع الشفوية في أيار/مايو ٢٠١٤ بشأن طعون كل من الادعاء والدفاع ضد حكم الدائرة الابتدائية وقرارها المتعلق بالعقوبة (A4 و A5 و A6). وشمل ذلك المجادلة المتعلقة بالأدلة الإضافية التي ساقها الدفاع والاستجواب الذي جرى في جلسة الاستئناف لاثنين من الشهود الذين استدعاهم الدفاع لتقديم أدلة إضافية. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، صدر الحكم في الطعون، حيث ألغيت دعاوى الاستئناف وتم تأكيد إدانة المتهم وتأييد الحكم الصادر في حقه.

(ب) *نغودجولو*: قام قسم الاستئناف بالتقاضي الإجرائي المطول تحضيرا لجلسة الاستئناف، وبعد ذلك، في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، جادل في جلسة الاستماع الشفوية بشأن طعن الادعاء في حكم الدائرة الابتدائية (A1). ولا يزال هذا الطعن قيد النظر.

(ج) *كاتانغا*: بعد تحليل الحكم الابتدائي، قدم الادعاء إخطارا بالاستئناف وقام بالتقاضي الإجرائي فيما يتعلق بالمسألة (A1 و A2). وفي حزيران/يونيه ٢٠١٤، قام كل من الادعاء والدفاع بسحب طعنيهما.

٧٥- موجز الطعون المقدمة بموجب المادة ٨٢ (الطعون العارضة، بإذن أو بدون إذن):

(أ) *بيمبا وآخرون*: أجاب الادعاء على ما مجموعه سبعة طعون مقدمة من المتهمين في هذه القضية ضد قرارات مواصلة احتجازهم (OA2 و OA3 و OA4 و OA5 و OA6 و OA7 و OA8). وألغيت ثلاثة طعون (OA2 و OA3 و OA4) في حين أن القرارات بشأن أربعة طعون لم تصدر بعد (OA5 و OA6 و OA7 و OA8). وبالإضافة إلى ذلك، قدم الادعاء طعنا في قرار الدائرة التمهيدية بإطلاق سراح السيد كيلولو، والسيد مانغيندا، والسيد بابالا، والسيد أريدو، وطلب وقف تنفيذ القرار (OA9). ولم يصد بعد قرار بشأن هذا الطعن.

(ب) *القذافي و السنوسي*: طعن السيد السنوسي في قرار الدائرة التمهيدية الذي أعلنت فيه عدم مقبولية القضية (OA6). ورد الادعاء على ذلك وألغي الطعن.

(ج) *روتو وسانغ*: طعن كل من السيد روتو والسيد سانغ في قرار الدائرة الابتدائية بشأن استدعاءات الشهود (OA7 و OA8). ورد الادعاء على هذا الطلب وعلى المذكرات الودية المرفوعة من حكومة كينيا، وتم إلغاء الطعنين.

٧٦- موجز التقاضي بشأن طلبات استبعاد المدعية العامة بموجب المادة ٤٢ (٨):

(أ) *بمبا وآخرون*: طلب كل من السيد كيلولو، والسيد مانغيندا، والسيد بابالا استبعاد المدعية العامة ونائب المدعية العامة وجميع موظفي مكتب المدعي العام (OA1). وأدلى الادعاء برده وألغي الطلب.

(ب) *الحالة في كينيا*: طلب أحد المراقبين، وهو السيد ماتسانغا، استبعاد الادعاء (OA2). وأدلى الادعاء برده وتم رفض الطلب.

(أ) الحالتان في جمهورية أفريقيا الوسطى

٧٧- في قضية *المدعي العام ضد جان بيير بيمبا غومبو*، أغلقت الدائرة الابتدائية الثالثة باب تقديم الأدلة في القضية، وقررت أن تصدر قرارا منفصلا بإدانة أو براءة المتهم، وفي حالة الإدانة، قرارا بشأن العقوبة التي ستفرض عليه.

٧٨- وفي قضية *المدعي العام ضد جان بيير بيمبا غومبو، وإيمي كيلولو موسامبا، وجان جاك مانغيندا كابونغو، وفيديل بابالا واندو، ونارسيس أريدو*، مثَل المشتبه بهم الخمسة للمرة الأولى أمام الدائرة التمهيدية الثانية في الفترة الممتدة بين تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ ومارس ٢٠١٤. وفي ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، أمر القاضي الوحيد في الدائرة التمهيدية بالإفراج عن السيد كيلولو، والسيد مانغيندا، والسيد بابالا، والسيد أريدو، مع إلزامهم جميعا بالمثول للمحاكمة أو كلما استدعتهم المحكمة. وفي ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، أكدت الدائرة التمهيدية بالإجماع غالبية التهم الموجهة للأشخاص الخمسة وأحالت القضية للمحاكمة.

٧٩- وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، أعلنت المدعية العامة بدء التحقيق الثاني في جمهورية أفريقيا الوسطى. ويركز مكتب المدعي العام تحقيقاته على مزاعم الجرائم التي تدخل في اختصاص المحكمة التي يزعم أنها ارتكبت من قبل الجماعات المسلحة المعارضة المعروفة باسم سيليكا و أنتي بالاكا. وعلى وجه الخصوص، يقوم المكتب حاليا بالتحقيق في جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب، بما في ذلك القتل والاغتصاب والتهجير القسري والاضطهاد والنهب والاعتداءات على بعثات المساعدة الإنسانية واستخدام أطفال دون سن الخامسة عشرة في الأعمال العدائية. وفي أواخر تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، وقعت المدعية العامة وسلطات جمهورية أفريقيا الوسطى إضافة إلى اتفاق التعاون المبرم في عام ٢٠٠٧.

(ب) الحالة في كوت ديفوار

٨٠- ركز مكتب المدعي العام تحقيقاته بشأن مزاعم الجرائم ضد الإنسانية في انتهاك للمواد ٧ (١) (أ) و ٧ (١) (ز) و ٧ (١) (ح) و ٧ (١) (ك) من نظام روما الأساسي، والتي ارتكبت في كوت ديفوار خلال أعمال العنف التي أعقبت الانتخابات في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١، وواصل التحقيق فيما يتعلق بالجرائم المزعومة الأخرى التي ارتكبت في كوت ديفوار، والتي تشمل طرفي النزاع كليهما، بغض النظر عن الانتماء السياسي.

٨١- وفي قضية *لوران غباغبو*، في ١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٤، أكدت الدائرة التمهيدية الأولى أربعة اتهامات بارتكاب جرائم ضد الإنسانية موجهة إلى السيد غباغبو وألزمته بالمثول للمحاكمة. وفي ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، أكدت نفس الدائرة أربعة اتهامات بارتكاب جرائم ضد الإنسانية موجهة إلى السيد بلي غودي وألزمته بالمثول للمحاكمة. وفي ١١ آذار/مارس ٢٠١٥، قررت الدائرة التمهيدية الأولى ضم القضيتين بناء على طلب من الادعاء. وفي نفس اليوم، رفضت الدائرة التمهيدية طعن جمهورية كوت ديفوار في مقبولية القضية المرفوعة ضد السيدة غباغبو أمام المحكمة، وذكّرت كوت ديفوار بالتزامها بتسليم السيدة غباغبو إلى المحكمة دون تأخير.

(ج) الحالة في دارفور، السودان

٨٢- وفقا لقرار مجلس الأمن ١٥٩٣ (٢٠٠٥)، قدمت المدعية العامة تقريريها التاسع عشر والعشرين بشأن الحالة في دارفور إلى المجلس. وفي الإحاطتين المقدمتين في ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠١٤ و ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، أبرزت المدعية العامة أمورا منها عدم تعاون حكومة السودان وعدم اتخاذ إجراءات وطنية ضد المسؤولين عن الجرائم المرتكبة. وأعرب مكتب المدعي العام عن قلقه إزاء مزاعم التلاعب بتقارير بعثة الأمم المتحدة في دارفور والتستر المتعمد على الجرائم المرتكبة ضد المدنيين وقوات حفظ السلام.

٨٣- ورصد مكتب المدعي العام أسفار واتصالات الأشخاص الذين أصدرت المحكمة مذكرات باعتقالهم، بما في ذلك السيد البشير. وفي ٩ نيسان/أبريل ٢٠١٤، خلصت الدائرة التمهيدية الثانية إلى أن جمهورية الكونغو الديمقراطية لم تتعاون مع المحكمة برفضها عمداً اعتقال وتسليم السيد البشير، وأحالت قرارها إلى رئيس المحكمة ليحيله إلى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة وجمعية الدول الأطراف.

٨٤- وفي قضية *باندا*، في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، خلصت الدائرة الابتدائية الرابعة إلى أن حكومة السودان لم تكن متعاونة وأنه لا توجد أية ضمانات، في ظل الظروف الراهنة، بأن السيد باندا سيتمكن من الناحية الموضوعية من المثول طوعا. وأصدرت الدائرة مذكرة باعتقال السيد باندا، وألغت موعد المحاكمة المحدد سابقا في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر وأوقفت التدابير التحضيرية للمحاكمة وكذلك الأحكام المتعلقة بالوثائق قيد النظر إلى حين اعتقال السيد باندا أو مثوله طوعا أمام المحكمة.

(د) الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية

٨٥- في قضية *كاتانغا*، في ٧ آذار/مارس ٢٠١٤، خلصت الدائرة الابتدائية الثانية إلى أن السيد كاتانغا مذنب في تهمة واحدة بارتكاب جريمة ضد الإنسانية (القتل) وأربع تهم بارتكاب جرائم حرب (القتل والاعتداء على السكان المدنيين وتدمير الممتلكات والنهب). وفي ٢٣ أيار/مايو ٢٠١٤، حكمت الدائرة على السيد كاتانغا بالسجن لمدة ١٢ عاما. وفي ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٤، سحب الدفاع والادعاء طعنهما في الحكم وذكرا أنهما لا ينويان الطعن في القرار المتعلق بالعقوبة. وبالتالي أصبح الحكم الصادر عن الدائرة الابتدائية الثانية حكما نهائيا.

٨٦- وبذل مكتب المدعي العام جهودا لشرح القرارات الصادرة عنه وعن الدفاع بوقف الطعون التي أسفرت عن أول إدانة تصدر عن المحكمة بأثر نهائي.

٨٧- وفي قضية *نتاغاندا*، في ٩ حزيران/يونيه ٢٠١٤، أكدت الدائرة التمهيدية الثانية ١٣ تهمة بارتكاب جرائم حرب وخمس تهم بارتكاب جرائم ضد الإنسانية موجهة إلى السيد نتاغاندا وأحالت القضية للمحاكمة. ومن المقرر أن تبدأ المحاكمة يوم ٢ حزيران/يونيه ٢٠١٥.

٨٨- وفي قضية *المدعي العام ضد توماس لوبانغا ديلو*، في ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، أكدت دائرة الاستئناف بالأغلبية الحكم بإدانة السيد لوبانغا وقرار الحكم عليه بالسجن لمدة ١٤ عاما.

٨٩- وتتواصل التحقيقات في الجرائم التي يزعم أنها ارتكبت في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وخاصة في مقاطعاتي كيفو. وجرت مناقشات مع السلطات المختصة بشأن التعاون وسد فجوة الإفلات من العقاب.

٩٠- وجرت مناقشات واتصالات مستمرة فيما يتعلق بمذكرة الاعتقال المتبقية ضد القائد العسكري للقوات الديمقراطية لتحرير رواندا، سيلفستر موداكومورا.

(هـ) الحالة في كينيا

٩١- واصل مكتب المدعي العام جمع المعلومات عن الجرائم ضد الإنسانية المتمثلة في القتل والترحيل أو النقل القسري والاضطهاد التي زعم أنها ارتكبت في بلدة توربو، ومنطقة إلدوريت الكبرى، ومدينة كابسابيت وهضاب ناندي في الفترة من ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ إلى نهاية كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ أو نحو ذلك. وبالمثل، واصل المكتب جمع المعلومات عن الجرائم ضد الإنسانية المتمثلة في القتل والترحيل أو النقل القسري والاغتصاب وغيرها من الأفعال اللاإنسانية وأفعال الاضطهاد التي يزعم أنها ارتكبت في الفترة بين ٢٤ و ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ ضد السكان المدنيين في ناكورو ونيفاشا الذين يعتبرون من أنصار الحركة الديمقراطية البرتقالية، ولا سيما الأشخاص الذين ينتمون إلى الجماعات العرقية لوو ولوهيا وكالينجين. ويواصل المكتب التحقيق في حالات مزعومة من الجرائم المخلة بإقامة العدل بموجب المادة ٧٠ من نظام روما الأساسي في محاكمة روتو وسانغ.

٩٢- وتواصلت إجراءات محاكمة روتو وسانغ خلال ٢٠١٤.

٩٣- وفي قضية *كينياتا*، في ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، رفضت الدائرة الابتدائية الخامسة (ب) طلب الادعاء بمواصلة تأجيل بدء المحاكمة إلى حين قيام حكومة كينيا بالتنفيذ التام للطلبات المتبقية المقدمة من مكتب المدعي العام بتسليم السجلات. ووفقا لذلك، وبالنظر إلى قرار الدائرة وحالة الأدلة، في ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، سحب المكتب التهم الموجهة إلى السيد كينياتا دون المساس بإمكانية رفع قضية جديدة إذا توفرت أدلة إضافية.

٩٤- وفي ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، أصدرت الدائرة أيضا قرارا بشأن طلب المدعية العامة بأن تقضي الدائرة بعدم امتثال حكومة كينيا عملا بالمادة ٨٧ (٧) من نظام روما الأساسي. وفي هذا القرار، رأت الدائرة أن "بصورة تراكمية، [...] لا يرقى نهج الحكومة الكينية إلى مستوى التعاون بحسن النية المنصوص عليه في المادة ٩٣ من النظام الأساسي".[٣] وبالإضافة إلى ذلك، خلصت الدائرة إلى أن "عدم امتثال الحكومة الكينية مسَّ بقدرة الادعاء على التحقيق بدقة في التهم وأثّر في نهاية المطاف على قدرة الدائرة على الوفاء بولايتها بموجب المادة ٦٤، وعلى وجه الخصوص، في وظيفة البحث عن الحقيقة وفقا للمادة ٦٩ (٣) من النظام الأساسي".[٤] ومع ذلك، وبصرف النظر عن هذه الاستنتاجات، رفضت الدائرة التمهيدية الأولى إحالة هذه المسألة إلى جمعية الدول الأطراف بموجب المادة ٨٧ (٧) من النظام الأساسي. وفي ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، طلب مكتب المدعي العام الإذن له بالطعن في هذا القرار.

٩٥- وفي قضية *المدعي العام ضد والتر أوسابيري باراسا*، تتواصل إجراءات التسليم في كينيا فيما يتعلق بتهم ارتكاب جرائم مخلة بإقامة العدل بموجب المادة ٧٠ من النظام الأساسي من أجل التأثير بالرشوة أو محاولة التأثير بها على ثلاثة من شهود المحكمة. وتواصلت التحقيقات الإضافية في هذا المخطط الرامي إلى التدخل في شؤون الشهود خلال ٢٠١٤.

(و) الحالة في ليبيا

٩٦- وقدمت المدعية العامة تقريريها السابع والثامن إلى مجلس الأمن حول الحالة في ليبيا في ١٣ أيار/مايو ٢٠١٤ و ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ على التوالي. ولاحظ مكتب المدعي العام إبرام مذكرة تفاهم بشأن تقاسم الأعباء مع حكومة ليبيا في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، بغرض تسهيل الجهود التعاونية لضمان أن الأفراد الذين زعم أنهم مسؤولون عن ارتكاب جرائم في ليبيا منذ ١٥ شباط/فبراير ٢٠١١ سيقدمون إلى العدالة سواء في المحكمة أو في ليبيا نفسها. كما أشار المكتب إلى وعيه وقلقه بشأن تقارير عن هجمات زعم أنها نفذت ضد السكان المدنيين والأهداف المدنية في طرابلس وبنغازي، ودعا إلى إنهائها فوراً. وواصل المكتب مراقبة الوضع على الأرض وأنشطة التحقيق التي يقوم بها عملا بقرار مجلس الأمن ١٩٧٠ (٢٠١١).

٩٧- وفي قضية *القذافي*، في ٢١ أيار/مايو ٢٠١٤، أكدت دائرة الاستئناف قرار الدائرة التمهيدية الأولى الذي رفض الطعن المقدم من ليبيا في مقبولية القضية. وفي ١١ تموز/يوليه/يوليه ٢٠١٤، أصدرت الدائرة التمهيدية قرارا ذكرت فيه ليبيا بواجبها في تسليم السيد القذافي إلى المحكمة فورا.

٩٨- وفي قضية *المدعي العام ضد عبد الله السنوسي*، في ٢٤ تموز/يوليه/يوليه ٢٠١٤، أكدت دائرة الاستئناف قرار الدائرة التمهيدية الأولى القاضي باعتبار القضية المرفوعة ضد السيد السنوسي غير مقبولة أمام المحكمة، على أساس أن القضية تخضع لإجراءات محلية جارية تقوم بها السلطات الليبية المختصة، وأن ليبيا مستعدة وقادرة حقا على القيام بتلك الإجراءات.

(ز) الحالة في مالي

٩٩- واصل مكتب المدعي العام جمع المعلومات والأدلة حول الجرائم المزعومة المرتكبة على مجموع أراضي مالي. ومع ذلك، وعلى أساس نتائج الفحص التمهيدي، انصب التركيز الجغرافي الأولي على المناطق الشمالية الثلاث. ويولي المكتب اهتماما خاصا للمزاعم المتعلقة بتوجيه الهجمات عمدا ضد المباني المخصصة للأغراض الدينية وضد المعالم التاريخية، وفقا للمادة ٨ (٢) (هـ) '٤' من نظام روما الأساسي، بما في ذلك المعالم التي تعتبر مواقع تراثية عالمية. وطلب المكتب تعاون عدد من وكالات الأمم المتحدة العاملة في مالي، بما في ذلك بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو).

(ح) الحالة في أوغندا

١٠٠- اجتمع مكتب المدعي العام مع حكومة أوغندا والشركاء الآخرين فيما يتعلق بالتحقيقات بشأن جيش الرب للمقاومة، وأجرى مقابلات مع الأعضاء الذين انشقوا عن الجيش وعادوا إلى أوغندا. ولم يتم بعد تنفيذ مذكرات الاعتقال

(٣) القرار ICC-01/09-02/11-982، الفقرة ٧٨؛ انظر أيضا الفقرات ٦٢ و ٦٧ و ٧٢.
(٤) المرجع نفسه، الفقرة ٧٩.

المتبقية الصادرة في حق قيادة جيش الرب للمقاومة. وواصل المكتب بنشاط رصد احتمالات الاعتقال ومناقشتها مع الجهات المعنية، كما واصل جمع وتحليل المعلومات المتعلقة بالجرائم التي يزعم أنها ارتكبت من قبل قوات الدفاع الشعبية الأوغندية. وكما فعل من قبل، شجع المكتب على اتخاذ إجراءات وطنية فيما يتعلق بكل من طرفي النزاع.

٣- التعاون الدولي والمساعدة القضائية

١٠١- في عام ٢٠١٤، وفي صلة بأنشطته في التحقيق والادعاء، استجاب مكتب المدعي العام لما مجموعه ٤٢١ من طلبات المساعدة (بما في ذلك الإخطارات المتعلقة بأنشطة التحقيق) قدمها ٦٠ من مختلف الشركاء، ويشمل ذلك ٣٣ دولة طرفا، وأربع دول غير أطراف، و ٢٣ منظمة دولية وإقليمية، بالإضافة إلى متابعة تنفيذ الطلبات المتبقية. ويمثل عدد طلبات المساعدة التي أرسلت في عام ٢٠١٤ زيادة قدرها ١٩,٩٤ في المائة عن عدد الطلبات التي أرسلت في عام ٢٠١٣.

١٠٢- وفي عام ٢٠١٤، واصل مكتب المدعي العام أيضا تطوير شبكة نشطة من شركاء التعاون القضائي والمتعاملين مع وحدة جرائم الحرب من أجل تعزيز الدعم اللازم لاحتياجاته في مجال التحقيق، والرد على الطلبات الواردة من الشركاء لمساعدتهم في الحالات الوطنية ذات الصلة بمكتب المدعي العام. وفي هذا الصدد، تلقى المكتب خمسة طلبات مباشرة للحصول على المساعدة من ثلاث دول أطراف بموجب المادة ٩٣ (١٠)، وأجرى مشاورات أولية مع عدد أكبر من الدول الأطراف حول إمكانية تبادل المعلومات.

١٠٣- وأوفد المكتب ١٣٤ بعثة لأغراض التعاون والمساعدة القضائية.

١٠٤- ويواصل المكتب تأكيده للدول وغيرها من الشركاء على أهمية الرد إيجابيا وفي الوقت المناسب على طلباته للحصول على المساعدة في تحقيقاته وتحضيره للمحاكمات.

١٠٥- وفي ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١٤، أكدت المدعية العامة ونائب رئيس البنك الدولي المعني بالنزاهة، السيد ليونارد ماكارثي، التزامهما بالتعاون المتبادل بشأن المسائل ذات الاهتمام المشترك ووقع الاثنان على مذكرة تفاهم جديدة تعزز تبادل المعلومات والتعاون بين مكتبيهما.

١٠٦- وفي ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٤، أنشأ مكتب المدعي العام رسميا المجلس الاستشاري العلمي. وسيقدم هذا المجلس توصيات إلى المدعية العامة عن أحدث التطورات في مجال التكنولوجيات الجديدة والناشئة والأساليب والإجراءات العلمية التي يمكن استخدامها في تعزيز قدرات المكتب على جمع وإدارة وتحليل الأدلة العلمية المتعلقة بالتحقيق والادعاء في جريمة الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب.

١٠٧- وعقد كبار ممثلي المكتب عدة اجتماعات مع السلطات القضائية الوطنية لدعم تحقيقاته، واشترك في تنظيم اجتماع مائدة مستديرة رفيعة المستوى مع الأمم المتحدة وممثلي بعثات حفظ السلام في البلدان التي تهم المكتب وحضر تلك الاجتماعات، وشارك في دورات سنوية أو نصف سنوية عقدتها عدة شبكاتٌ إقليمية أو دولية للمدعين العامين وسلطاتٌ مركزية وطنية معنية بملاحقة الجرائم الدولية، بما في ذلك الإنتربول، وشبكة يوروجست، وشبكة كامدن المشتركة بين الوكالات لاسترداد الأصول.

٤- العلاقات الخارجية

١٠٨- على مدار السنة، شارك مكتب المدعي العام في الأنشطة الدبلوماسية ذات الصلة، بما في ذلك من خلال الانخراط بنشاط في جميع الاجتماعات والمشاورات التي أجراها الفريق العامل في لاهاي وفريق الدراسة المعني بالحوكمة لتوفير المعلومات ونشر الرسائل الرئيسية للمكتب خلال المناقشات حول مختلف المسائل بهدف ضمان نجاح الدورة الثالثة عشرة للجمعية. كما شارك المكتب في ثلاث حلقات دراسية بشأن التعاون، وهي حلقات نُظمت في سياق تسهيل تعاون الفريق العامل في لاهاي. وبالمثل، شارك المكتب في الحلقة الدراسية الثالثة المشتركة بين الاتحاد الأفريقي والمحكمة الجنائية الدولية، والمائدة المستديرة المشتركة بين الاتحاد الأوروبي والمحكمة الجنائية الدولية، والمائدة المستديرة المشتركة بين الأمم والمحكمة الجنائية الدولية. وبدعم من المستشارين المعنيين بالتعاون المسؤولين عن العلاقات الخارجية، شاركت المدعية العامة ونائبها ومدير شعبة الاختصاص والتكامل والتعاون وغيرهم من كبار أعضاء المكتب أيضا في عدد من أنشطة العلاقات الخارجية،

منها بعثات في الخارج واجتماعات مع كبار المسؤولين في الحكومات والمنظمات الدولية لتقديم المستجدات للدول والمنظمات الإقليمية والدولية والمجتمع المدني، وشرح عمل المكتب ومناقشة قضايا التعاون، بما فيها تعزيز الجهود في مجال اعتقال المتهمين. وفي سياق مماثل، نظم المكتب أيضا في جلسة إحاطة دبلوماسية في مقر المحكمة لفائدة سفراء الدول الأطراف العاملين في لاهاي وبروكسل. وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، أعد المستشارون المعنيون بالتعاون المسؤولون عن العلاقات الخارجية العاملون في المكتب حوالي ٥٠ خطبة لتلقيها المدعية العامة في المناظرات الخارجية في لاهاي وفي الخارج. واستضافت المدعية العامة أيضا لقاء في نيويورك عشية انعقاد دورة الجمعية بحضور شخصيات رفيعة المستوى ودبلوماسيين ونشطاء بمناسبة الإطلاق الرسمي لسياسة المكتب بشأن الجرائم الجنسية والقائمة على نوع الجنس وبهدف التشديد على ضرورة إنهاء الإفلات من العقاب على هذه الجرائم الفظيعة.

جيم- البرنامج الرئيسي الثالث: قلم المحكمة

١٠٩- خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، واصل المسجل إعادة هيكلة قلم المحكمة وتبسيط هيكله التنظيمي. واتخذ قرار بشأن الهيكل الرفيع المستوى الجديد لقلم المحكمة في تموز/يوليه ٢٠١٤. وأجرى فريق المشروع المسؤول عن إعادة التنظيم استعراضا وظيفيا لعمليات قلم المحكمة بهدف تقديم توصيات مفصلة إلى المسجل بشأن تنفيذ الهيكل الجديد وأداء جميع مهام قلم المحكمة. ويتمثل الهدف من هذا المشروع في تفادي الازدواجية، وزيادة الفعالية والكفاءة، وخلق أوجه التآزر في عمليات قلم المحكمة. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، أذنت جمعية الدول الأطراف للمسجل بالاستمرار في هذه العملية.

١١٠- ووفقا للإطار القانوني للمحكمة، أعد المسجل الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٥ بالتشاور مع الأجهزة الأخرى للمحكمة. وتمكن قلم المحكمة من جانبه، ونتيجة لتخصيص الموارد بدقة وإعادة نشرها وترتيب أولوياتها، من تقديم ميزانية تقابل الزيادة المحتملة في الموارد المطلوبة. وتواصل المسجل بنشاط مع الدول الأطراف من أجل إيجاد حل يقبله الطرفان ويضع في الاعتبار الحاجة إلى تحقيق وفورات دون المساس بجودة وكفاءة الخدمات التي يقدمها.

١١١- كما قام قلم المحكمة باستعدادات مكثفة في عام ٢٠١٤ للتأكد من أن جميع الجهات الفاعلة المعنية على استعداد للانتقال إلى المباني الدائمة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. وسيؤدي الانتقال إلى المباني الدائمة إلى زيادة كبيرة في حجم العمل في عدد من أقسام قلم المحكمة، وقد تم التخطيط بدقة في عام ٢٠١٤ للتخفيف من اختلالات تقديم الخدمات.

١- إدارة المحكمة

(أ) الأنشطة القضائية

١١٢- تم تسجيل ما مجموعه ٢٠٠ ٩ من سجلات المحكمة و ٦٠٥ محاضر في عام ٢٠١٤ وتم الإخطار بها. وتشمل هذه الأرقام الوثائق المسجلة و/أو التي تم الإخطار بها في جميع القضايا والحالات، والوثائق المسجلة و/أو التي تم الإخطار بها وفقا للنظام الأساسي للمحكمة و/أو النظام الأساسي لقلم المحكمة، والتي لا تتعلق بالضرورة بقضية أو حالة معينة. ويرد أدناه توزيع ذلك حسب الحالات:

١١٣- في حالة أوغندا، تم تسجيل ١١ وثيقة واثنين من محاضر الجلسات وتم الإخطار بها.

١١٤- في حالة جمهورية الكونغو الديمقراطية، تم تسجيل ٧٩٩ ١ وثيقة و ٨٣ محضرا وتم الإخطار بها. وقُدم الدعم التقني والإجرائي في ٢٠ جلسة.

١١٥- في حالة جمهورية أفريقيا الوسطى، تم تسجيل ٦٧٠ ٢ وثيقة و ٧١ محضرا وتم الإخطار بها. وقُدم الدعم التقني والإجرائي في ١٠ جلسات.

١١٦- في حالة دارفور، تم تسجيل ما مجموعه ٤٦٢ وثيقة و ١٥ محضرا وتم الإخطار بها. وقُدم الدعم التقني والإجرائي في جلسة واحدة.

١١٧- في حالة كينيا، تم تسجيل ٠٠٥ ٢ وثيقة ٣٧٧ محضرا وتم الإخطار بها. وقُدم الدعم التقني والإجرائي في ١٠٥ جلسات.

١١٨- في حالة ليبيا، تم تسجيل ٢١٥ وثيقة وخمسة محاضر وتم الإخطار بها. وقُدم الدعم التقني والإجرائي في جلستين.

١١٩- في حالة في كوت ديفوار، تم تسجيل ٩٤٦ ١ وثيقة و ٤٨ محضرا وتم الإخطار بها. وقُدم الدعم التقني والإجرائي في تسع جلسات.

١٢٠- في حالة مالي، تم تسجيل ٨٨ وثيقة وأربعة محاضر وتم الإخطار بها. وقُدم الدعم التقني والإجرائي في جلسة واحدة.

١٢١- في الحالة المتعلقة بالسفن المسجلة في اتحاد جزر القمر وجمهورية اليونان ومملكة كمبوديا، تم تسجيل وثيقة واحدة وتم الإخطار بها.

١٢٢- في الحالة الثانية في جمهورية أفريقيا الوسطى، تم تسجيل ثلاث وثائق وتم الإخطار بها.

١٢٣- وكان النشاط القضائي طيلة عام ٢٠١٤ يشبه إلى حد كبير ما كان عليه في عام ٢٠١٣، مع انخفاض طفيف في عدد سجلات المحكمة (٠,٧ في المائة) وزيادة في عدد المحاضر (٥ في المائة) التي سجلت وتم الإخطار بها في جميع الحالات والقضايا.

١٢٤- واستمر استخدام تكنولوجيا الاتصال بالصوت أو الفيديو لتسهيل إدلاء الشهود بشهاداتهم طيلة عام ٢٠١٤. وعُقدت عشر جلسات استماع بالفيديو لتسهيل مثول الشهود في قضية *روتو وسانغ*، وقضية *لوبانغا* وقضية *كاتانغا*. وأوفد قسم إدارة المحكمة عدة بعثات، بلغ مجموعها ٣١ من أيام العمل، من أجل الامتثال لأوامر الدوائر واتخاذ الترتيبات اللازمة للاستماع إلى الشهود باستخدام هذه التكنولوجيا.

١٢٥- ولغرض تنظيم جلسات الاستماع بالفيديو، يلزم توفير اثنين من الموظفين القانونيين المساعدين/موظفي قاعة المحكمة، يعمل أحدهما في قاعة المحكمة في لاهاي والآخر في مكان وجود الشهود. ويقوم هذان الموظفان أيضا بتنفيذ المهام المتعلقة بأنشطة الخدمات في المكتب، بما في ذلك تسجيل الوثائق المقدمة والتواصل مع الأطراف والمشاركين بشأن مجموعة من المسائل المتعلقة بعمليات قسم إدارة المحكمة، وخاصة تنظيم جلسات الاستماع.

١٢٦- وبالإضافة إلى الأنشطة الاعتيادية في المحكمة وأنشطة التسجيل، يشارك قسم إدارة المحكمة بشكل متواصل في المشاريع التالية، وقد تلقى الموظفون تدريبا شاملا وتم تعيينهم لأداء مهام لدعم أنشطة الوحدات الفرعية الأخرى:

(أ) سجلات المحكمة: بدأ العمل تدريجيا بنظام الإيداع الإلكتروني eFiling لتسجيل الوثائق على مدار عام ٢٠١٤. ويشمل ذلك تعديلات في العمليات والمبادئ التوجيهية لمكتب سجلات المحكمة، والتدريب المستمر والتواصل مع مقدمي سجلات المحكمة. ومن المتوقع أن ينفذ هذا النظام بشكل كامل في عام ٢٠١٥.

(ب) خلال عام ٢٠١٤، عمل منسقو المحاضر ومختزلو محاضر المحكمة على إعادة تصنيف المحاضر وتصحيحها. وهذه الأنشطة تتطلب عددا كبيرا من الموظفين وقدرا كبيرا من الدقة والإحكام، نظرا للعواقب الوخيمة في حال وجود أي أخطاء.

١٢٧- إدارة الأدلة: يتلقى قسم إدارة المحكمة المواد و/أو الأدلة في شكل إلكتروني، وهو مسؤول عن تجهيزها ليتم تحميلها وتسجيلها في نظام المحكمة الإلكترونية eCourt، وذلك بالنسبة لجميع القضايا والحالات المعروضة على المحكمة. وفي عام ٢٠١٤، تم تحميل حوالي ٢٥٨ مجموعة تحتوي على أكثر من ٣٤٩ ١٦ وثيقة و/أو مادة، وتم تجهيز ذلك وتخزينه في نظام eCourt الذي تستخدمه المحكمة. وفي الوقت نفسه، قدمت الأطراف النسخ الأصلية للمواد التي تم الكشف عنها، مما يتيح لقسم إدارة المحكمة أن يقوم بالتخزين الإلزامي في خزانة قلم المحكمة. وخلال فترات النشاط القضائي المنخفض، تم القيام بما يلي:

(أ) في الربع الأخير من عام ٢٠١٤، تم تنظيم خزانة قلم المحكمة، التي تحتوي على كمية هائلة من الأدلة. وأعيد تنظيم المحتويات والتحقق من صحتها تأهبا لنقل جميع محتويات الخزانة إلى المباني الدائمة في عام ٢٠١٥، وذلك لضمان أن الانتقال يتم بطريقة فعالة وآمنة.

(ب) قام قسم إدارة المحكمة بنسخ الوثائق على الوسائل الرقمية في عدة مناسبات في عام ٢٠١٤، تنفيذا لولايته في تسهيل عملية البحث عن مواد متميزة وإزالتها. وتم استخدام مختبر الأدلة الشرعية الرقمي التابع للقسم لهذا الغرض في كل مناسبة.

(ب) نظام المحكمة الإلكترونية eCourt

١٢٨- وحدة الإيداع الإلكتروني eFiling

(أ) حدثت زيادة في استخدام بوابة نظام الإيداع الإلكتروني eFiling على مدار عام ٢٠١٤. ومنذ بدء العمل بهذا النظام في عام ٢٠١٣، تم استخدامه في تقديم أكثر من ٠٠٠ ٤ وثيقة، وردت منها ٨٦٦ ٢ في عام ٢٠١٤.

(ب) أُنجزت المراحل النهائية من تطوير هذا النظام في الربع الأخير من عام ٢٠١٤، وقد شملت الوحدتين الآليتين للأمن والإخطار المدرجتين فيه، وهما توفران المزيد من الكفاءة والجودة.

(ج) تم تصميم نظام eFiling وتطويره بالكامل داخليا كمشروع مشترك بين قسم إدارة المحكمة وقسم تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات.

١٢٩- تطوير نظام التشغيل الإلكتروني للمحكمة ECOS في المستقبل:

(أ) يواصل قسم إدارة المحكمة رصده لتطوير نظام التشغيل الإلكتروني للمحكمة المسمى نظام ECOS. ويتم تنفيذ جميع عمليات التخطيط وإدارة هذا المشروع داخل القسم. ومن المقرر تقديم طلبات تغيير مختلفة وترقيات للوحدات في عام ٢٠١٥، مع مزج القدرة الداخلية بالخبرات الخارجية عند الحاجة.

(ب) وتم التركيز بشكل خاص على الجدول الزمني للمحكمة، بصفته الوظيفة الأساسية لنظام ECOS. وبدأ تطوير هذا النظام في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، وصدرت نسخته المتاحة للجمهور في الربع الثالث من عام ٢٠١٤. وتوجد النسخة الجديدة لوظيفة إدارة الجدول الزمني قيد التطوير ومن المقرر أن تصدر في الربع الثاني من عام ٢٠١٥. وتشمل هذه الوحدة نموذجا لاشتراك المستخدمين وإعلامهم، وإمكانية استخدامه بواسطة الأجهزة المحمولة، والإحصاءات في الوقت الحقيقي، والإبلاغ باستخدام الموارد.

١٣٠- إدارة الوصول إلى مجموعة برمجيات eCourt:

في عام ٢٠١٤، واصل قسم إدارة المحكمة الحفاظ على الأمن ضمن نظم TRIM و Ringtail و Transcend و ECOS. وتم إنشاء حالات وقضايا جديدة، ومجموعات أمنية جديدة، وأعضاء جدد. ومع تطوير وحدة أمن هيكل الحالات والقضايا ضمن نظام ECOS، يعتزم القسم الاستفادة من المزيد من التشغيل الآلي في عام ٢٠١٥.

٢- الاحتجاز

١٣١- في ١٨ آذار/مارس ٢٠١٤، وصل إلى مركز الاحتجاز التابع للمحكمة السيد أريدو، وهو المتهم الرابع قضية مرفوعة بموجب المادة ٧٠.

١٣٢- وفي ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٤، وصل السيد بلي غودي إلى مركز الاحتجاز، ليصل العدد الإجمالي للأشخاص المحتجزين إلى ١٣ شخصا.

١٣٣- وفي ٤ حزيران/يونيه ٢٠١٤، تم تسليم الشهود المحتجزين الثلاثة، وهم الشهود ٠٢٢٨ و ٠٢٣٦ و ٠٣٥٠، إلى السلطات الهولندية في انتظار النتيجة النهائية لطلبات اللجوء التي قدموها.

١٣٤- وغادر أربعة من المشتبه بهم الذين تم الإفراج عنهم مؤقتا مركز الاحتجاز، وهم السيد أريدو والسيد كيلولو في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، والسيد بابالا في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر، والسيد مانغيندا كابونغو، الذي غادر مركز الاحتجاز في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ وغادر هولندا في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

١٣٥- ولا يزال السيد كاتانغا والسيد لوبانغا ينتظران نقلهما إلى دولة من دول التنفيذ لقضاء عقوبتيهما منذ ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٤ و ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ على التوالي.

١٣٦- وبلغ العدد الإجمالي للأشخاص المحتجزين في نهاية كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ ستة أشخاص.

١٣٧- وأدرجت المحكمة في الميزانية تكاليف ست زنزانات خلال عام ٢٠١٤. بيد أنه بسبب وجود الشهود المحتجزين الثلاثة والمتهمين الأربعة في القضية المرفوعة بموجب المادة ٧٠ بالإضافة إلى الأشخاص المحتجزين العاديين، اضطرت المحكمة إلى استئجار زنزانات إضافية.

١٣٨- وفي عام ٢٠١٤، أُنفق ما يناهز ٠٠٠ ٣٤ يورو على تنظيم سبع زيارات عائلية لما مجموعه ١٨ شخصا. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، تبرعت سويسرا بما قدره ٠٠٠ ١٠ يورو للصندوق الاستئماني للزيارات العائلية. ونتيجة لذلك، وبحلول نهاية عام ٢٠١٤، بقي مبلغ يناهز ٠٠٠ ١٩ يورو متاحا في الصندوق الاستئماني للزيارات العائلية للأشخاص المحتجزين المعوزين.

٣- الترجمة الفورية والتحريرية

(أ) الترجمة الفورية

١٣٩- في عام ٢٠١٤، قدم قسم الترجمة الفورية والتحريرية التابع للمحكمة خدمات الترجمة الفورية في ١١٦ مناسبة. وفي الإجراءات القضائية، مثل جلسات الاستماع والبعثات مع كبار موظفي المحكمة، أنجز القسم ما مجموعه ١٨٥ ١ من أيام عمل المترجمين الفوريين. أما في المناسبات غير القضائية، مثل الندوات والموائد المستديرة وزيارات الوفود، فقد اضطلع القسم بما مجموعه ١٤٩ من أيام عمل المترجمين الفوريين. وبالإضافة الى الانكليزية والفرنسية، وهما لغتا العمل في المحكمة، قُدمت خدمات الترجمة الفورية من لغتَي الكينيارواندا والسواحلية وإليهما. وعُقدت جلسات محاكمة موازية بعدد محدود وكان من الممكن استيعابها. وتم إلغاء ١٥٦ يوما من أيام عمل المترجمين الفوريين دون تكلفة بسبب نقل المترجمين الفوريين الداخليين لأداء مهام أخرى.

(ب) الترجمة التحريرية

١٤٠- في عام ٢٠١٤، وردت ٨٦٤ ٢٨ صفحة للترجمة بلغات العمل واللغات الرسمية ولغات الحالات ولغات التعاون القضائي، منها ٣٤٨ ٢٦ صفحة ترتبط بالحالات والقضايا. ومن هذا المجموع، تم إرسال ٤٣٣ ١١ صفحة بصيغتها النهائية بعد ترجمتها ومراجعتها. وبالإضافة إلى ذلك، وردت ١٠٩ ١ صفحة للتحرير باللغة الإنجليزية أو الفرنسية وتم إرسال ٠٧٥ ١ صفحة إلى أصحابها. وعندما لا يمكن إرسال الوثائق المطلوب ترجمتها إلى أصحابها بترجمات نهائية بسبب تضارب المواعيد أو نقص الموارد في وقت معين أو لأسباب أخرى، يتم إرسالها بوصفها مسودات ترجمة لغرض استخدامها كوثائق عمل. ولا تعتبر هذه الترجمات رسمية ونهائية، وبالتالي فهي ليست مدرجة في الإحصاءات المذكورة أعلاه.

١٤١- وتلقت وحدة الترجمة العربية ٧١١ ٢ صفحة للترجمة وأرسلت ٦٠٥ صفحات إلى أصحابها كترجمات نهائية. وشمل ذلك حكمين أصدرتهما دائرة الاستئناف بشأن مقبولية القضيتين المرفوعتين ضد السيد القذافي والسيد السنوسي، وطلبات التعاون القضائي في كل من حالتي ليبيا والسودان، وتقارير الفريق العامل المعني بالنصوص القانونية والتعديلات اللاحقة.

١٤٢- وتلقت وحدة الترجمة الإنجليزية ٩٧٣ ٥ صفحة للترجمة وأرسلت ٧٢١ ٣ صفحة إلى أصحابها كترجمات نهائية. وتتصل هذه الترجمات بالقضايا التي توجد في المرحلة التمهيدية والابتدائية ومرحلة الاستئناف، وهي قضية *بلي غودي*، وقضية *غباغبو*، وقضية *لوبانغا*، وقضية *نغودجولو وكاتانغا*، وتضمنت الحكم الصادر في قضية *كاتانغا*. كما قامت الوحدة بترجمة المرافعة الختامية للدفاع في قضية *بيمبا* وقدمت خدمات التحرير لعدة وحدات في قلم المحكمة، بما في ذلك اجتماعات لجنة الميزانية والمالية ("اللجنة") والجمعية.

١٤٣- وتلقت وحدة الترجمة الفرنسية ٠٤٧ ١٢ صفحة للترجمة وأرسلت ٥٨١ ٦ صفحة إلى أصحابها كترجمات نهائية. وتتصل هذه الترجمات بالقضايا التي توجد في المرحلة التمهيدية والابتدائية ومرحلة الاستئناف، وهي قضية *كاتانغا*، وقضية *بيمبا*، وقضية *بيمبا وآخرون*، وقضية *بلي غودي وغباغبو*، وتضمنت قرارات بشأن اعتماد التهم

ضد السيد بلي غودي والسيد غباغبو والمرافعة الختامية للادعاء في قضية *بيمبا*. وشملت الخدمات الأخرى التي قدمتها الوحدة ترجمة تقارير الفريق العامل المعني بالنصوص القانونية والتعديلات اللاحقة، وكذلك ترجمة أو تحرير وثائق من قبيل التعليمات الإدارية والتعميمات الإعلامية، وإعلانات الوظائف الشاغرة واتصالات فريق مشروع إعادة الرؤية (ReVision) نتيجة لأنشطة إعادة الهيكلة.

(ج) الترجمة الفورية الميدانية والتشغيلية

١٤٤- قدمت وحدة الترجمة الفورية الميدانية والتشغيلية خدمات الترجمة الفورية لعقد اجتماعات في الميدان وفي المقر بثماني تشكيلات لغوية مختلفة في ست حالات، بما مجموعه ٤٠٨ من أيام عمل المترجمين الفوريين الميدانيين. وقدمت خدمات الترجمة الفورية الميدانية والتشغيلية، في جملة أمور، في اجتماعات محامي الدفاع والمكالمات الهاتفية، وفي إرشاد الشهود، وقراءة البيانات، والتقييمات النفسية وتقييمات التعرض للمخاطر والحماية، وترجمة المحاضر السمعية والبصرية، والمشاورات بشأن التعويضات مع مجتمعات الضحايا. وشملت البعثات الميدانية التي قُدم لها الدعم تلك البعثات التي قام بها القسم المعني بإشراك الضحايا وتعويضهم، ومحامي الدفاع، والمكتب المباشر للمسجل، وقسم الضحايا والشهود، ومكتب المحامي العام للضحايا إلى كينيا وتنزانيا وكوت ديفوار و جمهورية الكونغو الديمقراطية وأماكن أخرى في أوروبا.

١٤٥- وفي المجموع، ورد ٩٥ طلبا على خدمات الترجمة الفورية الميدانية والتشغيلية، ألغي منها ١٣ طلبا من قِبل مقدميها، ورفضت منها الوحدة ثلاث طلبات. وخلال العام، نفذت الوحدة برنامج توظيف واعتماد المترجمين الفوريين الميدانيين، وقامت بتوسيع قائمة المترجمين الفوريين الميدانيين المعتمدين في لغات الحالات، وذلك أساسا بالنسبة للحالتين في جمهورية الكونغو الديمقراطية ومالي، وكذلك من أجل دعم الاحتياجات الحالية في حالات كينيا وليبيا وكوت ديفوار. ونظمت الوحدة دورة توجيهية وتدريبية أساسية في المقر لفائدة المترجمين الفوريين الميدانيين. وبالإضافة إلى ذلك، أجرت الوحدة دراسة استقصائية للمترجمين الفوريين الميدانيين والمستفيدين من خدمات الترجمة الفورية الميدانية، وقد عُرضت نتائجها في اجتماع مائدة مستديرة عقد في المحكمة في إطار مشروع غولديلوكس (Goldilocks)، الذي يهدف إلى صياغة الشروط الأخلاقية للترجمة الفورية أثناء البعثات في شكل مدونة لقواعد السلوك ودليل لأفضل الممارسات.

(د) المصطلحات والمراجع

١٤٦- في عام ٢٠١٤، قامت وحدة المصطلحات والمراجع بتحديث نشرة المصطلحات التي تتضمن المناصب وأسماء الكيانات التنظيمية باللغات العربية والإنجليزية والفرنسية والروسية والإسبانية والسواحيلية، ونشرة المصطلحات التي تتضمن أسماء البلدان بلغات الأشولي والعربية والصينية والإنجليزية والفرنسية والروسية والإسبانية والسواحلية. وهذه الإصدارات التي تمت تنقيحها وتحديثها بالكامل متاحة في شكل الكتروني، وهي ذات قيمة كبيرة، ليس فقط لموظفي المحكمة، ولكن أيضا للجمهور الأوسع.

١٤٧- وفي عام ٢٠١٤، نظمت الوحدة حلقة العمل الثانية حول المصطلحات بلغة ديولا. وقد بدأ هذا النشاط في عام ٢٠١٣، وكان نشاطا أساسيا جمع بين المترجمين الفوريين الميدانيين والخبراء اللغويين وخبراء المصطلحات لوضع معجم باللغة الفرنسية ولغة ديولا يشمل المصطلحات المفيدة للمترجمين الفوريين الميدانيين فيما يتعلق بالضحايا والشهود والجرائم التي تدخل في اختصاص المحكمة وهيكلها. وقد تم التحقق من صحة ما مجموعه ٤٣٥ مصطلحا جديدا.

٤- المساعدة القانونية ومسائل المحاماة

(أ) قسم دعم المحامين

١٤٨- شملت الافتراضات المستخدمة في وضع ميزانية عام ٢٠١٤ مخصصات لثمانية متهمين معوزين (ولم تدرج افتراضات متعلقة بعدد الضحايا). أما في الممارسة العملية، ففي عام ٢٠١٤، استُخدم نظام المساعدة القانونية لفائدة ١٢ متهما رأى المسجل أنهم معوزون.

١٤٩- وكما كان الحال في السنوات السابقة، ووفقا لأوامر الدوائر، دفع قلم المحكمة مقدَّما ما يلزم من أموال لتغطية تكاليف التمثيل القانوني للسيد لبيمبا، الذي لا يزال يواجه مشاكل تتعلق بأمواله، منها عدم تمكنه من الوصول إلى الأصول المجمدة وعدم إحراز تقدم بشأن الأصول الأخرى التي تم تحديدها، على الرغم من أن المسجل أعلن أنه غير معوز. وواصل المسجل التحقيق في الأصول المملوكة للسيد بيمبا وتمكن من استرداد أصول بقيمة ٩٨٢,٢٥ ٠٦٧ ٢ يورو خلال عام ٢٠١٤. وفي قضية أخرى، واصل المسجل دفع تكاليف دفاع السيد القذافي مقدَّما لأغراض ضمان حسن سير العدالة.

١٥٠- وقدم قسم دعم المحامين الدعم الإداري واللوجستي لجميع الفرق القانونية التي تمثل المشتبه بهم والمتهمين والضحايا والممثلين القانونيين للدول المشاركة في الإجراءات أمام المحكمة. وبحلول نهاية عام ٢٠١٤، تلقى ١١٢ من أعضاء الفرق التي تُدفع أتعابها حصرا من نظام المساعدة القانونية للمحكمة مساعدة من القسم. ويرتفع هذا العدد إلى ٢٦٣ عندما يضاف إليه عدد أعضاء الفرق الذين يساعدون في تمثيل الموكِّلين غير المعوزين أمام المحكمة، والذين يتلقون أيضا خدمات من القسم.

١٥١- ونفذ القسم قرار المكتب بشأن المساعدة القانونية الصادر في ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٢،[٥] وقام بالإبلاغ عن آثاره على ميزانية المساعدة القانونية، حيث تم تقديم ثلاثة تقارير فصلية إلى اللجنة في عام ٢٠١٤، وسيتم تقديم تقريرين نصف سنويين في عام ٢٠١٥. وبحلول نهاية عام ٢٠١٤، تحققت وفورات بلغت ما يقرب من ٥١٨,١٤ ٢٥٠ ٢ يورو. وقدم القسم أيضا تقرير قلم المحكمة حول سبل تحسين إجراءات المساعدة القانونية.[٦]

١٥٢- وجريا على ممارسته السابقة، نظم القسم ندوة للمحامين. وفي هذه المرة، استغرقت الندوة يوما كاملا في داكار، السنغال، وركزت اهتمامها على المستوى الإقليمي. واستكملت الندوة ببرنامج تدريبي مكثف لمدة أربعة أيام لفائدة المحامين المدرجين في قائمة المحامين المعتمدين لدى المحكمة وأعضاء الفرق النشطين الذين يقومون بتلبية احتياجات الدفاع والضحايا.

١٥٣- وفي عام ٢٠١٤، تلقى قلم المحكمة ٦٥ طلبا جديدا بالإدراج في قائمة المحامين. وبعد تجهيز الطلبات الكاملة الواردة في عام ٢٠١٤ وفي السنوات السابقة، أضيف ٧٥ شخصا إلى القائمة، ليصل العدد الإجمالي للمحامين المقبولين ٥٥٨ محاميا. وقدم ٤٢ طلبا آخر للانضمام إلى قائمة مساعدي المحامين في عام ٢٠١٤. وباحتساب هذه الطلبات والطلبات التي تم تجهيزها والتي وردت في السنوات السابقة، بلغ مجموع المقبولين في قائمة مساعدي المحامين ١٩٩ بحلول نهاية عام ٢٠١٤. ولم تشهد قائمة المحققين المحترفين نشاطا يُذكر في عام ٢٠١٤، حيث وردت ستة طلبات فقط، ولم يقبل أي منها. وبالتالي لاتزال هذه القائمة تضم نفس الأعضاء التسعة والعشرين المدرجين فيها منذ العام الماضي.

(ب) مكتب المحامي العام للدفاع

١٥٤- عرف عمل مكتب المحامي العام للدفاع زيادة كبيرة في عام ٢٠١٤ نتيجة لارتفاع عدد المشتبه فيهم والمتهمين الماثلين أمام المحكمة. وارتفع عدد طلبات المساعدة وزاد تعقيدها، لا سيما بسبب تسليم السيد بلي غودي وجلسة اعتماد التهم الموجهة إليه، وجلسات اعتماد التهم الموجهة إلى السيد نتاغاندا والمتهمين الخمسة في القضية المرفوعة بموجب المادة ٧٠، وهي أول قضية تنظر فيها المحكمة بهذا العدد الكبير من المتهمين.

١٥٥- وخلال عام ٢٠١٤، قام مكتب المحامي العام للدفاع في المقام الأول بما يلي:

(أ) إعداد وتوزيع مذكرات قانونية متخصصة على ١٩ من فرق الدفاع (لوبانغا، نغودجولو، كاتانغا، سيمون غباغبو، لوران غباغبو، نتاغاندا، بلي غودي، القذافي، السنوسي، كينياتا، روتو، سانغ، باندا، بيمبا، وفي قضية جمهورية أفريقيا الوسطى بموجب المادة ٧٠، بيمبا، مانغيندا، كيلولو، بابالا، وأريدو) بناء على طلبات الفرق.

(ب) تعهد وتوزيع الإصدارات المستكملة للدلائل الحالية الصادرة عن مكتب المحامي العام للدفاع، ووضع نظام جديد لاستكمال فقه القانون، والشروع إعداد "مجموعة الترحيب بالمحامين"، و "دليل المحاكمات" وسلسلة من "الإرشادات".

(٥) مكتب جمعية الدول الأطراف، ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٢، جدول الأعمال والقرارات.
(٦) انظر الوثيقة ICC-ASP/13/6.

(ج) مساعدة فريق بيمبا في القضية الرئيسية خلال جلسات المحكمة من خلال التمكين من الحصول على المحاضر في الوقت الحقيقي.

(د) شغل منصب المحامي أو النيابة عنه في مناسبات مختلفة: تم تعيين المحامي الرئيسي كمحام مكلف بمهمة للسيد أريدو حين مثوله أول مرة في القضية المرفوعة بموجب المادة ٧٠ في الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى وعلى مدى ١٠ أيام في انتظار اختياره محاميا دائما، وتم التكليف بمهام المحامي الرئيسي أيضا على أساس مخصص من قِبل قلم المحكمة لمساعدة أحد الشهود، وتم تعيين محام من المكتب من قبل إحدى الدوائر على أساس مخصص بصفة محام مكلف في مناسبة واحدة لتلقي الأدلة الشرعية المتعلقة بمواد الإثبات.

(هـ) تقديم الدعم إلى جميع الفرق، ولا سيما فرق الدفاع الخمسة في القضية المرفوعة بموجب المادة ٧٠ في الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى، فضلا عن فريق السيد غباغبو وفريق السيد بلي غودي، وتلقت جميعها المساعدة في تحميل وتنزيل الأدلة، والوصول إلى الوثائق المقدمة ومعالجة مسائل إدارة القضايا، وتوفير التدريب المستمر لفرق الدفاع، بناء على طلبها، في برمجيات معينة، بما في ذلك Ringtail Legal و LegalCraft iTranscend و Casemap.

(و) تنظيم دورة تدريبية لفرق الدفاع بعنوان "تدريب الخبراء وأخلاقيات المهنة والإجراءات التأديبية لشؤون الدفاع في المحاكم الجنائية الدولية" والمشاركة فيها.

(ز) المشاركة في الفريق العامل المعني بالوسطاء، والفريق العامل المعني بمسائل الضحايا، والفريق العامل المعني بنظام eCourt، والفريق العامل في لاهاي (بالنسبة لمسائل معينة)، واللجنة التوجيهية المعنية بقاعدة بيانات السوابق القضائية.

(ح) المشاركة في مجموعات التركيز، والتشاور عند الطلب في تطوير حيز المباني الدائمة، والمشاركة في الأعمال التحضيرية للانتقال في عام ٢٠١٥.

(ط) المشاركة بنشاط في مشروع إعادة الرؤية.

(ج) مكتب المحامي العام للضحايا

١٥٦- بالنسبة لمكتب المحامي العام للضحايا، شهد عام ٢٠١٤ أكبر قدر من العمل منذ إنشاء المكتب من حيث الوفاء بولايته الموضوعية. واستمر الاتجاه الذي لوحظ بالفعل في عام ٢٠١٣، عندما كانت الدوائر تعين المحامين التابعين للمكتب في كثير من الأحيان كممثلين قانونيين/ممثلين قانونيين مشتركين للضحايا أثناء الإجراءات. ونتيجة لذلك، في حين انخفض عبء العمل في تقديم الدعم والمساعدة إلى المحامين الخارجيين على مدار العام، يشكل توفير التمثيل القانوني للضحايا حاليا الجزء الأكبر من عمل موظفي المكتب.

١٥٧- وفي عام ٢٠١٤، ساعد المكتب الممثل القانوني الخارجي المعين في قضية *روتو وسانغ* على أساس يومي، والممثل القانوني الخارجي المعين في قضية *كينياتا*، حيث حضر جلسات المحكمة، وقام بصياغة الوثائق المقدمة وبإسداء المشورة القانونية. وعلاوة على ذلك، قدم المكتب الدعم إلى الممثلين القانونيين الخارجيين المعينين في قضايا *بانذا، وكاتانغا، ونغودجولو، وبيمبا ولوبانغا* عن طريق إسداء المشورة بشأن مجموعة متنوعة من القضايا القانونية، بما في ذلك التحضير لجلسات الاستماع وعقدها. وقدم المكتب ما مجموعه ٤٠٠ من أصناف المشورة القانونية و/أو البحوث إلى المحامين.

١٥٨- وقام المحامون التابعون للمكتب بالتمثيل القانوني لما يصل إلى ٢٧٧ ٥ ضحية ممن شاركوا في الإجراءات المتعلقة بالحالات والقضايا في عام ٢٠١٤. وفي إطار توفير التمثيل القانوني للضحايا، قدم المكتب مذكرات خطية وأوفد ٣٠ بعثة ميدانية من أجل الاجتماع مع موكِّليه ولكي يكون قادرا على تمثيل مصالحهم بشكل فعال في الإجراءات. وفي هذا الصدد، تجدر الإشارة إلى أن الضحايا الذين يمثلهم المكتب لا يقيمون في بلدان الحالات وحدها، ولكن أيضا في بلدان أفريقية وأوروبية أخرى.

١٥٩- وتمثَّل جانب هام من توفير التمثيل القانوني للضحايا في تعيين محام في الميدان، وهو الذي تولى المسؤولية الرئيسية في الحفاظ على الاتصال المنتظم مع الضحايا وإعلامهم بانتظام بشأن التقدم المحرز في الإجراءات. وتبين تجربة المكتب في

القضايا الثلاث التي تم فيها تنفيذ هذا النظام حتى الآن (غباغبو، وبلي غودي، ونتاغاندا) أنه يعزز فعالية مشاركة الضحايا ويلبي احتياجاتهم بكفاءة. وقد أشار الضحايا أنهم راضون عن النظام المعمول به وأعربوا عن تقديرهم للجهود المبذولة للاجتماع معهم على مقربة من أماكن إقامتهم.

١٦٠- وبصرف النظر عن القضايا الثلاث المذكورة أعلاه، يظل المكتب مكلفا بحماية حقوق ومصالح الضحايا الذين اتصلوا بالمحكمة في إطار الإجراءات الجارية بموجب المادة ١٩ من نظام روما الأساسي في قضية *القذافي* وقضية *سيمون غباغبو*، وبتوفير التمثيل القانوني في قضية *كوبني وآخرون*، ويعمل على ذلك محاميان (واحد يمثل الضحايا المأذون لهم بالمشاركة في الحالة وواحد يمثل الضحايا المأذون لهم بالمشاركة في القضية).

١٦١- كما واصل المكتب دفاعه عن مصالح الضحايا من خلال العمل على رفع مستوى الوعي العام بالمسائل المتعلقة بهم، من بين أنشطة أخرى، والمشاركة في المؤتمرات والندوات إلى جانب موظفي المحكمة الآخرين، والإسهام في الوثائق المتاحة، بما في ذلك التحديثات المنتظمة التي تدخل في دليل المكتب.

٥- مشاركة الضحايا وتعويضهم

١٦٢- تلقى قسم مشاركة الضحايا وتعويضهم ما مجموعه ٥٢٠ ١ طلبا جديدا للمشاركة في الإجراءات في عام ٢٠١٤، وهو بمثابة نقطة الدخول لطلبات الضحايا. وارتبط أكبر عدد من الطلبات الواردة خلال السنة بالمشاركة في القضيتين المتعلقتين بكينيا (٧٢٤ من طلبات المشاركة). وخلال العام، تلقى القسم أيضا ٩٣٥ طلبا بالتعويض، ولا سيما في ما يتعلق بالإجراءات الحالية بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية (٢٩٦) وكوت ديفوار (٢٥٠) ومالي. وعلى الرغم من عدم وجود أنشطة إجرائية فيما يتعلق بحالة مالي وحالة السفن المسجلة في اتحاد جزر القمر وجمهورية اليونان ومملكة كمبوديا، تلقى القسم من الضحايا ١١٩ طلبا للمشاركة و ٢١٢ طلبا بالتعويض في ما يتعلق بالحالة الأولى، و ٩٢ طلبا للمشاركة و ٩٩ طلبا بالتعويض بالنسبة للحالة الثانية. وبسبب الوضع الأمني غير المستقر في جمهورية أفريقيا الوسطى، لم يرد إلى القسم إلا ١١ طلبا للمشاركة و ١٢ طلبا بالتعويض.

١٦٣- ومُنح الإذن لما مجموعه ٧٤٥ ٢ من الضحايا للمشاركة في مختلف الإجراءات، منهم ١٢٠ ١ في قضية *نتاغاندا*، و ٤٧٠ في قضية *بلي غودي*، و ٥٨١ في قضية *روتو وسانغ*، و ٥٧٤ في قضية *كينياتا*.

١٦٤- وبالإضافة إلى تجهيز الطلبات الواردة من الضحايا وإحالتها، إلى جانب التقارير، على الدوائر ذات الصلة وفقا لتعليماتها، قام موظفو القسم في لاهاي بالعديد من الأنشطة الأخرى. وشمل ذلك إدارة الوثائق الواردة وتقديم الوثائق المدرجة في السجل عند تلقي الأمر بذلك، وتقديم الدعم إلى الممثلين القانونيين للضحايا، وتقييم الحالات الجديدة والقضايا المفتوحة، وتقديم المعلومات والتوصيات إلى الدوائر استجابة للتطورات والأوامر القضائية.

١٦٥- وخلال عام ٢٠١٤، قدم القسم ٦٦ تقريرا عن طلبات الضحايا وتقارير ووثائق أخرى إلى الدوائر، وأعد ٢١٤ مراسلة هامة أخرى تتعلق بالإجراءات تم إبلاغها إلى الدوائر والممثلين القانونيين للضحايا وغيرهم. وخلال العام، نظم القسم أيضا أنشطة ميدانية في جمهورية الكونغو الديمقراطية وكينيا وأوغندا وكوت ديفوار. وتم إيفاد ما مجموعه ١٩ بعثة في هذا العام. وركزت الأنشطة الميدانية التي نفذها القسم على تحديد الضحايا المحتملين في الحالات والقضايا، وتقديم معلومات دقيقة عن مشاركة الضحايا وتعويضهم أمام المحكمة، حيث أتاح نسخا من الاستمارات الموحدة للطلبات، وجمع الطلبات المكتملة، وقام بمتابعة الطلبات غير المكتملة، وقدم التدريب والدعم للوسطاء الذين يساعدون الضحايا الذين انخرطوا في أعمال المحكمة، وقدم الدعم إلى الممثلين القانونيين للضحايا. وشارك الموظفون العاملون في الميدان وفي لاهاي في إعداد الرسائل الرئيسية التي ينبغي نشرها في الميدان استجابة للتطورات القضائية وشاركوا في عدد من البعثات الميدانية.

١٦٦- ومع ذلك، تعذر القيام بعدد من البعثات والأنشطة المقررة لعام ٢٠١٣ لأسباب أمنية، وكان لابد من إلغائها، وخاصة في جمهورية أفريقيا الوسطى. وتعذر تنفيذ جميع الأنشطة الميدانية المقررة، وذلك بسبب النقص في عدد الموظفين وتضارب الأولويات. ولذلك تم تركيز الموارد المتاحة من الموظفين على تنفيذ أوامر المحكمة المتعلقة بإجراءات قضائية محددة ضمن المواعيد الزمنية التي حددتها الدوائر.

١٦٧- ونفذ القسم عمليتين رئيسيتين خلال العام، وهما:

(أ) تيسير مشاركة الضحايا في الإجراءات التمهيدية المتعلقة بقضية *بلي غودي* (كوت ديفوار) (جمع وإحالة الطلبات والتقارير المتعلقة بها في حزيران/يونيه وتموز/يوليه لجلسة اعتماد التهم)؛

(ب) عقد اجتماعات، إلى جانب الممثل القانوني المشترك، مع أكثر من ٣٠٠ ضحية في قضية *كاتانغا* (جمهورية الكونغو الديمقراطية) من أجل التشاور معهم وتقديم تقرير إلى الدائرة في كانون الأول/ديسمبر مع معلومات مستكملة بشأن طلباتهم للحصول على تعويضات، وذلك على أساس استبيان تمت صياغته للتمكين من تسجيل وجهات نظر الضحايا بشأن مختلف أنواع تدابير التعويض.

١٦٨- وكانت كينيا مرة أخرى محورا رئيسيا لأنشطة القسم خلال عام ٢٠١٤. وعمل قلم المحكمة بالتعاون مع الممثلين القانونيين المشتركين في تنظيم العديد من البعثات في الميدان لمقابلة الضحايا المسجلين سابقا أو حديثا في كلتي القضيتين وإعداد تقارير إلى الدائرة عن الأوضاع العامة للضحايا، وعن المسائل الأمنية، وعن أنشطة قلم المحكمة والممثلين القانونيين في الميدان. وخلال العام، وردت ٧٢٤ من استمارات الطلب من ضحايا جدد.

١٦٩- وفي الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى، أحال القسم ١٩٥ طلبا بالتعويض إلى الدفاع في إجراءات محاكمة بيمبا خلال الربع الأول من العام. كما عمل القسم على نسخ منقحة من مرفقات عدة قرارات تمنح صفة الضحية أصدرتها الدائرة الابتدائية الثالثة، مما مكن من نشر تلك النسخ المنقحة.

١٧٠- وواصل القسم الاضطلاع بأنشطته الاعتيادية. وفي حالة مالي، واصل القسم الأعمال التحضيرية لتعقب الضحايا وتطوير شبكة من الوسطاء الموثوق بها. وواصل القسم تطوير قاعدة البيانات الخاصة به، لا سيما في إطار التحضير للتقرير المتعلق بالتعويضات في قضية *كاتانغا*، ومن ثم تحسين كفاءة وموثوقية عمل القسم.

٦- الضحايا والشهود

١٧١- في عام ٢٠١٤، استمر استعراض هيكل وممارسات العمل في قسم الضحايا والشهود في إطار مشروع إعادة الرؤية. وفي تموز/يوليه ٢٠١٤، انضم إلى المحكمة رئيس جديد ونائب رئيس جديد/رئيس شؤون الحماية. وعند وصولهم، أجريت تغييرات مؤقتة وتم تكوين فرق تجريبية لتعزيز سير العمل بفعالية وكفاءة.

١٧٢- وفي الوقت نفسه، استمر العمل على وضع الهيكل الجديد للقسم، الذي كشف عنه المسجل في أوائل كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. وبالإضافة إلى ذلك، تقرر أن الوحدة المسماة وحدة الضحايا والشهود حتى الآن ينبغي أن يشار إليها بوصفها قسما من الآن فصاعدا. وقد دخلت عملية إعادة الهيكلة الآن مرحلتها النهائية ومن المتوقع أن تكتمل بحلول منتصف عام ٢٠١٥.

١٧٣- وفي غضون ذلك، واصل القسم القيام بأنشطته المعتادة، ويسَّر مثول ما مجموعه ٢٦ شاهدا أمام المحكمة في عام ٢٠١٤. ومن شهود الادعاء العشرين الذين أدلوا بشهاداتهم في محاكمة روتو وسانغ، حضر ١٥ شاهدا للإدلاء بشهاداتهم في مقر المحكمة في عام ٢٠١٤، في حين أدلى الخمسة الآخرون بشهاداتهم عن طريق التداول بالفيديو بعد أن استدعتهم الدائرة الابتدائية الخامسة (أ) للمثول أمامها. كما يسَّر القسمُ مثول أحد شهود الادعاء الذي استدعته الدائرة الابتدائية الثالثة مرة أخرى في قضية *بيمبا*، فضلا عن اثنين من شهود الدفاع في مرحلة الاستئناف في قضية *لوبانغا* (وقد أدليا بشهادتيهما عن طريق التداول بالفيديو). وأخيرا، أدلى أحد شهود الادعاء واثنان من شهود الدفاع بشهاداتهم في قضية *كاتانغا* عن طريق التداول بالفيديو.

١٧٤- وفي قضية *روتو وسانغ*، كانت مدة الإقامة القصوى لكل زيارة لشاهد أو ضحية إلى مقر المحكمة في عام ٢٠١٤ هي ٢٥ يوما.

١٧٥- وقدم القسم خدمات الدعم النفسي والاجتماعي وغيرها إلى ٢٦ من الشهود الذين مثلوا أمام المحكمة. وشمل ذلك الاستعداد للسفر إلى مقر المحكمة للإدلاء بالشهادات، والتحضير للشهادات والتعرف على إجراءات قاعة المحاكمة، فضلا عن تقييم أوجه الضعف لغرض تقديم المشورة للدائرة بشأن ضرورة اتخاذ تدابير خاصة وفقا للمادة ٨٨ من القواعد.

١٧٦- وفي المجموع، اتخذ القسم تدابير لحماية ما يقرب من ٦٥٠ شخصا (من بينهم أكثر من ١٠٠ من الأشخاص المحميين ومعاليهم) في عام ٢٠١٤. وفي جميع الإحالات المتعلقة بالحماية، أجريت تقييمات لحماية مقدمي الطلبات ومعاليهم في بعض الحالات. وأجرى القسم ٤٥ تقييما نفسيا للشهود والضحايا، ولمعاليهم عند الاقتضاء، من أجل اتخاذ قرار بشأن إدراجهم في برنامج الحماية أو لوضع استراتيجيات الخروج معهم لتمكينهم من الانسحاب من البرنامج وتحقيق اكتفائهم الذاتي.

١٧٧- وفي إطار تعامله مع الدوائر في عام ٢٠١٤، قدم القسم مدخلات بناءً على خبرته في ٦٥ من إيداعات قلم المحكمة على النحو التالي: ايداع واحد في قضية *نغودجولو*، وإيداع واحد في قضية *كاتانغا*، و ٢٨ أيداعا في قضية *بيمبا*، و ٢٢ إيداعا في قضية *روتو وسانغ*، وإيداع واحد في قضية *غباغبو*، وخمسة إيداعات في قضية *نتاغاندا*، وأربعة إيداعات في قضية *بيمبا وآخرون*، وإيداع واحد في قضية *بلي غودي*، وإيداع واحد بشأن الحالة في كينيا، وإيداع واحد في قضية *باندا*. وبالإضافة إلى ذلك، قدم القسم ٧٠ تقريرا آخر إلى الدوائر عن طريق البريد الإلكتروني. وحضر القسم عند الطلب في جلسات الاستماع أمام المحكمة في سبع مناسبات.

١٧٨- وشارك القسم في التفاوض بشأن اتفاقين وإبرامهما بين المحكمة والدول الأطراف لنقل المشاركين في برنامج الحماية الذي تنفذه المحكمة إلى أماكن إقامة أخرى، وهو يتفاوض حاليا مع ٤٥ دولة بهدف إبرام اتفاقات نقل إضافية.

٧- الإعلام والتوعية

١٧٩- في عام ٢٠١٤، واصل قسم الإعلام والتوثيق زيادة الوعي بولاية المحكمة وعملها وتعزيز فهمها، وخاصة في المجتمعات المحلية المتضررة من القضايا المعروضة على المحكمة. واتصل القسم أيضا بأصحاب المصلحة الرئيسيين، مثل المجتمعات القانونية والأوساط الجامعية والمنظمات غير الحكومية والصحفيين والجماهير العالمية من خلال برامج محددة، مع الهدف النهائي المتمثل في زيادة الدعم الدولي للمحكمة.

١٨٠- وأبقت المحكمة المجتمعات المحلية المتضررة على علم بالتطورات القضائية ذات الصلة بالقضايا في حالات جمهورية أفريقيا الوسطى وكوت ديفوار وجمهورية الكونغو الديمقراطية وكينيا وأوغندا. وعُقدت اجتماعات التوعية بانتظام في كل البلدان المذكورة أعلاه تقريبا، باستثناء جمهورية أفريقيا الوسطى، حيث تم، على الرغم من التحديات الأمنية، بث البرامج الإذاعية للمحكمة محليا، ولو بشكل متقطع، بشأن التطورات القضائية في محاكمة بيمبا والتحقيق الجديد الذي فتحه مكتب المدعي العام. وفي هذا البلد، لم تسمح الظروف الأمنية للمحكمة بعقد اجتماعات وحلقات عمل مباشرة مع المجتمعات المحلية المتضررة. وفي كوت ديفوار، ركزت أنشطة التوعية التي قامت بها المحكمة على عقد اجتماعات ودورات تدريبية مع ممثلي المنظمات غير الحكومية والصحفيين. وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية، نُفذت أنشطة التوعية بهدف إدارة توقعات السكان المتضررين من الإجراءات الجارية في قضيتي *لوبانغا وكاتانغا* في المراحل كانت قد بلغتها آنذاك، بما في ذلك ما يتعلق بالتعويضات المحتملة. وفي كينيا، أدى البث الإذاعي والتلفزيوني دورا بارزا في إطلاع الجماهير الوطنية على التطورات القضائية في القضيتين. وفي شمال أوغندا، عقدت المحكمة اجتماعات مع المجتمعات المتضررة، وتم توضيح حالات سوء الفهم بشأن التعويضات الممكن تقديمها للضحايا. كما أعلنت المحكمة لشركائها أن أنشطة التوعية العادية ستتوقف في عام ٢٠١٥، نظرا لعدم حدوث تطورات قضائية في حالة أوغندا لعدد من السنوات لأن مذكرات الاعتقال لا تزال معلقة، ونظرا لحاجة المحكمة إلى ترتيب أولويات مواردها المحدودة. ومع ذلك، ألغت المحكمة في كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ قرارها بعد استسلام دومينيك أونغوين، القائد المزعوم للواء سينيا في جيش الرب للمقاومة، الذي كان موضوع مذكرة اعتقال غير منفذة أصدرتها المحكمة في ٨ تموز/يوليه ٢٠٠٥.

١٨١- وواصلت المحكمة رصد مستوى الفهم لدى مجموعات العينات العادية. ويتم ذلك من خلال الحفاظ على سجلات للأسئلة التي طرحها المشاركون خلال الاجتماعات المعقودة وجها لوجه. ويعمل موظفو التوعية على الاحتفاظ بسجل الأسئلة في قاعدة بيانات داخلية. وباستخدام هذا النظام، يتم تحديد الاحتياجات من المعلومات، ويتم تحديد محتوى الاتصالات ووضع الاستراتيجيات وفقا لذلك. وتجري حاليا مراجعة قاعدة البيانات، وهي بالتالي غير متاحة، ولذلك تعذر الحصول على بيانات منها لأغراض هذا التقرير.

١٨٢- وواصلت المحكمة التعريف بالإجراءات القضائية من أجل توفير معلومات دقيقة يمكن للجماهير العالمية الوصول إليها، وتعزيز فهم المحكمة وولايتها وأنشطتها بين عامة الناس والفئات المستهدفة الرئيسية، مع الهدف النهائي المتمثل في الحصول على دعم أوسع نطاقا. ومن خلال الاستخدام الفعال للأدوات الرقمية والمنتجات السمعية والبصرية، استجابت المحكمة في الوقت المناسب وبطريقة فعالة من حيث التكلفة لاحتياجات وسائل الإعلام والجمهور العام.

١٨٣- وظل الموقع الشبكي الرسمي للمحكمة من الأدوات الرئيسية لتوفير المعلومات في الوقت المناسب للجماهير العالمية. وإذ تلقى موقع المحكمة ٠٠٠ ٧٩٥ ١ زيارة في عام ٢٠١٤، فإنه ليس فقط وسيلة لتوزيع المنشورات – بما في ذلك الوثائق الرسمية والبيانات الصحفية وغيرها من المواد – ولكنه كذلك منبر لبث جميع جلسات الاستماع العامة على الإنترنت. وقد حصل ما مجموعه ٧٥٥ ٢٣ زائرا على خدمات بث جلسات المحكمة في عام ٢٠١٤، مما يمثل زيادة بنسبة ١٩ في المائة عن عام ٢٠١٣.

١٨٤- وفي عام ٢٠١٤، بدأت المحكمة في ترقية موقعها الحالي بهدف إطلاق موقع جديد باللغتين الفرنسية والإنجليزية في عام ٢٠١٥. وبمساعدة خبير استشاري خارجي، أجرت المحكمة استعراضا موسعا لاستخدام موقعها وعقدت مشاورات معمقة بشأن احتياجات مستخدميه. وعلى أساس هذه الملاحظات المعمقة، بدأت المحكمة في تصميم واجهة جديدة سوف تتخذ نهجا يركز على المستخدم، وتتيح تبسيط تصفح الموقع وتصميمه ومحتواه، وتوافق جميع أنواع أجهزة الاتصال.

١٨٥- وبالإضافة إلى ذلك، عززت المحكمة حضورها أمام الجمهور على موقع تويتر، مما تبين أنه وسيلة فعالة لتوزيع المعلومات في الوقت المناسب وبطريقة فعالة من حيث التكلفة وللوصول إلى جمهور عالمي أوسع. وزاد الجمهور الذي يتتبع المحكمة على موقع تويتر بنسبة ٤٨,٥ في المائة، ليبلغ ما يقرب من ٠٠٠ ١١٩ من المتتبعين في جميع أنحاء العالم.

١٨٦- وواصلت المحكمة أيضا استخدام وسائل الإعلام التقليدية (الإذاعة والتلفزيون والصحافة المطبوعة). وتم توزيع ما مجموعه ١٢٧ بيانا صحفيا وأصناف أخرى من المواد الإعلامية في عام ٢٠١٤ على قائمة بريدية تضم أكثر من ٥٠٠ ٣ صحفيا وغيرهم من أصحاب المصلحة في جميع أنحاء العالم. وأجريت حوالي ٦٧١ ١ مقابلة مع مسؤولي المحكمة في المقر وفي الميدان. ونتيجة لذلك، أعيد نشر المعلومات التي تنتجها المحكمة، خاصة فيما يتعلق بالتطورات القضائية في الحالات في كينيا وكوت ديفوار وجمهورية الكونغو الديمقراطية، على نطاق واسع في الصحف والمجلات، وكثيرا ما تم بثها على التلفزيون والإذاعة، سواء على المستوى الوطني في البلدان المعنية أو في المؤسسات الإعلامية الدولية.

١٨٧- وقد زادت المحكمة في منتجاتها السمعية والبصرية. ووصلت الصورة والصوت من قاعة المحكمة والمؤتمرات الصحفية وتصريحات مسؤولي المحكمة ومقابلاتهم وتسجيلات لأحداث المحكمة الأخرى وبرامج سمعية وبصرية مخصصة إلى الجمهور في جميع القارات، وخاصة في بلدان الحالات. وتم توزيع ما مجموعه ٣٨٠ برنامجا سمعيا وبصريا على وسائل الإعلام الدولية والإقليمية والمحلية لتواصل توزيعها وبثها، وورد ٩٧٦ ٣٣٠ من طلبات التحميل على الإنترنت. وتم تحميل معظم المنتجات السمعية والبصرية على قناة يوتيوب الخاصة بالمحكمة وتمت مشاهدتها ٥٨٦ ٩١٣ مرة في عام ٢٠١٤، وهو ما يقارب ثلاثة أضعاف عدد المشاهدات المسجَّل في عام ٢٠١٣، والبالغ ٢٤٨ ٣٠٩ مشاهدة.

١٨٨- وظل عدد طلبات القيام بزيارات إلى مقر المحكمة في مستوى مرتفع مماثل لعام ٢٠١٣، وذلك نتيجة لزيادة حضور المحكمة على الصعيد الدولي. ويلاحظ هذا الحضور البارز في الزيادة الكبيرة في عدد الزيارات التي قامت بها شخصيات مرموقة تفاعلت مع مسؤولي المحكمة دعما للجهود المبذولة لتحقيق التطبيق الشامل لنظام روما الأساسي، وزيادة التعاون وتعزيز القدرات الوطنية في مجالات مختلفة، وفي الزيادة في عدد الزيارات التي قام بها أصحاب المصلحة. ويتمثل الغرض من زيارات أصحاب المصلحة في إطلاع المجموعات الرئيسية التي تأتي إلى المحكمة كجزء من البرامج التدريبية التي تنظمها وتمولها الحكومات الوطنية والسفارات والمنظمات غير الحكومية والأطراف الأخرى ذات الصلة.

١٨٩- وقد أمكن استيعاب العدد الكبير من الزوار الراغبين في الحصول على المعلومات العامة أساسا بسبب عودة الموظفين بدوام كامل من الإجازات المرضية وتعيين موظف مساعد معني بالمراسم والمناسبات من فئة المساعدة العامة المؤقتة.

١٩٠- وارتفع عدد زوار الجلسات قليلا، ويرجع ذلك أساسا إلى الجلسات المتعلقة بكينيا. وتجدر الإشارة مع ذلك إلى أن القسم يتوقف على الجدول الزمني القضائي وليس له تأثير فعلي على عدد الزوار الذين يحضرون الجلسات.

١٩١- ويمكن أن تعزى الزيادة الكبيرة في عدد المناسبات بشكل رئيسي إلى مركزية تنظيم الندوات والموائد المستديرة، التي عقدت سواء في المقر أو في مواقع أخرى، وذلك بهدف التواصل مع أصحاب المصلحة الرئيسيين لتعزيز التعاون في العديد من المسائل المختلفة. ومن خلال تنظيم الجولات النهائية في أربع محاكم صورية (باللغات الصينية والإنكليزية والروسية والإسبانية)، وصلت المحكمة علاوة على ذلك إلى مجموعة كبيرة من طلاب القانون الجنائي الدولي في جميع أنحاء العالم، مما أتاح لهم استخدام محاكاة القضايا أمام المحكمة لممارسة ما تعلموه.

٨- العلاقات الخارجية والتعاون

١٩٢- في عام ٢٠١٤، قام قلم المحكمة بصياغة أو مراجعة ١٦١ طلبا أوليا للتعاون، منها ٢٢ طلبا لتسهيل عمل فرق الدفاع، وقام بصياغة أو مراجعة ١١٠ تقارير مقدمة إلى الدوائر ذات الصلة. ويسَّر قلم المحكمة توقيع أول اتفاق بشأن الإفراج المؤقت مع بلجيكا، وواصل جهوده لتأمين عدد أكبر من اتفاقات إعادة التوطين، بما في ذلك عن طريق إبرام اتفاق مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وعزز اتفاقات أخرى تتعلق بالدفاع. وبناء على الطلبات التي تلقاها، قدم المكتب مدخلات بشأن التعاون إلى مختلف الأقسام وقدم الدعم لعمل قلم المحكمة خلال عمليات معينة.

١٩٣- وبالإضافة إلى التفاعل المستمر مع ممثلي الدول وأصحاب المصلحة المعنيين، شارك قلم المحكمة بنشاط مع غيره من الأجهزة في تنظيم وحضور واستضافة مختلف المناسبات ذات الصلة بالتعاون، مثل المائدة المستديرة المشتركة بين الاتحاد الأوروبي والمحكمة الجنائية الدولية، والموائد المستديرة المشتركة بين الأمم المتحدة والمحكمة الجنائية الدولية، والندوات المشتركة بين الاتحاد الأفريقي والمحكمة الجنائية الدولية، والندوات المخصصة للمنسقين، والموائد المستديرة المشتركة مع المنظمات غير الحكومية، وثلاث ندوات إقليمية حول التعاون في أفريقيا وأمريكا اللاتينية بهدف إقامة شراكات جديدة وتعزيز التعاون وتبادل المعلومات مع الشركاء الحاليين. ونظم قلم المحكمة مناسبتين على هامش دورة جمعية الدول الأطراف حول تجميد الأصول وحماية الشهود، وذلك بهدف الحصول على دعم الدول بشأن هذه المسائل الحرجة التي تقع ضمن ولاية قلم المحكمة. كما ساهم قلم المحكمة في التقرير المقدم إلى الأمم المتحدة وجمعية الدول الأطراف بشأن التعاون وشارك في مناقشات الفريق العامل لاهاي بشأن التعاون. وواصل قلم المحكمة تنسيق جهوده مع الأجهزة الأخرى لضمان الاتساق في مختلف الإجراءات وبشأن رسائل المحكمة كلما كان ذلك ممكنا، حيث تبادل المعارف واستفاد بأقصى قدر من زيارات رؤساء الأجهزة.

٩- العمليات الميدانية

١٩٤- في عام ٢٠١٤، واجه قسم العمليات الميدانية عددا من الأحداث غير المتوقعة التي لم تكن مدرجة في الافتراضات المحددة لهذه السنة بطبيعة الحال، وهي زيادة تدهور الوضع السياسي والأمني في جمهورية أفريقيا الوسطى، وفتح حالة جديدة في جمهورية أفريقيا الوسطى، وقيام كوت ديفوار بتسليم السيد بلي غودي، وإعادة الشهود المحتجزين الكونغوليين الثلاثة إلى كينشاسا. وفي جمهورية أفريقيا الوسطى، اتُّخذت تدابير طارئة بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى لضمان سلامة الموظفين المحليين وتأمين الأصول. وعقب قرار مكتب المدعي العام بفتح تحقيق جديد، أجريت دراسات جدوى فعالة من حيث التكلفة في ضوء قيام المحكمة بإعادة إنشاء وجود ميداني في بانغي. وعلى الرغم من أن مكتب أبيدجان كان لا يزال في طور الإعداد، فقد أدى دورا رئيسيا في الحصول على تعاون الجهات المعنية لتسليم السيد بلي غودي.

١٩٥- وبشكل عام، وكما كان متوقعا في الفقرة ٣٢٠ من الميزانية البرنامجية لعام ٢٠١٤،[٧] استمر الوجود الميداني في ستة مواقع. وترد أدناه تفاصيل أبرز الأنشطة الرئيسية التي قامت بها تلك المكاتب.

١٩٦- فقد واصل مكتب كمبالا تقديم الدعم للأنشطة المتبقية المتعلقة بالتوعية والضحايا والصندوق الاستئماني للضحايا، فضلا عن عمليات المحكمة في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية وكينيا.

(٧) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة الثانية عشرة، لاهاي، ٢٠-٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ (ICC-ASP/12/20)، المجلد الثاني، الجزء ألف.

١٩٧- وواجه مكتب كينشاسا ومكتب بونيا زيادة في عبء العمل، ولا سيما نتيجة لعمليات الطب الشرعي التي قام بها مكتب المدعي العام، والتي تطلبت مساعدة من السلطات المحلية ومن بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وواصل المكتبان تعاملهما مع الحكومة بالاستجابة في الوقت المناسب لطلبات التعاون والمساعدة القضائية في القضايا العالقة، وقد شمل ذلك التشاور بشأن تنفيذ الإجراءات في عين المكان بالنسبة لقضية *نتاغاندا*.

١٩٨- وتمشيا مع التطورات القضائية في القضيتين الكينيتين، زاد عدد الأنشطة الميدانية، مما كان له تأثير كبير على عبء العمل في المكتب الميداني في نيروبي. وتواصل المكتب باستمرار مع السلطات لضمان الاستجابة لطلبات المحكمة، ولا سيما لأغراض تسهيل مثول الشهود عبر الاتصال بالفيديو. وتم إطلاع أصحاب المصلحة المعنيين أيضا بالتطورات القضائية كوسيلة لتعزيز دعمهم للعمليات الجارية في البلاد.

١٩٩- وفي كوت ديفوار، قدم مكتب أبيدجان دعمه للأنشطة المتعلقة بالقضايا الإيفوارية الثلاث. ونظرا للعدد المحدود من الموظفين، واصل مدير المكتب الميداني تسيير شؤون المكتب أثناء وجوده في باماكو، وذلك في المقام الأول لدعم أنشطة التحقيق التي يقوم بها مكتب المدعي العام.

٢٠٠- وفي مجال العلاقات الخارجية، قاد قسم العمليات الميدانية إبرام مذكرات تفاهم مع بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي ومع السلطات المالية. وقاد القسم أيضا استعدادات البعثات الميدانية وتقديم الدعم لها من اللجنة وفريق مشروع إعادة الرؤية ومن المسجل. وعُقدت حلقة دراسية لفائدة منسقي التعاون القضائي والمساعدة القضائية في بلدان الحالات لتعزيز التعاون مع هؤلاء الشركاء الرئيسيين.

٢٠١- ويتوزع العدد الإجمالي للإخطارات والقرارات وطلبات التعاون القضائي والمساعدة القضائية التي حصل فيها القسم على تعاون السلطات الوطنية (١٣٦) على النحو التالي: جمهورية الكونغو الديمقراطية (٣٦)، كينيا (٨٧)، كوت ديفوار (١٣). ويمثل ذلك زيادة إجمالية بنسبة ٣١ في المائة عن العام السابق.

١٠- الموارد البشرية

٢٠٢- في عام ٢٠١٤، واصلت المحكمة التركيز على عدد من المجالات الاستراتيجية والتشغيلية المتعلقة بالموارد البشرية. وترد معلومات عن الأنشطة المتصلة بالموارد البشرية بشكل منفصل في تقرير المحكمة عن إدارة الموارد البشرية لعام ٢٠١٤.

(أ) الأمن والسلامة

٢٠٣- في عام ٢٠١٤، واصل قسم الأمن والسلامة إدارة وضمان أمن وسلامة موظفي المحكمة وأصولها ومعلوماتها، سواء في المقر أو في الميدان. وقدم القسم خدمات الأمن لإجراءات المحكمة وفقا للجدول الزمني للجلسات وقرارات الدوائر. وقام مكتب الأمن والتحقيقات المعني بالموظفين بتجهيز ١ ١٩٧ ملفات تتعلق بإصدار التصاريح الأمنية للموظفين، وهو ما يعادل زيادة بنسبة ٣,٣ في المائة عن العام السابق. وطُبق هذا الإجراء على جميع الموظفين الجدد الذين انضموا إلى المحكمة في وظائف ثابتة وجميع فئات الوظائف المؤقتة مع الامتثال الكامل للتعليمات الإدارية المتعلقة بالتصاريح الأمنية للموظفين. وقدم القسم مساعدته أيضا في عدة تحقيقات داخلية (الفحوص التمهيدية والتحريات لتقصي الحقائق) ترتبط مباشرة بـ ١٥ موظفا. وفي الميدان، عمل القسم على ضمان أن جميع مخاطر الأمن والسلامة ذات الصلة بموظفي المحكمة وأصولها ومعلوماتها ومبانيها تدار بشكل مناسب وفقا لبروتوكولات المحكمة وتوجيهات الأمن والسلامة ذات الصلة. وقُدم الدعم الأمني في ٧٨٠ بعثة في بلدان الحالات الثمانية، وقدمت خدمات الحماية عن قرب وخدمات الاتصال الأمني لمسؤولي المحكمة المنتخبين في سبع بعثات. كما قدم القسم دعمه لمهمة نقل واحدة تخص أحد المتهمين. وواصل القسم تعزيز قدراته على جمع المعلومات وتحليلها من خلال تدريب الموظفين المعنيين وإعادة تنظيم نطاق مسؤوليات المحللين التابعين له. وبعد التعقيبات الإيجابية التي وردت من المشاركين السابقين في الدورات الدراسية حول نُهج الأمن والسلامة في البيئات الميدانية، ساهمت الدورتان الدراسيتان اللتان تم تنظيمهما بالتعاون مع جيش الدولة المضيفة في هولندا في عام ٢٠١٤ في تعزيز وعي الموظفين في مجال السلامة والأمن.

٢٠٤- ووفاء بمسؤوليته عن أمن المعلومات، عمل القسم على توسيع مجموعة الخدمات التي يقدمها إلى مكتب المدعي العام وقسم الضحايا والشهود فيما يتعلق بالنظم التي تتطلب تدابير أمنية معززة. وتقدَّم خدمات الطب الشرعي الآن إلى مزيد من العملاء الداخليين وتصمَّم لتلبية احتياجاتهم الخاصة. وكجزء من عملياته العادية، أجرى القسم تقييما لعدد من التكنولوجيات والعمليات والممارسات الراميو إلى تحديد وتخفيف مخاطر الإخلال بسرية المعلومات الحساسة وضمان تطبيقها الصحيح في المحكمة. وفي إطار الدور الذي يقوم به في إدارة الحوادث، أجرى القسم تحقيقات بشأن مجموعة من الحوادث الأمنية التي تنطوي على تسريب البيانات وإساءة استخدام النظم و/أو الامتيازات. وقام القسم بتحديث تقريره نصف السنوي عن معدلات رغبة المحكمة في المخاطرة، بما في ذلك التدابير المتخذة لتعزيز السيطرة على نسخ المعلومات الحساسة ونشرها. ومع ذلك، وبالنظر إلى التغيرات المقبلة في هيكل قلم المحكمة نتيجة لمشروع إعادة الرؤية، أجَّل القسم تقديم تقريره، الذي سيدرَج بدلا من ذلك في تحليل المخاطر الأوسع نطاقا في الربع الأول من عام ٢٠١٥.

(ب) تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

٢٠٥- أنجز قسم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ترقية بنية البريد الإلكتروني وأقام نظام اتصالات آمنا (تقدمه مؤسسة بلاكبيري). وحافظ القسم على مستوى خدماته على الرغم من زيادة الأنشطة في هذا المجال، مع توفير الدعم الموسع لاستخدام خدمات التداول بالفيديو لإدلاء الشهود بشهاداتهم عن بعد. وقام القسم أيضا بتحسين الاتصال بالإنترنت وواصل استبدال البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المكاتب الميدانية.

٢٠٦- ودعما لاحتياجات سير العمل في المؤسسة، قدم القسم مساعدته إلى مكتب المدعي العام في إنشاء الحل المعلوماتي للتقييم المبكر للحالات لفائدة وحدة المعلومات والأدلة، وفي إنجاز ترقية هامة لبرمجيات Ringtail لتحليل الأدلة. كما شارك القسم بنشاط في اختيار نظام إدارة قضايا الشهود لفائدة قسم الضحايا والشهود، ونظام إدارة التحقيقات لفائدة شعبة التحقيقات في مكتب المدعي العام.

٢٠٧- وفي المجالات الأخرى ذات الصلة بالمحكمة، شارك القسم في إنشاء واجهة آلية للبيانات الرئيسية للموظفين لاستخدامها في صندوق الأمم المتحدة المشترك للمعاشات التقاعدية، وحل التوقيعات الرقمية لتنفيذ العمليات التي تعتمد على التوقيع بشكل آلي. وقد تم الآن دمج هذا الحل في نظام eFiling الذي تستخدمه المحكمة للتمكين من التوقيع الرقمي على سجلات المحكمة المقدمة عن طريق هذه الأداة، والتي يتم نشرها على الموقع الإلكتروني للمحكمة.

٢٠٨- وكان من مجالات النشاط الرئيسية الأخرى للقسم عمله المكثف على التصاميم التفصيلية للبنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المباني الدائمة، واستعراض تخطيط الأنشطة المتصلة بالانتقال.

١١- عمليات الشراء

٢٠٩- وقعت المحكمة عقدا مع متعاقد تجاري يضمن أفضل الأسعار المخفضة لخدمات الصيانة الخاصة بنظم مايكروسوفت. ويكفل هذا الاتفاق تطبيق اتفاق الأعمال المخصص بين مايكروسوفت والأمم المتحدة، الذي يسمح للمحكمة بشراء تراخيص وخدمات الصيانة في إطار برنامج خاص للتراخيص المتعددة بخصومات أكثر سخاء من برنامج الترخيص القياسي المعمول به في مايكروسوفت. ويدخل السعر الذي تدفعه المحكمة للحصول على تراخيص مايكروسوفت في أعلى فئات الخصم ويشمل تخفيضات إضافية متاحة للمؤسسات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة.

٢١٠- ومن أجل دعم العمليات الميدانية، أجرت المحكمة مناقصات لتوفير طائرات لنقل المعتقلين ومسؤولي المحكمة. ومع ذلك، تم تحقيق وفورات كبيرة (٢٥ في المائة) من خلال التعاون مع القوات الجوية البلجيكية، التي قامت برحلات جوية لتلبية احتياجات المحكمة.

٢١١- وتمت صيانة مباني المحكمة بموجب الاتفاقات المبرمة بين صاحب المباني المؤقتة والمتعاقد المكلف بالصيانة، والتي كانت نتيجة لعملية المناقصة التي أجرتها وكالة الإسكان والبناء التابعة للحكومة الهولندية.

٢١٢- وترد في المرفق التاسع لهذا التقرير معلومات إضافية عن الأنشطة المتعلقة بالمشتريات في المحكمة، وهي تتضمن لمحة عامة عن أنشطة المشتريات التي قامت بها المحكمة في عام ٢٠١٤، ولمحة عامة عن إجمالي نفقات المحكمة في عام ٢٠١٤

حسب كل بلد، وقائمة السلع والخدمات الرئيسية التي تم شراؤها في عام ٢٠١٤ حسب بلد المنشأ، وقائمة بعشرين من أكبر النفقات المتكبدة في عام ٢٠١٤ حسب بلد المنشأ.

١٢- الأموال السائلة

٢١٣- تُبلغ المحكمة عن استثمار أموالها السائلة امتثالا لسياسات الاستثمار وأداء الاستثمارات في عام ٢٠١٤.

(أ) الامتثال لسياسة الاستثمار الحالية

٢١٤- في عام ٢٠١٤، استوفت المحكمة تماما معايير اختيار المصارف وحدود الاستثمار امتثالا لمذكرة التعليمات الإدارية ICC/AI/2012/002 بشأن استثمار الأموال الفائضة (الجزء ٩-٣: اختيار المصارف وحدود الاستثمار)، التي تنص على أنه لا ينبغي في العادة استثمار أكثر من ثلث الأصول النقدية في مؤسسة واحدة. وواصلت المحكمة إعطاء الأولوية لأمن أموالها مع ضمان أن الأموال السائلة تُستثمر بهدف الحصول على معدل عائد مرتفع كلما كان ذلك ممكنا.

٢١٥- وتراقب المحكمة الأسواق عن كثب وتحصل على أحدث تقييمات مخاطر الائتمان من وكالات التصنيف الائتماني لضمان ارتفاع الجدارة الائتمانية لجميع العلاقات المصرفية التي تربطها. وتحتفظ المحكمة بأموالها لدى المصارف ذات أعلى التصنيفات الائتمانية على المدى القصير، وتوزعها جغرافيا في البلدان ذات التصنيف الائتماني المرتفع (AAA أو AA)، وذلك وفقا للتصنيفات التي تحددها وكالات التصنيف الائتماني Standard & Poor's و Moody's و Fitch.

(ب) عائدات الاستثمارات

٢١٦- في الفترة الممتدة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، بلغ متوسط الرصيد النقدي الشهري الذي تحتفظ به المحكمة، بما في ذلك الصندوق العام، وصندوق رأس المال المتداول، وصندوق الطوارئ، ومشروع المباني الدائمة، والصناديق الاستئمانية، والصندوق الاستئماني للضحايا ما يقرب من ٨٠,٨ مليون يورو. ومن هذا المجموع، تم في المتوسط الاحتفاظ بمبلغ ٢٦ مليون يورو فيما يتعلق بالميزانية البرنامجية المعتمدة، باستثناء صندوق رأس المال المتداول، وصندوق الطوارئ، والأموال المحتفظ بها لاستحقاقات الموظفين الطويلة الأجل، والأموال المصادَرة من المتهمين.

٢١٧- وفي عام ٢٠١٤، انخفضت قاعدة سعر الفائدة في المصرف المركزي الأوروبي إلى مستوى متدني قياسي يبلغ ٠,٠٥ في المائة (انظر المرفق الأول). وبلغ متوسط سعر الفائدة العائد على المحكمة ٠,٥٥ في المائة في عام ٢٠١٣ و ٠,٣٨ في المائة في عام ٢٠١٤. ويتطابق الانخفاض البالغ ٠,١٧ نقطة مئوية في متوسط سعر الفائدة العائد مع الانخفاض البالغ ٠,٢٠ نقطة مئوية في قاعدة سعر المصرف المركزي الأوروبي خلال ٢٠١٤. وفي إطار البيئة المالية الحالية، وبالنظر إلى تأثير سياسات المصارف المركزية المتعلقة بالعائدات، يمكن اعتبار العائد على جميع الأموال الذي يبلغ إجمالا ٢٦٩ ألف يورو (باستثناء الصندوق الاستئماني للضحايا) وبنسبة ٠,٣٨ في المائة عائدا مرضيا.

(ج) اتجاه واستراتيجية الاستثمار في المستقبل

٢١٨- ستواصل اللجنة المعنية باستعراض الاستثمارات اجتماعاتها الفصلية لمناقشة الأداء وتحليل ظروف السوق الحالية وتقديم التوجيه لأمين الصندوق. وتتسم المحكمة بالعزوف عن ركوب المخاطر وستستمر في اعتبار الحفاظ على أموالها أولوية أولى. وبالنظر إلى قرارات السياسة النقدية التي اتخذها المصرف المركزي الأوروبي في الآونة الأخيرة، فمن غير المرجح أن المحكمة ستكون في وضع يمكنها من تحقيق عائدات أفضل في عام ٢٠١٥. وستواصل المحكمة سعيها لتوليد وتحسين العائدات في سوق صعبة مع الحفاظ على سلامة الأموال من خلال الالتزام بسياساتها الصارمة في استثمار الأموال الفائضة.

١٣- قوائم الجرد السنوية

٢١٩- أَجرى أفراد من قسم الخدمات العامة فحصا ماديا كاملا للأصول في المقر الرئيسي في الشهرين الأخيرين من عام ٢٠١٤. ومن أجل ضمان إجراء جرد كامل للمكاتب الميدانية على الأقل مرة كل سنتين، زار اثنان من موظفي القسم مكتبَي نيروبي (كينيا) وبونيا (جمهورية الكونغو الديمقراطية) وقاما بجرد أصولهما. وبالإضافة إلى ذلك، تم القيام بزيارة متابعة إلى كمبالا (أوغندا). وقد أجري جرد الأصول في جميع المكاتب الميدانية الأخرى تحت إشراف مديريها بالتنسيق مع المقر.

وتم تجهيز النتائج وتحديث قاعدة البيانات، وتتواصل حاليا إجراءات المتابعة. وفي عام ٢٠١٥ ، وحيثما أمكن، سيتم إجراء الجرد في المكاتب الميدانية التي لم يقم بزيارتها موظفون من القسم في عام ٢٠١٤.

٢٢٠- ووفقا للممارسة المعتادة، ومع وضع الاعتبار للانتقال المرتقب إلى المباني الجديدة للمحكمة في عام ٢٠١٥، تهدف أنشطة إدارة الأصول التي نُفذت في عام ٢٠١٤ إلى زيادة العمر النافع للأصول الموجودة إلى حده الأقصى. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، كان ما مجموعه ٥٣١ ٨ وحدة من الأصول قيد الاستخدام، تبلغ قيمة اقتنائها ١٦,٣ مليون يورو، بما في ذلك الأصول التي تم اقتناؤها في عام ٢٠١٤ بتكلفة قدرها ١,١٨ مليون يورو. وتم شطب أصول بقيمة ١,٢٤ مليون يورو في عام ٢٠١٤ بسبب التقادم أو الضرر أو الفقدان أو السرقة. ويشمل ذلك أيضا أصولا تم تصنيفها في فئة الأصول التي يمكن التخلص منها بما يتماشى مع قاعدة البيانات المركزية الموحدة للأصول على صعيد المحكمة بأسرها.

٢٢١- ونُشرت مذكرة التعليمات الإدارية ICC/AI/2014/001 بشأن الممتلكات وإدارة الأصول في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ لدعم تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وتنفيذ توصيات مراجعة الحسابات.

دال- البرنامج الرئيسي الرابع – أمانة جمعية الدول الأطراف

٢٢٢- واصلت الأمانة تقديم الخدمات الفنية وخدمات المؤتمرات للجمعية وهيئاتها الفرعية في عام ٢٠١٤.

جمعية الدول الأطراف وهيئاتها الفرعية

٢٢٣- شملت الإنجازات الهامة التي حققتها الأمانة في عام ٢٠١٤ ما يلي:

(أ) تنظيم الدورة الثالثة عشرة للجمعية التي عُقدت في نيويورك، وتقديم الخدمات لها لمدة ثمانية أيام عمل؛

(ب) تقديم خدمات السكرتارية القانونية والفنية إلى الجمعية وهيئاتها الفرعية، مثل توفير الوثائق والتقارير والملخصات التحليلية، بما في ذلك إعداد الوثائق المتعلقة بانتخاب ستة قضاة، وانتخاب ستة أعضاء في لجنة الميزانية والمالية، والانتخابات لملء شاغر في اللجنة، وهي انتخابات لم تكن متوقعة، والخدمات الفنية والتقنية للاجتماع الثالث للجنة الاستشارية لترشيح القضاة؛

(ج) تقديم الخدمات للهيئات الفرعية التابعة للجمعية، وفي المقام الأول، إلى المكتب والأفرقة العاملة التابعة له، ولجنة الميزانية والمالية، وفريق الدراسة المعني بالحوكمة، والفريق العامل المعني بالتعديلات، ولجنة الرقابة المعنية بالمباني الدائمة، واللجنة الاستشارية لترشيح القضاة؛

(د) تنظيم دورتين للجنة الميزانية والمالية في لاهاي وتقديم الخدمات لها لمدة ١٥ يوم عمل؛

(هـ) إسداء المشورة إلى الجمعية والمكتب وهيئاتهما الفرعية بشأن المسائل القانونية والفنية المتعلقة بعمل الجمعية؛

(و) الاضطلاع بالولاية المتعلقة بخطة عمل جمعية الدول الأطراف لتحقيق العالمية والتنفيذ الكامل لنظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية وفقا للقرارات ذات الصلة، مما أدى إلى تحسين إمكانية الوصول إلى المعلومات المقدمة على الموقع الشبكي للجمعية؛

(ز) الاضطلاع بالولاية المتعلقة بالتكامل على النحو المنصوص عليه في القرارات ذات الصلة، بما في ذلك القرارات RC/Res.1 [٨] و ICC-ASP/9/Res [٩] و ICC-ASP/10/Res.5 [١٠] و ICC-ASP/11/Res.6 [١١] و ICC-

(٨) الوثائق الرسمية للمؤتمر الاستعراضي لنظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، كمبالا، ٣١ أيار/مايو – ١١ حزيران يونيه ٢٠١٠ (RC/11)، الجزء الثاني-ألف.

(٩) الوثائق الرسمية ... الدورة التاسعة ... ٢٠١٠ (ICC-ASP/9/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث، ICC-ASP/9/RES.3، ثانيا، الفقرة ٤٧.

(١٠) الوثائق الرسمية ... الدورة العاشرة ... ٢٠١١ (ICC-ASP/10/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث، ICC-ASP/10/Res.5، ثانيا، الفقرة ٦٢.

(١١) الوثائق الرسمية ... الدورة الحادية عشرة ... ٢٠١٢ (ICC-ASP/11/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث، ICC-ASP /11/RES.6، الفقرة ١٠.

ASP/12/Res.4.[١٢] وشمل ذلك القيام بدور حلقة الوصل بين الدول والمحكمة والمنظمات الدولية والمجتمع المدني، وجمع المعلومات عن أنشطة التكامل وشروطه ونشرها على الموقع الشبكي للجمعية، وتعهد قاعدة بيانات الجهات الفاعلة في مجال التكامل المتاحة على الموقع.

(ح) الحصول على التبرعات المقدمة إلى الصندوق الاستئماني لمشاركة أقل البلدان نموا والدول النامية الأخرى في عمل الجمعية وإدارتها، وبذلك تسهيل مشاركة ما مجموعه ٢٣ ممثلا في الدورة الثالثة عشرة للجمعية؛

(ط) التراسل مع الحكومات والمحكمة والمنظمات الحكومية الدولية والهيئات الأخرى ذات الصلة والأفراد والمنظمات غير الحكومية بشأن المسائل المتعلقة بعمل الجمعية؛

(ي) إدارة وثائق اعتماد المنظمات غير الحكومية للدورة الثالثة عشرة للجمعية وتيسير مشاركة ما يقرب من ٥٠٠ من ممثلي المجتمع المدني في الدورة الثالثة عشرة؛

(ك) مساعدة رئيس الجمعية، بما في ذلك عن طريق تقديم المشورة القانونية بشأن المسائل الفنية المتعلقة بعمل الجمعية وهيئاتها الفرعية من خلال ترتيب السفر وتسهيل الحضور في مختلف الاجتماعات والندوات.

٢٢٤- وبالإضافة إلى الجلسات العامة للجمعية والمشاورات غير الرسمية ذات الصلة، قدمت الأمانة خدماتها في ١٤٤ اجتماعا على النحو التالي:

(أ) المكتب ٢٥
(ب) الفريق العامل في لاهاي ٤٨
(ج) الفريق العامل في نيويورك ١٥
(د) الفريق العامل المعني بالتعديلات ١٠
(هـ) فريق الدراسة المعني بالحوكمة ٦
(و) لجنة الرقابة ٢٠
(ز) لجنة الميزانية والمالية ١٥
(ح) اللجنة الاستشارية المعنية بالترشيحات ٥

٢٢٥- وجهزت الأمانة ما مجموعه ٤٠١ وثيقة و ٥١٤ ٨ صفحة (باللغات الرسمية الست للجمعية) للدورة الثالثة عشرة، وذلك على النحو التالي:

(أ) ما قبل الدورة: ٢٦٨ وثيقة و ٣٤٠ ٦ صفحة
(ب) أثناء الدورة: ١٥٨ وثيقة و ٧٠١ صفحة
(ج) ما بعد الدورة: ١٣ وثيقة و ٣٢٠ ٢ صفحة

٢٢٦- وبالنسبة للدورتين اللتين عقدتهما اللجنة، جهزت الأمانة ما مجموعه ٧٢٧ وثيقة و ٥٩٥ ٥ صفحة بلغتي العمل.

هاء- البرنامج الرئيسي السابع-١ - مكتب مدير المشروع (المباني الدائمة)

٢٢٧- استمر تقدم العمل في مشروع البناء وفقا للبرنامج. وقام مكتب مدير المشروع بتنسيق أعمال مدير المشروع والمتعاقد وأعد التقارير بانتظام عن حالة المشروع لتقديمها إلى لجنة الرقابة.

٢٢٨- كما قاد مكتب مدير المشروع أعمال المشاريع الفرعية لمشروع الانتقال بالتنسيق مع الوحدات والأقسام ذات الصلة في المحكمة. وتَسير أنشطة الانتقال على الطريق الصحيح لتمكين المحكمة من الانتقال إلى المباني الدائمة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

(١٢) الوثائق الرسمية ... الدورة الثانية عشرة ... ٢٠١٣ (ICC-ASP/12/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث، ICC-ASP/12/RES.4، الفقرة ٦.

واو– البرنامج الرئيسي السادس – أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا

٢٢٩- ترد مؤشرات أداء البرنامج الرئيسي السادس، أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا، في المرفق السابع لهذا التقرير.

ثالثا– القضايا الشاملة

٢٣٠- ترد المعلومات المتعلقة بتحقيق افتراضات المحكمة للفترة ٢٠٠٥-٢٠١٤ في المرفق الحادي عشر لهذا التقرير.

ألف– تحويلات الأموال

٢٣١- في عام ٢٠١٤، تمت أربع عمليات تحويل يفوق قدرها ٠٠٠ ٢٠٠ يورو.

٢٣٢- وتم تحويل مبلغ ٠٠٠ ٣٥٠ يورو من تكاليف الموظفين لنائب المدعي العام المعني بالملاحقات لتغطية النقص في تكاليف الموظفين في قسم الخدمات في الفترة من تشرين الأول/أكتوبر إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

٢٣٣- وتم تحويل مبلغ ٠٠٠ ٢٠٠ يورو من تكاليف الموظفين في قسم الأمن والسلامة إلى المساعدة المؤقتة العامة في مكتب المباشر للمسجل لتغطية تكاليف فريق مشروع إعادة الرؤية.

٢٣٤- وتم تحويل مبلغ ٠٠٠ ٢٩٠ يورو في قسم الترجمة الفورية والتحريرية بالمحكمة من المساعدة المؤقتة العامة إلى تكاليف الموظفين لتغطية تكاليف المرتبات للفترة من تشرين الثاني/نوفمبر إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ الناتجة عن انخفاض معدل الشواغر.

٢٣٥- ومن أجل تغطية البعثات/الرحلات والرسوم القانونية لفرق الدفاع، تم تحويل مبلغ ٠٠٠ ٣٠٠ يورو من محامي الضحايا إلى محامي الدفاع ضمن قسم دعم المحامين.

باء– الخطة الاستراتيجية وإدارة المخاطر

٢٣٦- خلال العام، ركزت المحكمة على مواصلة تنفيذ الأدوات التي تم إنشاؤها في السابق للتخطيط الاستراتيجي وإدارة المخاطر في المحكمة. وواصلت المحكمة تنفيذ خطتها الاستراتيجية للفترة ٢٠١٣-٢٠١٧ كما عُرضت في الدورة الحادية عشرة للجمعية. وعلى وجه الخصوص، تم استخدام الخطة الاستراتيجية أثناء عملية صياغة الميزانية البرنامجية للمحكمة لعام ٢٠١٥، وترد إشارات إليها باستمرار في تلك الوثيقة مع الربط بوضوح بين الأهداف الاستراتيجية والغايات السنوية. ويتضمن الشكل الجديد للخطة الاستراتيجية الذي بدأ العمل به في عام ٢٠١٢ مقاييس الأداء التي مكنت المحكمة من رصد تنفيذها واستعراض تنفيذ الميزانية في نفس الوقت. وبموازاة هذه الأنشطة، واصلت المحكمة مراجعة خطتها الاستراتيجية من أجل تقديم توجيهات استراتيجية أكثر دقة وإحكاما إلى أنشطة صياغة الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٦. وسوف تستمر هذه الأنشطة المترابطة من التخطيط والتنفيذ والرصد والاستعراض المتعلقة بالخطة الاستراتيجية وعمليات المحكمة ريثما توضع الخطة الاستراتيجية المقبلة.

٢٣٧- وفيما يتعلق بأنشطة إدارة المخاطر المنفذة في المحكمة، ظل الافتقار إلى التمويل المخصص يشكل عائقا رئيسيا أمام استمرارية وشمولية هذه العملية. وكما هو موضح في تقارير الأداء السابقة، ليست المحكمة قادرة على تنفيذ عملية إدارة المخاطر الرسمية التي أنشأتها الإدارة العليا في عام ٢٠١١. ومع ذلك، وإذ تدرك المحكمة الأهمية البالغة التي تكتسيها أنشطة إدارة المخاطر، فقد وضعت خطة مؤقتة يمكن بواسطتها تنفيذ نهج أكثر محدودية لإدارة المخاطر. وقد مكن هذا النهج من وضع سجل معتمد للمخاطر على نطاق المحكمة، وهو الذي استخدم في عام ٢٠١٤ كأساس لتحديد استراتيجيات السيطرة على المخاطر والتخفيف من آثارها. وستواصل المحكمة جهودها في إدارة المخاطر على هذا الأساس، وستسعى إلى زيادة تعزيز العملية في المستقبل القريب.

جيم– تدابير الكفاءة

٢٣٨- سعت المحكمة إلى إيجاد المزيد من أوجه الكفاءة خلال عام ٢٠١٤، مما أدى إلى تحقيق وفورات كبيرة. ونظرا لحجم وأهمية العمل المنجز، يتم تقديم التقريرين المخصصين المنفصلين التاليين لتنظر فيهما اللجنة في دورتها الرابعة والعشرين:

(أ) تقرير عن التدابير التي نفذها مكتب المدعي العام لتحقيق وفورات بنسبة ٢,٠ في المائة من الأموال المخصصة لشعبة التحقيقات في ميزانية عام ٢٠١٤؛ و

(ب) التقرير النهائي لقلم المحكمة بشأن تحقيق وفورات في الميزانية البرنامجية المعتمدة لعام ٢٠١٤.

٢٣٩- وتتيح هذه التقارير رؤية متعمقة للجهود التي بذلها مكتب المدعي العام وقلم المحكمة خلال عام ٢٠١٤ لتحقيق أوجه الكفاءة. وبالإضافة إلى ذلك، واصلت المحكمة في عام ٢٠١٤ تنفيذ مشاريع هامة من شأنها الزيادة في تعزيز مكاسب الكفاءة. وواصل قلم المحكمة مشروع إعادة الرؤية، الذي يجري أيضا تقديم نتائجه لتنظر فيها اللجنة. وبالمثل، واصل مكتب المدعي العام تقييم الأنشطة والموارد اللازمة لتمكينه من تنفيذ ولايته بطريقة فعالة ومتسقة مع خطته الاستراتيجية ومع نظام روما الأساسي. وتسهم هذه الجهود المشتركة التي تبذلها أجهزة المحكمة في تحقيق مزيد من أوجه الكفاءة ويتم توثيقها والإبلاغ عنها إلى اللجنة بشكل منفصل.

رابعا- أداء الميزانية في عام ٢٠١٤

ألف- لمحة عامة عن أداء ميزانية المحكمة

٢٤٠- بلغ معدل التنفيذ الفعلي للميزانية البرنامجية للمحكمة ٩٦,٥ في المائة، أي ١١٧,٤١ مليون يورو، مقابل الميزانية المعتمدة البالغة ١٢١,٦٦ مليون يورو. وقد ارتفع معدل التنفيذ في المحكمة بنسبة ٠,٧ نقطة مئوية مقارنة مع معدل العام الماضي البالغ ٩٥,٨ في المائة.

٢٤١- وقدمت المحكمة ما مجموعه ستة إخطارات إلى اللجنة بشأن إمكانية اللجوء إلى صندوق الطوارئ لحين الاستفادة الكاملة من الميزانية البرنامجية للمحكمة بمبلغ إجمالي قدره ٥,١٢ مليون يورو. ومع ذلك، في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر، أخطرت المحكمة اللجنة بالتقديرات المنقحة لإجمالي الاحتياجات من الموارد، التي بلغت ٣,٨٢ مليون يورو، بانخفاض قدره ١,٣٠ مليون يورو بسبب تنقيح إخطارين لصندوق الطوارئ. وكان ذلك نتيجة لأنشطة التحقيق والادعاء غير المتوقعة المتعلقة بالجرائم المخلة بإقامة العدل بموجب المادة ٧٠ من نظام روما الأساسي في حالتي كينيا وجمهورية أفريقيا الوسطى. وفي نهاية السنة، تم تنفيذ إخطارات صندوق الطوارئ بنسبة ٦١,٧ في المائة، أي ما مجموعه ٢,٣٥ مليون يورو، مقابل إجمالي الإخطارات المنقحة لصندوق الطوارئ البالغ ٣,٨٢ مليون يورو. وترد تفاصيل إخطارات صندوق الطوارئ في الفقرة ٢٦٩ من هذا التقرير.

٢٤٢- وعلى أساس موحد، نفذت المحكمة الميزانية بمعدل ٩٥,٤ في المائة، أي ١١٩,٧٦ مليون يورو، مقابل مبلغ الميزانية الموحدة البالغ ١٢٥,٤٧ مليون يورو، بما في ذلك مجموع الإخطارات المنقحة لصندوق الطوارئ البالغ ٣,٨٢ مليون يورو. ومن الميزانية المعتمدة البالغة ١٢١,٦٦ مليون يورو، يعادل الإنفاق البالغ ١١٩,٧٦ مليون يورو نسبة ٩٨,٤ في المائة من التنفيذ. وبالتالي تتوقع المحكمة استيعاب جميع النفقات الإضافية المدرجة في إخطارات صندوق الطوارئ ضمن ميزانيتها البرنامجية رهنا باستكمال التصديق على المراجعة الخارجية للحسابات.

باء- أداء الميزانية البرنامجية

٢٤٣- في نهاية عام ٢٠١٤، كانت المحكمة قد نفذت ميزانيتها بمعدل ٩٦,٥ في المائة، أي ما مجموعه ١١٧,٤١ مليون يورو، مقابل الميزانية المعتمدة البالغة ١٢١,٦٦ مليون يورو، بزيادة قدرها ٠,٧ نقطة مئوية عن معدل التنفيذ في العام الماضي البالغ ٩٥,٨ في المائة. ويقدم الجدول ١ أدناه موجزا لتنفيذ الميزانية البرنامجية حسب البرامج الرئيسية والبرامج.

الجدول ١: أداء الميزانية في عام ٢٠١٤ حسب البرامج الرئيسية والبرامج (بآلاف اليورو)

البرنامج الرئيسي/البرنامج	*الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٤* [١]	*الإنفاق الفعلي لعام ٢٠١٤** [٢]	*الفرق* [٣]=[١]-[٢]	*معدل التنفيذ (نسبة مئوية)* [٤]=[٢]/[١]
البرنامج الرئيسي الأول				
الجهاز القضائي	**١٠ ٠٤٥،٨**	**١٠ ٠٢١،٦**	**٢٤،٢**	**٩٩،٨**
الرئاسة	١ ٤٠٠،٧	١ ٢٤٠،٢	١٦٠،٥	٨٨،٥
الدوائر	٨ ٣٢٦،٩	٨ ٥١٣،٢	-١٨٦،٣	١٠٢،٢
مكاتب الاتصال	٣١٨،٢	٢٦٨،١	٥٠،١	٨٤،٣
البرنامج الرئيسي الثاني				
مكتب المدعي العام	**٣٣ ٢٢٠،٠**	**٣٢ ١٦٧،٨**	**١ ٠٥٢،٢**	**٩٦،٨**
المدعية العامة	٧ ٥٤٢،٨	٧ ٨٤٥،٨	-٣٠٣،٠	١٠٤،٠
شعبة الاختصاص والتكامل والتعاون	٣ ٢٢٠،١	٢ ٨٩٣،٣	٣٢٦،٨	٨٩،٩
شعبة التحقيق	١٤ ٣٣٤،١	١٤ ٠٢٧،٩	٣٠٦،٢	٩٧،٩
شعبة الادعاء	٨ ١٢٣،٠	٧ ٤٠٠،٧	٧٢٢،٣	٩١،١
البرنامج الرئيسي الثالث				
قلم المحكمة	**٦٦ ٢٩٣،٠**	**٦٤ ١٨٦،٩**	**٢ ١٠٦،١**	**٩٦،٨**
مكتب المسجل	١٨ ٩٦٨،٤	١٨ ٠٣٩،٨	٩٢٨،٦	٩٥،١
شعبة الخدمات الإدارية المشتركة	٢٠ ٣٦٣،٦	٢٠ ٥٨٢،٤	-٢١٨،٨	١٠١،١
شعبة خدمات المحكمة	٢٠ ٧٨٨،٢	١٩ ٨٦٨،٧	٩١٩،٥	٩٥،٦
القسم الإعلام والتوثيق	٣ ٧٧٦،٦	٣ ٤٥٦،٠	٣٢٠،٦	٩١،٥
المكاتب المستقلة والمشاريع الخاصة	٢ ٣٩٦،٢	٢ ٢٤٠،٠	١٥٦،٢	٩٣،٥
البرنامج الرئيسي الرابع				
أمانة جمعية الدول الأطراف	**٢ ٨٤٣،٦**	**٢ ٢٢٩،٢**	**٦١٤،٤**	**٧٨،٤**
البرنامج الرئيسي الخامس				
المباني المؤقتة	**٥ ٩٠٠،٧**	**٥ ٩٠٠،٧**		**١٠٠،٠**
البرنامج الرئيسي السادس				
أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا	**١ ٥٨٥،٨**	**١ ٤٢٥،٧**	**١٦٠،١**	**٨٩،٩**
البرنامج الرئيسي السابع–١				
مكتب مدير المشروع	**١ ٢٨٣،٢**	**١ ٢٣٥،٢**	**٤٨،٠**	**٩٦،٣**
البرنامج الرئيسي السابع–٢				
مشروع المباني الدائمة – الفائدة	**١١٠،٨**	**١١١،٩**	**-١،١**	**١٠١،٠**
البرنامج الرئيسي السابع–٥				
آلية الرقابة المستقلة	**٣٧٣،٣**	**١٢٧،٤**	**٢٤٥،٩**	**٣٤،١**
المجموع	**١٢١ ٦٥٦،٢**	**١١٧ ٤٠٦،٣**	**٤ ٢٤٩،٩**	**٩٦،٥**

** تم تحديد الإنفاق الفعلي في عام ٢٠١٤ على أساس المبالغ الأولية قبل مراجعتها، وهي قابلة للتغيير.*

٢٤٤- ونفذ الجهاز القضائي ميزانيته المعتمدة البالغة ١٠,٠٥ مليون يورو تنفيذا كاملا تقريبا ، حيث بلغ معدل التنفيذ ٩٩,٨ في المائة. ويمثل ذلك زيادة قدرها ١١,٧ نقطة مئوية بالمقارنة مع نسبة ٨٨,١ في المائة في عام ٢٠١٣. ويعزى تجاوز الإنفاق في الدوائر إلى زيادة تكاليف نظام المعاشات التقاعدية للقضاة، مما أدى إلى معدل تنفيذ لتكاليف القضاة قدره ١١٥,٢ في المائة. وتمت تغطية العجز من خلال الوفورات التي تحققت في تكاليف موظفي الدوائر ذاتها للوظائف الثابتة ووظائف المساعدة العامة المؤقتة، وإعادة توزيع أموال من برنامجين آخرين من تكاليف الموظفين للوظائف الثابتة ووظائف المساعدة العامة المؤقتة، ومن الموارد غير المتعلقة بالموظفين مثل نفقات السفر والنفقات التشغيلية العامة.

٢٤٥- وارتفع معدل التنفيذ في مكتب المدعي العام إلى ٩٦,٨ في المائة، بزيادة قدرها ٠,٩ نقطة مئوية مقارنة بمعدل ٩٥,٩ في المائة الذي سُجل في عام ٢٠١٣. وبلغ الإنفاق الفعلي الموافق لذلك ٣٢,١٧ مليون يورو مقابل الميزانية المعتمدة البالغة ٣٣,٢٢ مليون يورو. وتم تحقيق وفورات في تكاليف الموظفين للوظائف الثابتة ووظائف المساعدة العامة المؤقتة، التي نفذت بنسبة ٩٢,٨ في المائة و ٨٨,٤ في المائة على التوالي، والتي أعيد توزيعها جزئيا لتغطية مختلف التكاليف

اللازمة غير المتعلقة بالموظفين، وعلى وجه الخصوص في برنامجين، هما مكتب المدعي العام وشعبة التحقيقات. وتم نقل الأموال إلى مكتب المدعي العام لتغطية الاستعانة بمصادر خارجية للترجمة في إطار الخدمات التعاقدية وشراء تراخيص معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ذات الصلة بالتحقيقات تحت بند المعدات، بما في ذلك الأثاث، مما أدى إلى تجاوز الإنفاق من الميزانية بمعدل قدره ١٠٤,٠ في المائة. وأعيد توزيع الأموال أيضا إلى شعبة التحقيقات لتغطية تكاليف السفر في إطار جهود التحقيق ودعم الزيادة في أنشطة البعثات والمقابلات مع الشهود، بالإضافة إلى نقل وإعادة توطينهم في إطار التدابير الوقائية بما يتماشى مع الاستراتيجية الجديدة لمكتب المدعي العام في العمليات الميدانية.

٢٤٦- ونفذ قلم المحكمة ميزانيته بمعدل ٩٦,٨ في المائة، أي ما قدره ٦٤,١٩ مليون يورو، مقابل الميزانية المعتمدة البالغة ٦٦,٢٩ مليون يورو. وقد انخفض هذا المعدل قليلا عن معدل التنفيذ في العام الماضي، وهو ٩٧,٢ في المائة. ووفقا لذلك، حقق قلم المحكمة وفورات نهائية قدرها ٢,١١ مليون يورو، أي بنسبة ٣,٢ في المائة، وهو ما يتجاوز الوفورات التي طلبتها الجمعية.[١٣] وتأخذ هذه الوفورات في الاعتبار جميع الأنشطة غير المتوقعة التي قام بها قلم المحكمة في عام ٢٠١٤، والتي تم الإخطار بإمكانية اللجوء إلى صندوق الطوارئ بشأنها، فضلا عن تكاليف عام ٢٠١٤ المتعلقة بتنفيذ مشروع إعادة الرؤية، وترد تفاصيلها في تقرير قلم المحكمة بشأن تحقيقه وفورات نهائية في الميزانية البرنامجية المعتمدة لعام ٢٠١٤، والتي يجري تقديمها إلى اللجنة لتنظر فيها في دورتها الرابعة والعشرين. وقد تم تحقيق هذه الوفورات نتيجة للمراجعة والتدقيق المستمرين لخطط الإنفاق وإعادة ترتيب أولويات الأنشطة. وتم تحديد وفورات كبيرة في البرامج الثلاثة التالية: مكتب المسجل، وشعبة خدمات المحكمة، وقسم الإعلام والتوثيق. وفي مكتب المسجل، تم تحقيق وفورات قدرها ١,١٦ مليون يورو في المساعدة القانونية في قسم دعم المحامين، ولا سيما بالنسبة لمحامي الضحايا في حالات جمهورية الكونغو الديمقراطية والسودان وجمهورية أفريقيا الوسطى، ومن مختلف بنود الميزانية في قسم الأمن والسلامة، ويرجع معظم ذلك إلى ترتيب أولويات الأموال، التي أعيد توزيعها جزئيا لتغطية الأنشطة الميدانية وتكاليف الموظفين المتكبدة لدعم مشروع إعادة الرؤية. وحققت شعبة خدمات المحكمة وفورات في قسم الترجمة التحريرية والفورية بالمحكمة وفي قسم مشاركة الضحايا وتعويضهم. وحقق قسم الترجمة الفورية والتحريرية بالمحكمة وفورات في المساعدة المؤقتة العامة تتعلق أساسا بالاحتياجات اللغوية المرتبطة بتطورات مختلف القضايا المعروضة على المحكمة. وحقق قسم مشاركة الضحايا وتعويضهم وفورات في المساعدة المؤقتة العامة نتيجة شغور وظيفتين من هذه الفئة في كينيا بسبب المشاكل الأمنية وتعيين بعض الموظفين في المستويات الدنيا وفي الخدمات التعاقدية نتيجة لتحديد أولويات الموارد. وحقق قسم الإعلام والتوثيق وفورات ناتجة جزئيا عن تحديد أولويات الأموال في مجال الخدمات التعاقدية. ويظهر في شعبة الخدمات الإدارية المشتركة تجاوز في الإنفاق بنحو ٢٠٠ ألف يورو، وهو يعزى أساسا إلى التكاليف المتعلقة بمشروع إعادة الرؤية.

٢٤٧- ويعزى انخفاض معدل التنفيذ في أمانة الجمعية البالغ ٧٨,٤ في المائة، أي بنقص قدره ١٩,٥ في المائة مقارنة مع معدل التنفيذ البالغ ٩٧,٩ في المائة المحقق في عام ٢٠١٣، إلى ما يلي: '١' بالإضافة إلى ارتفاع المعدل السنوي للشواغر (٤٤,٤ في المائة)، كان موظفان فنيان في إجازة خاصة بدون مرتب وتم تعويضهما بموظفين من مستوى أدنى في إطار التكاليف المتعلقة بالموظفين المخصصة للوظائف الثابتة؛ '٢' ظلت وظيفة واحدة من فئة المساعدة المؤقتة العامة بالمستوى الفني شاغرة؛ '٣' حدث تحول تدريجي إلى توظيف مترجمين بعقود خارج الموقع، مما أدى إلى وفورات كبيرة في المساعدة المؤقتة للاجتماعات؛ '٤' تم اتباع نهج معزز للتخفيف من استهلاك الورق من خلال تخفيض طباعة الوثائق لدورة الجمعية، مما أدى إلى تحقيق وفورات في الخدمات التعاقدية.

٢٤٨- أما بند المباني المؤقتة، الذي يمثل مدفوعات الإيجار وصيانة المباني المؤقتة للمحكمة، فقد استنفد الميزانية المعتمدة له بكاملها، وقدرها ٥,٩٠ مليون يورو. وبالإضافة إلى ذلك، كانت هناك حاجة إلى مبلغ ٠,١٢ مليون يورو لتكاليف صيانة المباني المؤقتة في نهاية العام، وقد تم استيعابها في الميزانية البرنامجية تحت بند النفقات التشغيلية العامة في قسم الخدمات العامة، وهو القسم المسؤول عن المباني المؤقتة.

٢٤٩- وبلغ معدل التنفيذ في أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا ٨٩,٩ في المائة، أي بانخفاض قدره ٠,٧ نقطة مئوية مقارنة بمعدل ٩٠,٦ في المائة المحقق في عام ٢٠١٣. ويعزى انخفاض معدل التنفيذ بشكل رئيسي إلى المجالين التاليين: '١'

(١٣) الوثائق الرسمية ... الدورة الثانية عشرة ... ٢٠١٣ (ICC-ASP /12/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث، ICC-ASP/12/RES.1، حاء، الفقرة ٣.

انخفاض في الاستعانة بالخبراء الاستشاريين، وذلك بسبب التأخير في إجراءات التعويض وتقييم الحالات؛ '٢' انخفاض عدد البعثات، وذلك بسبب غياب موظف فني، الذي كان في إجازة خاصة بدون مرتب، ووصول موظف فني آخر في منتصف عام ٢٠١٤، مما أدى إلى نقص الإنفاق في السفر.

٢٥٠- ونفذ مكتب مدير المشروع ميزانيته بمعدل ٩٦,٣ في المائة. وقد بلغ معدل التنفيذ ٦٧,٧ في المائة في عام ٢٠١٣. ويقدم الشكل ١ أدناه لمحة عامة عن التكاليف التي تكبدها مشروع المباني الدائمة حسب كل قسم، أي قسم الأمن والسلامة، وقسم الخدمات العامة، وقسم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وقسم الإعلام والتوثيق. وتم تنفيذ ميزانية الموارد من الموظفين وتكاليف الدعم الإداري بمعدل ٩٠,٦ في المائة.

الشكل ١: تكاليف المشروع المتكبَّدة في الموارد من الموظفين والدعم الإداري في مكتب مدير المشروع (بآلاف اليورو)

القسم/البند	*الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٤*	*الإنفاق الفعلي لعام ٢٠١٤**	*التبرير*
قسم الأمن والسلامة (ما يعادل وظيفتين من فئة المساعدة المؤقتة العامة)	٩١،٨	١١١،٦	موظف واحد من فئة المساعدة المؤقتة العامة يقوم بأعمال موظف بالقسم ويعمل في مشروعي البناء والانتقال، بالإضافة إلى تحسين قدرة الموظفين على التخطيط للمشروع، والأنشطة التدريبية للتعلم الإلكتروني المتخصصة للحد من تكاليف الموظفين المتعلقة بالانتقال
قسم الخدمات العامة (ما يعادل وظيفتين من فئة المساعدة المؤقتة العامة)	١٨٣،٦	٩٣،١	موظف واحد من فئة المساعدة المؤقتة العامة يقوم بأعمال موظفي القسم العاملين في مشروعي البناء والانتقال
قسم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بما في ذلك الخدمات السمعية البصرية (ما يعادل وظيفتين من فئة المساعدة المؤقتة العامة)	١٨٣،٦	١٩٥،٠	موظفان من فئة المساعدة المؤقتة العامة يقومان بأعمال موظفي القسم العاملين في مشروعي البناء والانتقال بالإضافة إلى مشروع الرقمنة للحد من الوثائق الورقية قبل الانتقال إلى المباني الجديدة، واستكشاف حلول فعالة للربط بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المباني الجديدة، وحلول تثبيت المعدات السمعية والبصرية ومعدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في قاعة المحكمة الجديدة
خدمات الإعلام والتوثيق	٥٥،٥	٥٩،٥	الخدمات الاستشارية المتعلقة بتجميع واستعراض الاتصالات، وسياسات منشورات المحكمة المتعلقة بالمباني الجديدة، وتوفير التغطية بدوام جزئي للموظفين العاملين في مشروعي البناء والانتقال
خدمات الأقسام الأخرى (على سبيل المثال، مراجعة الحسابات، المشتريات)	٨١،٠	٨٠،٣	قيام المراجع الخارجي (Cour des Comptes) بمراجعة حسابات مشروعي البناء والانتقال لمدة ثلاثة أسابيع بدوام كامل، والمساعدة في أنشطة مشروع الانتقال، بما في ذلك المشتريات والشؤون القانونية
المجموع	**٥٩٥،٥**	**٥٣٩،٥**	

** تم تحديد الإنفاق الفعلي في عام ٢٠١٤ على أساس المبالغ الأولية قبل مراجعتها، وهي قابلة للتغيير.*

٢٥١- وأنشئ البرنامج الرئيسي الجديد المسمى "مشروع المباني الدائمة – الفائدة" لدفع الفائدة المستحقة للدولة المضيفة عن سحب الأموال خلال العام السابق. وقد نفذ هذا البرنامج بمعدل ١٠١,٠ في المائة. وتمت تغطية التجاوز الطفيف في الإنفاق البالغ ١ ١٠٠ يورو من خلال نقل الأموال من مكتب مدير المشروع، وهو المسؤول عن حسابات الفائدة وضمان الدفع.

٢٥٢- وبدأت آلية الرقابة المستقلة في إنشاء مكتبها في منتصف عام ٢٠١٠. وفي عام ٢٠١٣، وافقت الجمعية على التفعيل الكامل للآلية خلال عام ٢٠١٤.[١٤] وفي نهاية أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، عندما انتهت عملية إنشاء المكتب، غادره المسؤول المعار من مكتب الأمم المتحدة لخدمات الرقابة الداخلية في نيويورك على أساس استرداد التكاليف. وخلال عام

(١٤) الوثائق الرسمية ... الدورة الثانية عشرة ... ٢٠١٣ (ICC-ASP/12/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث، ICC-ASP/12/RES.6.

٢٠١٤، ظلت جميع الوظائف الثابتة المعتمدة شاغرة، ولم يعيَّن الرئيس الدائم للآلية، ومن المتوقع أن يتم ذلك في منتصف عام ٢٠١٥. ووفقا لذلك، في نهاية العام، نفذ التمويل بنسبة ٣٤,١ في المائة.

٢٥٣- ويقدم الجدول ٢ أدناه ملخصا لأداء ميزانية المحكمة حسب بنود الإنفاق.

الجدول ٢: أداء الميزانية في عام ٢٠١٤ حسب بنود الإنفاق (بآلاف اليورو)

البند	*الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٤* [١]	*الإنفاق الفعلي لعام ٢٠١٤** [٢]	*الفرق* [٣]=[١]-[٢]	*معدل التنفيذ (نسبة مئوية)* [٤]=[٢]/[١]
القضاة	٨٣٥،٦ ٣	٤١٨،٦ ٤	-٥٨٣،٠	١١٥،٢
سفر القضاة		٥٤،٦	-٥٤،٦	
المجموع الفرعي للتكاليف المتعلقة بالقضاة	*٨٣٥،٦ ٣*	*٤٧٣،٢ ٤*	*-٦٣٧،٦*	*١١٦،٦*
التكاليف المتعلقة بالموظفين	٨٧٦،٤ ٦٣	٠٥٦،٨ ٦٢	٨١٩،٦ ١	٩٧،٢
المساعدة المؤقتة العامة	٠٢٤،١ ١٧	٠٨٢،٧ ١٦	٩٤١،٤	٩٤،٥
المساعدة المؤقتة للاجتماعات	٥٤٣،٥	٤٩٩،٦	٤٣،٩	٩١،٩
العمل الإضافي	٣٥٨،٥	٣٣٤،٦	٢٣،٩	٩٣،٣
الخبراء الاستشاريون	٢٧٣،٧	٣١٢،٦	-٣٨،٩	١١٤،٢
المجموع الفرعي للتكاليف المتعلقة بالموظفين	*٠٧٦،٢ ٨٢*	*٢٨٦،٢ ٧٩*	*٧٩٠،٠ ٢*	*٩٦،٦*
السفر	١٨٤،٦ ٥	٤٢٤،٢ ٥	-٢٣٩،٦	١٠٤،٦
الضيافة	٣١،٠	٢٦،٩	٤،١	٨٦،٧
الخدمات التعاقدية	٤٠٥،٢ ٤	٦٢٧،٦ ٣	٧٧٧،٦	٨٢،٣
التدريب	٧٠٣،٨	٧١٧،٧	-١٣،٩	١٠٢،٠
محامي الدفاع	٨٦٦،٤ ٢	٩٥٩،٧ ٢	-٩٣،٣	١٠٣،٣
محامي الضحايا	٠٠٠،٧ ٣	٧٤٥،٧ ١	٢٥٥،٠ ١	٥٨،٢
النفقات التشغيلية العامة	٥٢٤،٣ ١٧	٥٥٥،٠ ١٦	٩٦٩،٣	٩٤،٥
اللوازم والمواد	٠١٥،٤ ١	٨١٣،٥	٢٠١،٩	٨٠،١
المعدات، بما فيها الأثاث	٠١٣،٠ ١	٧٧٦،٥ ١	-٧٦٣،٥	١٧٥،٤
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتعلقة بالموظفين	*٧٤٤،٤ ٣٥*	*٦٤٦،٩ ٣٣*	*٠٩٧،٥ ٢*	*٩٤،١*
المجموع	**٦٥٦،٢ ١٢١**	**٤٠٦،٣ ١١٧**	**٢٤٩،٩ ٤**	**٩٦،٥**

** تم تحديد الإنفاق في عام ٢٠١٤ على أساس المبالغ الأولية قبل مراجعتها، وهي قابلة للتغيير.*

٢٥٤- وكما كان متوقعا من قبلُ في تقرير الأداء البرنامجي لدورة اللجنة في صيف عام ٢٠١٤،[١٥] تجاوزت ميزانية القضاة الميزانية المعتمدة لهم بمعدل تنفيذ بلغ ١١٥,٢ في المائة، وذلك في معظمه بسبب التكاليف المتزايدة لنظام المعاشات التقاعدية والتغييرات في الافتراضات التي استندت إليها الميزانية المعتمدة، حيث لم يتم استرداد القسط المتوقع في عام ٢٠١٤.

٢٥٥- وتم تنفيذ تكاليف الموظفين في المحكمة للوظائف الثابتة بمعدل ٩٧,٢ في المائة، أي بزيادة قدرها ١,٢ نقطة مئوية عن معدل التنفيذ البالغ ٩٦,٠ في المائة في عام ٢٠١٣. وبلغ متوسط معدل الشواغر السنوي للمحكمة ١١,١ في المائة، بزيادة قدرها ١,٦ نقطة مئوية عن معدل ٩,٥ في المائة المحقق في عام ٢٠١٣. وتكبد قلم المحكمة تكاليف إضافية لتعويضات نهاية الخدمة للموظفين الذين تأثروا بمشروع إعادة الرؤية. وبلغ متوسط معدل الشواغر السنوي لقلم المحكمة ١١,٨ في المائة، بزيادة قدرها ١,٥ نقطة مئوية عن معدل الشواغر البالغ ١٠,٣ في المائة في عام ٢٠١٣. ومع ذلك، فقد ارتفع معدل تنفيذ تكاليفه المتعلقة بالموظفين إلى ١٠١,٠ في المائة، أي بزيادة قدرها ٣,٣ نقطة مئوية عن المعدل البالغ ٩٧,٧ في المائة في عام ٢٠١٣. وظل متوسط المعدل السنوي للشواغر في الجهاز القضائي البالغ ٦,٣ في المائة في نفس المستوى الذي كان عليه في عام ٢٠١٣، في حين بلغ معدل تنفيذ تكاليف موظفيه ٩٢,١ في المائة، مقارنة مع ٨٩,٥ في

(١٥) ICC-ASP/13/8، الفقرة ١٥.

المائة في عام ٢٠١٣. وكان متوسط معدل الشواغر السنوي لمكتب المدعي العام ٧,٩ في المائة، مقارنة مع ٧,٠ في المائة في عام ٢٠١٣، وكان معدل تنفيذ تكاليف الموظفين ٩٢,٨ في المائة، أي بانخفاض قدره ١,٨ نقطة مئوية عن المعدل البالغ ٩٤,٦ في المائة في عام ٢٠١٣.

٢٥٦- وتم تنفيذ ميزانية المساعدة المؤقتة العامة بمعدل ٩٤,٥ في المائة، وانخفض بنسبة ٠,٩ نقطة مئوية عن معدل ٩٥,٤ في المائة المسجَّل في عام ٢٠١٣. وكما كان الشأن في عام ٢٠١٣، أثّر انخفاض معدل التنفيذ في مكتب المدعي العام البالغ ٨٨,٤ في المائة (٨٩,٢ في المائة في ٢٠١٣) على المعدل العام للتنفيذ في المساعدة المؤقتة العامة، مما حقق وفورات قدرها أكثر من ١ مليون يورو في ميزانية المكتب. وساهم الجهاز القضائي وأمانة الجمعية أيضا في تحقيق المزيد من الوفورات، مع معدلات تنفيذ بلغت ٩١,٣ في المائة (٨٤,٥ في المائة في عام ٢٠١٣) و ٧٧,٥ في المائة على التوالي. وعلى العكس من ذلك، تجاوز قلم المحكمة ميزانية المساعدة المؤقتة العامة المخصصة له ليصل إلى ١٠١,٥ في المائة (١٠٤,٥ في المائة في عام ٢٠١٣)، كما هو الشأن بالنسبة لمكتب مدير المشروع، وقد نُقلت الأموال من الخدمات التعاقدية.

٢٥٧- وتم تنفيذ ميزانية الخدمات الاستشارية بنسبة ١١٤,٢ في المائة من الميزانية المعتمدة. ويعزى ذلك إلى تجاوز الإنفاق في قلم المحكمة بنسبة ٣٣٨,٨ في المائة، أي ٠,٢١ مليون يورو، مقابل الميزانية المعتمدة البالغة ٠,٠٦ مليون يورو، بسبب الحاجة إلى القيام بالأنشطة التالية: '١' في قسم الاحتجاز، مساعدة ضابط الاحتجاز في تنفيذ أوامر الدوائر وقراراتها وتعليماتها؛ '٢' في قسم مشاركة الضحايا وتعويضهم، استكمال النظام الجديد لإدارة طلبات الضحايا؛ '٣' في قسم الموارد البشرية، التعاقد مع خبراء تصنيف الوظائف والاستشاريين في مجال التأمين الصحي لإجراء الاستعراض التقني لإطار التأمين الصحي للمحكمة.

٢٥٨- ويعزى تجاوز الإنفاق في السفر بمعدل ١٠٤,٦ في المائة في المقام الأول إلى شعبة التحقيقات في مكتب المدعي العام، على النحو المذكور في الفقرة ٦، وقد كان نتيجة لإجراء بعثات مكثفة للتحقيق في بلدان الحالات، والتي تواصلت منذ عام ٢٠١٣، مما أدى إلى معدل تنفيذ قدره ١٨٦,١ في المائة، أي ١,٧٧ مليون يورو مقابل الميزانية المعتمدة للشعبة البالغة ٠,٩٥ مليون يورو. وتم تخفيف التجاوز في الإنفاق على الخصوص من خلال نقص الإنفاق في قلم المحكمة الذي نتج عن انخفاض عدد البعثات والرحلات وفقا لترتيب أولويات الأموال. وتم تجاوز الإنفاق أيضا في برنامجين رئيسيين آخرين هما الجهاز القضائي، نتيجة لعدم القيام ببعض الرحلات المقررة، وأمانة الصندوق الاستئماني للضحايا، نتيجة لانخفاض عدد البعثات الجارية، كما ذُكر في الفقرة ١٠.

٢٥٩- وتم تجاوز الإنفاق في الخدمات التعاقدية بمعدل ٨٢,٣ في المائة، مما ترك مبلغا غير مستخدم قدره ٠,٧٨ مليون يورو في نهاية العام. ويعزى ذلك أساسا إلى برنامجين رئيسيين هما أمانة الجمعية ومكتب مدير المشروع. وتجاوزت الأمانة الإنفاق للأسباب التي سبق ذكرها في الفقرة ٨. وأعيد توزيع تكاليف مشروع المباني الدائمة المدرجة في الميزانية تحت بند الخدمات التعاقدية من قبل مكتب مدير المشروع لتعيين موظفين من فئة المساعدة المؤقتة العامة في بعض الأقسام باتفاقات عن الخدمات، كما ذُكر في الفقرة ١٧ وكما هو مبين في الشكل ١. وبالإضافة إلى هذه البرامج الرئيسية، ساهم قسم الإعلام والتوثيق التابع لقلم المحكمة أيضا في تحقيق الوفورات.

٢٦٠- وتم تحقيق انخفاض في الإنفاق مجموعه ١,١٦ مليون يورو في المساعدة القانونية. ومع ذلك، تم تجاوز الإنفاق في ميزانية فرق محامي الدفاع، حيث بلغ معدل التنفيذ ١٠٣,٣ في المائة، في حين انخفض إنفاق فرق محامي الضحايا إلى معدل تنفيذ قدره ٥٨,٢ في المائة. وجاء التحول نحو الاستفادة من الأموال نتيجة لاستيعاب تكاليف فريق الدفاع عن السيد نتاغاندا، مما أدى إلى تجاوز الإنفاق في المساعدة القانونية للدفاع، في حين أن الأنشطة التي تتطلب المساعدة القانونية لفرق الدفاع عن الضحايا انخفضت عن الافتراضات بالنسبة لما يلي: '١' القضايا المتعلقة بالسيد لوبانغا، والسيد كاتانغا، والسيد نغودجولو في حالة جمهورية الكونغو الديمقراطية، كما كانت في المرحلة الإجرائية؛ '٢' القضيتان المتعلقتان بالسيد باندا والسيد جربو في حالة السودان، وذلك بسبب عدم التحضير للمحاكمة؛ '٣' قضية السيد بيمبا في حالة جمهورية أفريقيا الوسطى، وذلك بسبب وفاة ممثل قانوني مشترك لم يتم استبداله.

٢٦١- وأظهرت النفقات التشغيلية العامة أداءً في الميزانية بمعدل تنفيذ قدره ٩٤,٥ في المائة، مع رصيد متبقٍّ قدره ٠,٩٧ مليون يورو. وفي عام ٢٠١٣، كان الرصيد المتبقي يبلغ ٠,٢٥ مليون يورو. ونشأت وفورات كبيرة في قلم المحكمة، حيث بلغ معدل التنفيذ ما قدره ٨٩,٢ في المائة، مع مبلغ متبقٍّ قدره ١,١٩ مليون يورو. وقام قسم الأمن والسلامة بتخفيض المدفوعات في إطار ترتيب الأمم المتحدة لتقاسم التكاليف في بلدان الحالات وتكبد تكاليف منخفضة في صيانة المعدات الأمنية. وقام قسم الخدمات العامة وقسم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بترتيب أولويات الأموال، التي تم نقلها جزئيا لشراء مركبة. وقام قسم الضحايا والشهود بتخفيض الإنفاق لأن الافتراضات التي استندت إليها الميزانية المعتمدة لم تتحقق في مجالات الأنشطة المتعلقة بحماية الضحايا والشهود، ولا سيما فيما يتصل بالمحاكمات في حالتي كينيا والسودان، ونظام الاستجابة الأولية في مالي، والعدد المتوقع من إحالات الحماية. وتم نقل الأموال المتاحة جزئيا إلى مجالات أخرى مثل المساعدة المؤقتة العامة. وعلى النقيض من ذلك، تجاوز مكتب المدعي العام الإنفاق في هذا البند بمعدل ١٩٠,٤ في المائة، أي ٠,٦٠ مليون يورو، مقابل الميزانية المعتمدة البالغة ٠,٣٢ مليون يورو، وذلك لدعم زيادة الأنشطة الميدانية المتعلقة بالشهود، كما ذكر في الفقرة ٦.

٢٦٢- وبلغ معدل التنفيذ في اللوازم والمواد ٨٠,١ في المائة، ويعزى ذلك أساسا إلى تحديد أولويات الأموال لتغطية الاستعانة بمصادر خارجية لخدمات محاضر المحكمة باللغتين الإنجليزية والفرنسية، وإلى انخفاض في عدد المشتريات التي تمت نتيجة لإعادة ترتيب أولويات الاحتياجات في قلم المحكمة.

٢٦٣- وفي بند المعدات، بما في ذلك الأثاث، يعزى ارتفاع معدل التنفيذ إلى ١٧٥,٤ في المائة في معظمه إلى شراء تراخيص المعدات ذات الصلة بالتحقيقات في مكتب المدعي العام وفي قلم المحكمة، وشراء أصول للمكاتب الميدانية في أبيدجان في كوت ديفوار، وكينشاسا في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

٢٦٤- ويقدم الجدول ٣ ملخصا لأداء الميزانية حسب بنود الإنفاق لمشروع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام لمدة الأربع سنوات، والذي بدأ في تموز/يوليه ٢٠١١. وقد نفذ المشروع ميزانيته المعتمدة المعدلة بالكامل، وقدرها ٠,٣٥ مليون يورو، وهي تتضمن مبلغ الميزانية المتبقي البالغ ٠,٢٩ مليون يورو من ميزانية مشروع المعايير المحاسبية الدولية لعام ٢٠١٣، الذي تم ترحيله إلى عام ٢٠١٤. ولأغراض مقارنة المثل بالمثل، تم استبعاد النفقات البالغة ٠,٢٩ مليون يورو في بنود الميزانية مقابل ميزانية المشروع التي تم ترحيلها، وقدرها ٠,٢٩ مليون يورو من عام ٢٠١٣، من الإنفاق العام للمحكمة.

الجدول ٣: أداء ميزانية مشروع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في عام ٢٠١٤ حسب بنود الإنفاق (بآلاف اليورو)

البند	*الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٤* [١]	*ميزانية المشروع المرحَّلة من عام ٢٠١٣* [٢]	*مجموع الميزانية المعدلة المعتمدة لعام ٢٠١٤* [٣]=[١]+[٢]	*الإنفاق الفعلي لعام ٢٠١٤** [٤]	*الفرق* [٥]=[٣]-[٤]	*معدل التنفيذ (نسبة مئوية)* [٦]=[٤]/[٣]
التكاليف المتعلقة بالموظفين						
المساعدة المؤقتة العامة		٢٤١،١	٢٤١،١	٢١٥،٧	٢٥،٤	٨٩،٥
الخبراء الاستشاريون						
المجموع الفرعي للتكاليف المتعلقة بالموظفين		٢٤١،١	٢٤١،١	٢١٥،٧	٢٥،٤	٨٩،٥
السفر	١٠،٠		١٠،٠	١،٤	٨،٦	١٣،٧
الضيافة						
الخدمات التعاقدية	١٥،٣	٤٨،٩	٦٤،٢	١٠١،١	-٣٦،٩	١٥٧،٥
التدريب	٣٠،٠		٣٠،٠	٢٧،١	٢،٩	٩٠،٢
النفقات التشغيلية العامة						
اللوازم والمواد						
المعدات، بما فيها الأثاث						
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتعلقة بالموظفين	٥٥،٣	٤٨،٩	١٠٤،٢	١٢٩،٦	-٢٥،٤	١٢٤،٣
المجموع	**٥٥،٣**	**٢٩٠،٠**	**٣٤٥،٣**	**٣٤٥،٣**	**٠،٠**	**١٠٠،٠**

* *تم تحديد الإنفاق في عام ٢٠١٤ على أساس المبالغ الأولية قبل مراجعتها، وهي قابلة للتغيير.*

٢٦٥- ويقدم الجدول ٤ لمحة عامة عن الميزانية البرنامجية موزعة حسب أوجه الإنفاق الأساسية والمتعلقة بالحالات. ويُظهر العنصر الأساسي معدل تنفيذ قدره ٩٩,٥ في المائة، في حين يُظهر العنصر المتعلق بالحالات معدل تنفيذ قدره ٩٣,٨ في المائة.

الجدول ٤: أداء الميزانية في عام ٢٠١٤ حسب النفقات الأساسية والمتعلقة بالحالات (بآلاف اليورو)

	النفقات الأساسية			*النفقات المتعلقة بالحالات*		
البرنامج الرئيسي/البرنامج	*الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٤*	*الانفاق الفعلي لعام ٢٠١٤**	*معدل التنفيذ (نسبة مئوية)*	*الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٤*	*الانفاق الفعلي لعام ٢٠١٤**	*معدل التنفيذ (نسبة مئوية)*
	[١]	[٢]	[٣]=[٢]/[١]	[٤]	[٥]	[٦]=[٥]/[٤]
البرنامج الرئيسي الأول						
الجهاز القضائي	**٢٢٣،٨ ٨**	**٤٩٩،٢ ٨**	**١٠٣،٣**	**٨٢٢،٠ ١**	**٥٢٢،٣ ١**	**٨٣،٦**
الرئاسة	٤٠٠،٧ ١	٢٤٠،٢ ١	٨٨،٥			
الدوائر	٥٠٤،٩ ٦	٩٩٠،٩ ٦	١٠٧،٥	٨٢٢،٠ ١	٥٢٢،٣ ١	٨٣،٦
مكاتب الاتصال	٣١٨،٢	٢٦٨،١	٨٤،٣			
البرنامج الرئيسي الثاني						
مكتب المدعي العام	**٦٢٣،٢ ٥**	**٢٠٨،٦ ٥**	**٩٢،٦**	**٥٩٦،٨ ٢٧**	**٩٥٩،١ ٢٦**	**٩٧،٧**
المدعية العامة	١٨٥،٤ ٣	٠٣٦،٣ ٣	٩٥،٣	٣٥٧،٤ ٤	٨٠٩،٥ ٤	١١٠،٤
شعبة الاختصاص والتكامل والتعاون	٠٣٥،٣ ١	٩٢٥،٤	٨٩،٤	١٨٤،٨ ٢	٩٦٧،٩ ١	٩٠،١
شعبة التحقيق	٤٣٣،٢	٤١٣،٠	٩٥،٣	٩٠٠،٩ ١٣	٦١٤،٩ ١٣	٩٧،٩
شعبة الادعاء	٩٦٩،٣	٨٣٤،٠	٨٦،٠	١٥٣،٧ ٧	٥٦٦،٧ ٦	٩١،٨
البرنامج الرئيسي الثالث						
قلم المحكمة	**٤٤٢،٣ ٣٢**	**٢٠٤،٠ ٣٣**	**١٠٢،٣**	**٨٥٠،٧ ٣٣**	**٩٨٢،٩ ٣٠**	**٩١،٥**
مكتب المسجل	٨٩٤،٩ ٦	٩٢٩،٦ ٦	١٠٠،٥	٠٧٣،٥ ١٢	١١٠،١ ١١	٩٢،٠
شعبة الخدمات الإدارية المشتركة	٦٥١،٢ ١٥	٣٦٨،٩ ١٦	١٠٤،٦	٧١٢،٤ ٤	٢١٣،٥ ٤	٨٩،٤
شعبة خدمات المحكمة	٥٠٨،٤ ٦	٤٥١،١ ٦	٩٩،١	٢٧٩،٨ ١٤	٤١٧،٥ ١٣	٩٤،٠
القسم الإعلام والتوثيق	٢٧٤،٤ ٢	٢٩٩،٧ ٢	١٠١،١	٥٠٢،٢ ١	١٥٦،٣ ١	٧٧،٠
المكاتب المستقلة والمشاريع الخاصة	١١٣،٤ ١	١٥٤،٦ ١	١٠٣،٧	٢٨٢،٨ ١	٠٨٥،٤ ١	٨٤،٦
البرنامج الرئيسي الرابع						
أمانة جمعية الدول الأطراف	**٨٤٣،٦ ٢**	**٢٢٩،٢ ٢**	**٧٨،٤**			
البرنامج الرئيسي الخامس						
المباني المؤقتة	**٩٠٠،٧ ٥**	**٩٠٠،٧ ٥**	**١٠٠،٠**			
البرنامج الرئيسي السادس						
أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا	**٦٧٣،٠**	**٦٦٧،٩**	**٩٩،٢**	**٩١٢،٨**	**٧٥٧،٨**	**٨٣،٠**
البرنامج الرئيسي السابع-١						
مكتب مدير المشروع	**٢٨٣،٢ ١**	**٢٣٥،٢ ١**	**٩٦،٣**			
البرنامج الرئيسي السابع-٢						
مشروع المباني الدائمة – الفائدة	**١١٠،٨**	**١١١،٩**	**١٠١،٠**			
البرنامج الرئيسي السابع-٥						
آلية الرقابة المستقلة	**٣٧٣،٣**	**١٢٧،٤**	**٣٤،١**			
المجموع	**٤٧٣،٩ ٥٧**	**١٨٤،٢ ٥٧**	**٩٩،٥**	**١٨٢،٣ ٦٤**	**٢٢٢،١ ٦٠**	**٩٣،٨**

** تم تحديد الإنفاق في عام ٢٠١٤ على أساس المبالغ الأولية قبل مراجعتها، وهي قابلة للتغيير.*

جيم- النشاط الميداني

٢٦٦- يقدم الجدول ٥ موجزا للنفقات الفعلية للعمليات الميدانية حسب الحالات. وفي عام ٢٠١٤، كانت المحكمة تجري تحقيقات في ثماني حالات في أوغندا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، والسودان، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وكينيا، وليبيا، وكوت ديفوار، ومالي. ويرد الدعم التشغيلي بالنسبة لجميع الحالات مجتمعة، وليس لحالات محددة. وبلغ مجموع النفقات الفعلية لجميع الحالات ٦٠,٢٢ مليون يورو، وهو ما يعادل نسبة ٩٣,٨ في المائة من الميزانية المعتمدة المتعلقة بالحالات، وقدرها ٦٤,١٨ مليون يورو. ومن إجمالي النفقات الفعلية البالغة ٦٠,٢٢ مليون يورو، أنفق مكتب المدعي العام ٢٦,٩٦ مليون يورو، وأنفق قلم المحكمة ٣٠,٩٨ مليون يورو، وبقي رصيد قدره ٢,٢٨ مليون يورو أنفقه برنامجان آخران، حيث أنفق الجهاز القضائي ١,٥٢ مليون يورو، وأنفقت أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا ٠,٧٦ مليون يورو.

الجدول ٥: الإنفاق الفعلي للعمليات الميدانية حسب الحالات لعام ٢٠١٤ (بآلاف اليورو)

	حالة أوغندا	*حالة جمهورية الكونغو الديمقراطية*	*حالة السودان*	*حالة جمهورية أفريقيا الوسطى*	*حالة كينيا*	*حالة ليبيا*	*حالة كوت ديفوار*	*حالة مالي*	*الدعم التشغيلي*	*المجموع*
الدوائر		٢٤،٦					٠،٢		٤٩٧،٦ ١	٥٢٢،٣ ١
الجهاز القضائي		**٢٤،٦**					**٠،٢**		**٤٩٧،٦ ١**	**٥٢٢،٣ ١**
المكتب المباشر للمدعية العامة	١،١			٤،٤	٥،٢		٦،٤	١،٥	٣٠١،٩	٣٢٠،٥
قسم الخدمات	٠،٨	٤٥٩،٢	١٥١،٥	٧١،٤	٣٩٩،٢	٧،٩	٤٢،٩	٩٤،٥	٢٦١،٧ ٣	٤٨٩،٠ ٤
المدعية العامة	٠،٨	٤٦٠،٣	١٥١،٥	٧٥،٨	٣٩٩،٢	١٣،١	٤٩،٣	٩٦،٠	٥٦٣،٦ ٣	٨٠٩،٥ ٤
شعبة الاختصاص والتكامل والتعاون	٨،٥	١٢٣،٣	٩٥،٤	١٨،١	٢٠٠،٩	٢١،٨	٢٠٧،٨	١٢٤،٥	١٦٧،٦ ١	٩٦٧،٩ ١
التخطيط والتشغيل	٣٨،٢	٦٣٧،٣	٦٥،٠	٣١١،٥	٦١٧،٣	١٨١،٤	٣٣٣،٠	٥٥٩،٤	١٨٧،٢ ٣	٩٣٠،٣ ٥
فرق التحقيق	٨٢،٤	٨١٢،٦ ١	٥٧٤،٥	١٩١،٧	٢٧٥،٦ ٢	٥٢٧،١	٦٦٠،٤	٠٩٢،١ ١	٤٦٨،٣	٦٨٤،٦ ٧
شعبة التحقيق	١٢٠،٦	٤٤٩،٩ ٢	٦٣٩،٥	٥٠٣،٢	٨٩٢،٩ ٢	٧٠٨،٥	٩٩٣،٤	٦٥١،٤ ١	٦٥٥،٥ ٣	٦١٤،٩ ١٣
شعبة الادعاء		٦٧٢،٩ ١	٩٦٤،٦	٧٠٣،٠	١٠٣،٨ ١	٤،٠	٢٢٤،٠	٠٢١،٠ ١	٨٧٣،٤	٥٦٦،٧ ٦
مكتب المدعي العام	**١٢٩،٩**	**٧٠٦،٥ ٤**	**٨٥٠،٩ ١**	**٣٠٠،١ ١**	**٥٩٦،٨ ٤**	**٧٤٧،٤**	**٤٧٤،٥ ١**	**٨٩٢،٩ ٢**	**٢٦٠،٢ ٩**	**٩٥٩،١ ٢٦**
المكتب المباشر للمسجل		٨،٣								٨،٣
قسم الأمن والسلامة	١٦٥،١	٦٧٦،٣		٣٨٤،٢	٢٩٦،٠		٢٠٧،٦	٢٠٢،٣	٧٠٥،٠	٦٣٦،٥ ٢
قسم العمليات الميدانية	٢٨٠،٥	٢٠٣،٨ ١	٤٩،٤	١٧٣،٧	٢٧٥،٤		٤٧١،٦	١٢٧،٧	٧٥٢،٤	٣٣٤،٥ ٣
قسم دعم المحامين		٦٠٦،٢ ١	٥١٨،٩	٩٤٩،٨	٩٤٥،٧	١٣٧،٨	٥٣٧،٧	٢٣،٤	٤١١،٤	١٣٠،٩ ٥
مكتب المسجل	٤٤٥،٥	٤٩٤،٦ ٣	٥٦٨،٣	٥٠٧،٧ ١	٥١٧،١ ١	١٣٧،٨	٢١٦،٨ ١	٣٥٣،٥	٨٦٨،٨ ١	١١٠،١ ١١
قسم الموارد البشرية									٢٠٦،٨	٢٠٦،٨
قسم الميزانية والمالية									٣٢٤،٨	٣٢٤،٨
قسم الخدمات العامة									١٦،٧	١٦،٧
قسم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	٧٧،٣	٣١٩،٩		١١،٧	٥٢،٥		٧٩،١		١٢٤،٨ ٣	٦٦٥،٣ ٣
شعبة الخدمات الإدارية المشتركة	٧٧،٣	٣١٩،٩		١١،٧	٥٢،٥		٧٩،١		٦٧٣،٠ ٣	٢١٣،٥ ٤
مكتب الرئيس		١٠،٩			٢٢،٠		٣،٥		٣١٨،٨	٣٥٥،١
قسم إدارة المحكمة		٧٠،٠			٧٣،٤				٩٨٠،١ ١	١٢٣،٥ ٢
قسم الاحتجاز				٢،٢					٢٤٤،٨	٢٤٧،٠
قسم الترجمة بالمحكمة		٨٥٤،٥	٩٤،٤	١٤٦،٢	٩٨،٩	٣،٩	٩،٠	٠،٩	١١٦،٥ ٢	٣٢٤،٤ ٣
قسم الضحايا والشهود	٥٨،٠	٨٩٢،٦	١٦٠،٩	٢٧٢،٥	١٢٥،٩ ٢	٢٨،٧	٣٥،٧	٢،٤	٧٧٩،٤ ٢	٣٥٦،١ ٦
قسم حماية وتعويض الضحايا	٢٤،٣	٢٥٦،٦		١١٠،٢	١٦٥،٦		٣٧،٧		٤١٧،٠	٠١١،٤ ١
شعبة خدمات المحكمة	٨٢،٣	٠٨٤،٥ ٢	٢٥٥،٣	٥٣١،٢	٤٨٥،٨ ٢	٣٢،٧	٨٥،٩	٣،٣	٨٥٦،٦ ٧	٤١٧،٥ ١٣
مكتب الرئيس									٢،٦	٢،٦
وحدة الشؤون العامة								٣،٩	٨٩،٥	٩٣،٤
وحدة التوعية	٨٦،٤	٣٠٨،٧	٥٠،٢	٣٩،٦	٢٩٥،٨		٤٩،٥	١٥،٠	٢١٥،٠	٠٦٠،٣ ١
وحدة الإعلام والتوثيق	٨٦،٤	٣٠٨،٧	٥٠،٢	٣٩،٦	٢٩٥،٨		٤٩،٥	١٩،٠	٣٠٧،١	١٥٦،٣ ١
محامي الدفاع					٩،٦					٩،٦
محامي الضحايا	٢،٦	٣٤٠،٨			٢،٩		٢٥،٢		١٧٧،٤	٥٤٨،٨

	حالة أوغندا	*حالة جمهورية الكونغو الديمقراطية*	*حالة السودان*	*حالة جمهورية أفريقيا الوسطى*	*حالة كينيا*	*حالة ليبيا*	*حالة كوت ديفوار*	*حالة مالي*	*الدعم التشغيلي*	*المجموع*
المراجعة الداخلية للحسابات					٤٠٩				٥٢٢٠١	٥٢٧٠٠
المكاتب المستقلة والمشاريع الخاصة	٢٠٦	٣٤٠٨			١٧٠٤		٢٥٠٢		٦٩٩٠٥	٠٨٥٠٤ ١
قلم المحكمة	**٦٩٤٠١**	**٥٤٨٠٥ ٦**	**٨٧٣٠٨**	**٠٩٠٠٢ ٢**	**٣٦٨٠٧ ٤**	**١٧٠٠٥**	**٤٥٦٠٥ ١**	**٣٧٥٠٧**	**٤٠٥٠٠ ١٤**	**٩٨٢٠٨ ٣٠**
أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا	**١٢٦٠٢**	**٦٧٠٥**							**٥٦٤٠٠**	**٧٥٧٠٨**
المجموع	**٩٥٠٠٢**	**٣٤٧٠٠ ١١**	**٧٢٤٠٧ ٢**	**٣٩٠٠٢ ٣**	**٩٦٥٠٥ ٨**	**٩١٧٠٨**	**٩٣١٠٢ ٢**	**٢٦٨٠٦ ٣**	**٧٢٦٠٨ ٢٥**	**٢٢٢٠١ ٦٠**

** تم تحديد الإنفاق في عام ٢٠١٤ على أساس المبالغ الأولية قبل مراجعتها، وهي قابلة للتغيير.*

دال– الالتزامات غير المصفاة

٢٦٧- بناءً على طلب اللجنة،[١٦] يتضمن المرفق الثاني عشر العدد الإجمالي للالتزامات غير المصفاة المتبقية والمبلغ الاجمالي المستحق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر من السنة المالية ٢٠١٤، فضلا عن المبالغ التي تم تحديثها لنفس الفترة إلى غاية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

هاء– التوظيف

٢٦٨- يقدم الجدول ٦ ملخصا لملاك الموظفين حسب البرامج الرئيسية. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر عام ٢٠١٤، تم شغل ما مجموعه ٦٨٢ وظيفة (٨٩,٣ في المائة) مقابل المجموع المعتمد البالغ ٧٦٤، باستثناء خمسة مسؤولين منتخبين.

الجدول ٦: ملاك الموظفين – الوظائف المعتمدة مقابل الوظائف التي تم شغلها حسب نوع الوظيفة (موظفو الفئة الفنية وفئة الخدمات العامة)*

البند	*الوظائف المعتمدة* [١]	*الوظائف التي تم شغلها* [٢]	*عمليات التوظيف المنتهية*** [٣]	*عمليات التوظيف الجارية* [٤]	*الوظائف المعلن عنها دون إجراء عمليات التوظيف* [٥]	*الوظائف الشاغرة التي لم يعلن عنها* [٦]
الجهاز القضائي						
البرنامج الرئيسي الأول	٤٨	٤٧		١		
مكتب المدعي العام						
البرنامج الرئيسي الثاني	٢١٥	١٩٩	١	٩		٦
قلم المحكمة						
البرنامج الرئيسي الثالث***	٤٧٦	٤٢٠		١٢		٤٤
أمانة جمعية الدول الأطراف						
البرنامج الرئيسي الرابع	٩	٥		٣		١
أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا						
البرنامج الرئيسي السادس	٧	٧				
مكتب مدير المشروع						
البرنامج الرئيسي السابع-١	٥	٤				١
الآلية المستقلة للرقابة						
البرنامج الرئيسي السابع-٥	٤			١		٣
المجموع	**٧٦٤**	**٦٨٢**	**١**	**٢٦**		**٥٥**

** لا يشمل الجدول أعلاه خمسة مناصب لمسؤولين منتخبين (ثلاثة في البرنامج الرئيسي الثاني واثنان في البرنامج الرئيسي الثالث).*

(١٦) الوثائق الرسمية ... الدورة الثانية عشرة ... ٢٠١٣ (ICC-ASP/12/20)، المجلد الثاني، الجزء باء-٢، الفقرة ١١١.

*** يشير إلى أن المرشح الذي تم اختياره قبل الوظيفة المعروضة عليه. وقد انتهت عملية التوظيف ويُحتفظ بالوظيفة في انتظار قدوم شاغلها.*
**** في البرنامج الرئيسي الثالث، هناك وظيفة واحدة ليست شاغرة في حد ذاتها، ولكنها تُمول ممثلا لمجلس الموظفين.*

واو- أداء ميزانية إخطارات صندوق الطوارئ

٢٦٩- في عام ٢٠١٤، قدمت المحكمة في الأصل الإخطارات الستة التالية إلى اللجنة بمبلغ إجمالي قدره ١٠٠ ١١٥ ٥ يورو. وفي ١٠ تشرين الأول/أكتوبر، أخطرت المحكمة اللجنة بتنقيح تقديرات الموارد المطلوبة في إخطارين (يردان في النقطتين '٤' و '٥' أدناه)، مما أدى إلى مجموع منقح للإخطارات قدره ١٠٠ ٨١٥ ٣ يورو، أي بانخفاض قدره ١,٣ مليون يورو. وخلال هذا العام، بذلت المحكمة جهودا كبيرة لتحسين الاستفادة من الموارد المتاحة للحد من احتياجاتها المالية. وكانت الإخطارات كما يلي:

(أ) الإخطار المؤرخ ١ نيسان/أبريل ٢٠١٤ من أجل ٩٠٠ ٢٤٥ يورو لتمديد ولاية قاض واحد وعقود موظفي الدعم ذوي الصلة في قضية *بيمبا* في حالة في جمهورية أفريقيا الوسطى؛

(ب) الإخطار المؤرخ ١ أيار/مايو ٢٠١٤ من أجل ٣٠٠ ٢٨٤ يورو لتمديد ولايتي قاضيين وعقود موظفي الدعم ذوي الصلة في قضية *كاتانغا* في حالة جمهورية الكونغو الديمقراطية؛

(ج) الإخطار المؤرخ ١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٤ من أجل ٤٠٠ ٢٦١ يورو لأغراض إعادة فتح المكتب الميداني في بانغي في حالة جمهورية أفريقيا الوسطى؛

(د) الإخطار المؤرخ ٢٦ حزيران/يونيه ٢٠١٤ من أجل ٩٠٠ ٣٦٩ ١ يورو والإخطار الإضافي المؤرخ ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ بالتقديرات المعدلة للموارد المطلوبة البالغة ٩٠٠ ٧٨٢ يورو لأغراض تمويل أنشطة الادعاء المتعلقة بالجرائم المخلة بإقامة العدل بموجب المادة ٧٠ من نظام روما الأساسي ولنقل الشهود ومساعدتهم على الإقامة في أماكن أخرى في حالة كينيا؛

(هـ) الإخطار المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ٢٠١٤ من أجل ٤٠٠ ٥٩٣ ٢ يورو والإخطار الإضافي المؤرخ ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ بالتقديرات المعدلة للموارد المطلوبة البالغة ٤٠٠ ٨٨٠ ١ يورو لأغراض تمويل أنشطة التحقيق والادعاء المتعلقة بالجرائم المخلة بإقامة العدل بموجب المادة ٧٠ من نظام روما الأساسي وتوفير الخدمات في صلة بالتطورات غير المتوقعة في حالة جمهورية أفريقيا الوسطى؛

(و) الإخطار المؤرخ ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ من أجل ٢٠٠ ٣٦٠ يورو في قضية *بلي غودي* في حالة كوت ديفوار.

زاي- أداء الميزانية لمجموع إخطارات صندوق الطوارئ

٢٧٠- يقدم الجدول ٧ أدناه ملخصا للأداء العام لميزانية الإخطارات الستة المتعلقة بصندوق الطوارئ المقدمة إلى اللجنة. وبلغ التنفيذ الفعلي الإجمالي في نهاية عام ٢٠١٤ ما قدره ٢,٣٥ مليون يورو (٦١,٧ في المائة، مقابل إجمالي المبلغ المنقح لإخطارات صندوق الطوارئ، وهو ٣,٨٢ مليون يورو).

الجدول ٧: الأداء العام لميزانية إخطارات صندوق الطوارئ الستة المقدَّمة في عام ٢٠١٤ حسب بنود الإنفاق (بآلاف اليورو)

بند الإنفاق	*مجموع الإخطار المنقح المقدم إلى صندوق الطوارئ* [١]	*مجموع الإنفاق الفعلي** [٢]	*مجموع معدل التنفيذ (نسبة مئوية)* [٣]=[٢]/[١]
التكاليف المتعلقة بالقضاة	٢٩٨,٩	٢٧٥,٨	٩٢,٣
المجموع الفرعي للتكاليف المتعلقة بالقضاة	*٢٩٨,٩*	*٢٧٥,٨*	*٩٢,٣*
التكاليف المتعلقة بالموظفين	٢٠,٦		
المجموع الفرعي للتكاليف المتعلقة بالموظفين	*٢٠,٦*		
المساعدة المؤقتة العامة	٧٦٢,٧	٤٣٥,٦	٥٧,١
المساعدة المؤقتة للاجتماعات	١٣,٢	٣,٨	٢٨,٨
المجموع الفرعي للتكاليف الأخرى المتعلقة بالموظفين	*٧٧٥,٩*	*٤٣٩,٤*	*٥٦,٦*

بند الإنفاق	*مجموع الإخطار المنقح المقدم إلى صندوق الطوارئ* [١]	*مجموع الإنفاق الفعلي** [٢]	*مجموع معدل التنفيذ (نسبة مئوية)* [٣]=[٢]/[١]
السفر	٣٧٥,٣	١٢٥,٠	٣٣,٣
الخدمات التعاقدية	٣٣٦,١	٣٠٩,٥	٩٢,١
محامي الدفاع	٦٧٥,٥	٦١٨,٤	٩١,٥
محامي الضحايا	٢٦,٧		
النفقات التشغيلية العامة	١ ١٧١,٨	٥١٣,٧	٤٣,٨
اللوازم والمواد	١٥,٠	٢٣,٨	١٥٨,٩
المعدات، بما فيها الأثاث	١١٩,٣	٤٨,٠	٤٠,٣
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتعلقة بالموظفين	*٢ ٧١٩,٧*	*١ ٦٣٨,٤*	٦٠,٢
المجموع	**٣ ٨١٥,١**	**٢ ٣٥٣,٦**	**٦١,٧**

** تم تحديد الإنفاق في عام ٢٠١٤ على أساس المبالغ الأولية قبل مراجعتها، وهي قابلة للتغيير.*

٢٧١- وترد أدناه تفاصيل أداء الميزانية لكل واحد من إخطارات صندوق الطوارئ مرتّبة حسب تقديمها إلى اللجنة.

٢٧٢- ويبين الجدول ٨ أدناه أداء الميزانية فيما يتعلق بإخطار صندوق الطوارئ بتمديد ولاية قاض واحد، فضلا عن عقود عدد محدود من موظفي الدعم لمدة ثمانية أشهر حتى نهاية العام في قضية *بيمبا* في حالة جمهورية افريقيا الوسطى. وقد أدرجت الأشهر الأربعة الأولى من تمديد ولاية القاضي في الميزانية البرنامجية لعام ٢٠١٤. واستخدمت هذه الأموال وفقاً للإخطار، مع تنفيذ فعلي بلغ ٠,٢١ مليون يورو (٨٤,٩ في المائة) مقابل مبلغ الإخطار، وهو ٠,٢٥ مليون يورو.

الجدول ٨: أداء الميزانية فيما يتعلق بإخطار صندوق الطوارئ بتمديد ولاية قاض واحد وعقود موظفي الدعم ذوي الصلة بقضية *بيمبا* في حالة جمهورية أفريقيا الوسطى في عام ٢٠١٤ حسب بنود الإنفاق (بآلاف اليورو)

بند الإنفاق	*الإخطار المقدم إلى صندوق الطوارئ* [١]	*الإنفاق الفعلي** [٢]	*معدل التنفيذ (نسبة مئوية)* [٣]=[٢]/[١]
التكاليف المتعلقة بالقضاة	١٢٢,٦	١٢٢,٥	١٠٠,٠
المجموع الفرعي للتكاليف المتعلقة بالقضاة	*١٢٢,٦*	*١٢٢,٥*	*١٠٠,٠*
المساعدة المؤقتة العامة	١٢٣,٣	٨٦,٣	٧٠,٠
المجموع الفرعي للتكاليف الأخرى المتعلقة بالموظفين	*١٢٣,٣*	*٨٦,٣*	*٧٠,٠*
المجموع	**٢٤٥,٩**	**٢٠٨,٨**	**٨٤,٩**

** تم تحديد الإنفاق في عام ٢٠١٤ على أساس المبالغ الأولية قبل مراجعتها، وهي قابلة للتغيير.*

٢٧٣- ويبين الجدول ٩ أدناه أداء الميزانية فيما يتعلق بإخطار صندوق الطوارئ بتمديد ولايتي قاضيين وعقود عدد محدود من الموظفين لمدة خمسة أشهر، في انتظار قبول طلبي القاضيين بمغادرة المحكمة، في قضية *كاتانغا* في حالة جمهورية الكونغو الديمقراطية. وفي نهاية السنة، نُفذ التمويل بمبلغ ٠,٢٥ مليون يورو (٨٨,٤ في المائة) مقابل مبلغ الإخطار، وهو ٠,٢٨ مليون يورو. ويعزى الانخفاض الطفيف في الإنفاق إلى انخفاض تكاليف القضاة لأن المعاش التقاعدي المطلوب لقاض واحد لم يكن ضروريا.

الجدول ٩: أداء الميزانية فيما يتعلق بإخطار صندوق الطوارئ بتمديد ولايتي قاضيين وعقود موظفي الدعم ذوي الصلة في قضية *كاتانغا* في حالة جمهورية الكونغو الديمقراطية في عام ٢٠١٤ حسب بنود الإنفاق (بآلاف اليورو)

بند الإنفاق	*الإخطار المقدم إلى صندوق الطوارئ* [١]	*الإنفاق الفعلي** [٢]	*معدل التنفيذ (نسبة مئوية)* [٣]=[٢]/[١]
التكاليف المتعلقة بالقضاة	١٧٦,٣	١٥٣,٣	٨٦,٩
المجموع الفرعي للتكاليف المتعلقة بالقضاة	*١٧٦,٣*	*١٥٣,٣*	٨٦,٩
المساعدة المؤقتة العامة	١٠٨,٠	٩٧,٩	٩٠,٧
المجموع الفرعي للتكاليف الأخرى المتعلقة بالموظفين	*١٠٨,٠*	*٩٧,٩*	٩٠,٧
المجموع	**٢٨٤,٣**	**٢٥١,٢**	**٨٨,٤**

** تم تحديد الإنفاق في عام ٢٠١٤ على أساس المبالغ الأولية قبل مراجعتها، وهي قابلة للتغيير.*

٢٧٤- ويبين الجدول ١٠ أدناه أداء الميزانية فيما يتعلق بإخطار صندوق الطوارئ لأغراض إعادة فتح مكتب ميداني صغير في بانغي في حالة جمهورية أفريقيا الوسطى، دعما لإجراءات المحاكمة الجارية والاحتفاظ بنظام الاستجابة الأولية. وقد انخفض إنفاق هذه الأموال إلى ٠,١٠ مليون يورو (٣٦,٥ في المائة) مقابل مبلغ الإخطار البالغ ٠,٢٦ مليون يورو. وعلى الرغم من الجهود التي بذلتها الأقسام المعنية لتجديد المكتب، لم يكن من الممكن إنجاز العمل خلال العام. ونتيجة لذلك، حدث نقص في إنفاق معظم الميزانية المطلوبة في إطار الخدمات التعاقدية والنفقات التشغيلية العامة. وعلاوة على ذلك، لم يتم شراء العربة المدرعة الموصى بها في تقييم الأمن والسلامة كما كان مقررا، مما أدى إلى نقص الإنفاق في بند المعدات، بما في ذلك الأثاث. وبما أن المكتب لم يكن قد بدأ عمله ، لم يُستخدم المبلغ المطلوب لتكاليف الموظفين لنقل واحد من الموظفين المعيَّنين دوليا.

الجدول ١٠: أداء الميزانية فيما يتعلق بإخطار صندوق الطوارئ لأغراض إعادة فتح المكتب الميداني في بانغي في حالة جمهورية أفريقيا الوسطى في عام ٢٠١٤ حسب بنود الإنفاق (بآلاف اليورو)

بند الإنفاق	*الإخطار المقدم إلى صندوق الطوارئ* [١]	*الإنفاق الفعلي** [٢]	*معدل التنفيذ (نسبة مئوية)* [٣]=[٢]/[١]
التكاليف المتعلقة بالموظفين	٢٠,٦		
المجموع الفرعي للتكاليف المتعلقة بالموظفين	٢٠,٦		
السفر		١٢,٦	
الخدمات التعاقدية	١٩,٦		
النفقات التشغيلية العامة	٨٦,٩	٤٤,٤	٥١,١
اللوازم والمواد	١٥,٠	١٣,٢	٨٨,٢
المعدات، بما فيها الأثاث	١١٩,٣	٢٥,٣	٢١,٢
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتعلقة بالموظفين	٢٤٠,٨	٩٥,٥	٣٩,٧
المجموع	**٢٦١,٤**	**٩٥,٥**	**٣٦,٥**

** تم تحديد الإنفاق في عام ٢٠١٤ على أساس المبالغ الأولية قبل مراجعتها، وهي قابلة للتغيير.*

٢٧٥- ويعرض الجدول ١١ أدناه أداء الميزانية فيما يتعلق بإخطار صندوق الطوارئ بشأن أنشطة الادعاء المتعلقة بالجرائم المخلة بإقامة العدل بموجب المادة ٧٠ من نظام روما الأساسي، ونقل الشهود ومساعدتهم على الإقامة في أماكن أخرى في حالة كينيا. وقد بلغ معدل التنفيذ الفعلي في نهاية العام ٠,٢٥ مليون يورو (٣١,٤ في المائة) مقابل مبلغ الإخطار المنقح البالغ ٠,٧٨ مليون يورو.

٢٧٦- وبما أن مكتب المدعي العام لم يكن يعرف في وقت قيام المحكمة بإعادة تقييم الاحتياجات من الموارد لإخطارات صندوق الطوارئ ما اذا كان سيتم اعتماد الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٥ كما وَردت، قرر المكتب تجميد التعيين في معظم الوظائف المنشأة بهدف تلبية الاحتياجات الناجمة عن هذه الأنشطة، والتي سعى المكتب في الأصل إلى تغطيتها من خلال صندوق الطوارئ. وبدلا من ذلك، استوعب المكتب معظم تكاليف الموظفين في الميزانية البرنامجية باستخدام موارده الحالية. ونتيجة لذلك، حدث نقص في الإنفاق في بند المساعدة المؤقتة العامة.

٢٧٧- وأثرت القرارات المذكورة أعلاه على قدرة قلم المحكمة على استخدام الموارد المطلوبة لنقل الشهود ومساعدتهم على الإقامة في أماكن أخرى، فضلا عن نفقات السفر ذات الصلة، مما أدى إلى نقص الإنفاق في السفر والنفقات التشغيلية العامة.

الجدول ١١: أداء الميزانية فيما يتعلق بإخطار صندوق الطوارئ لأغراض تمويل أنشطة الادعاء المتعلقة بالجرائم المخلة بإقامة العدل بموجب المادة ٧٠ من نظام روما الأساسي ونقل الشهود ومساعدتهم على الإقامة في أماكن أخرى في حالة كينيا في عام ٢٠١٤ حسب بنود الإنفاق (بآلاف اليورو)

بند الإنفاق	*الإخطار المنقح المقدم إلى صندوق الطوارئ* [١]	*الإنفاق الفعلي** [٢]	*معدل التنفيذ (نسبة مئوية)* [٣]=[٢]/[١]
المساعدة المؤقتة العامة	٢٧٢,٠	٤٩,١	١٨,١
المجموع الفرعي للتكاليف الأخرى المتعلقة بالموظفين	*٢٧٢,٠*	*٤٩,١*	*١٨,١*

بند الإنفاق	الإخطار المنقح المقدم إلى صندوق الطوارئ [١]	الإنفاق الفعلي* [٢]	معدل التنفيذ (نسبة مئوية) [٣]=[٢]/[١]
السفر	١٥٨,٦	٣٤,٠	٢١,٤
الخدمات التعاقدية	١٣٢,٩	١٢٧,١	٩٥,٦
النفقات التشغيلية العامة	٢١٩,٤	٣٥,٤	١٦,١
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتعلقة بالموظفين	*٥١٠,٩*	*١٩٦,٥*	*٣٨,٥*
المجموع	**٧٨٢,٩**	**٢٤٥,٦**	**٣١,٤**

** تم تحديد الإنفاق في عام ٢٠١٤ على أساس المبالغ الأولية قبل مراجعتها، وهي قابلة للتغيير.*

٢٧٨- ويبين الجدول ١٢ أدناه أداء الميزانية فيما يتعلق بإخطار صندوق الطوارئ لأغراض تمويل أنشطة الادعاء المتعلقة بالجرائم المخلة بإقامة العدل بموجب المادة ٧٠ من نظام روما الأساسي وتقديم الخدمات ذات الصلة بالتطورات غير المتوقعة في حالة جمهورية أفريقيا الوسطى. وبلغ التنفيذ الفعلي في نهاية العام ١,٣٠ مليون يورو (٦٨,٩ في المائة) مقابل مبلغ الإخطار المنقح البالغ ١,٨٨ مليون يورو.

٢٧٩- ولنفس السبب المتمثل في عدم يقين الميزانية بالنسبة للإخطار المذكور في النقطة '٤'، قرر مكتب المدعي العام تجميد التعيين في معظم الوظائف المنشأة بهدف تلبية الاحتياجات الناجمة عن هذه الأنشطة، وبدلا من ذلك، استوعب معظم تكاليف الموظفين ضمن الميزانية البرنامجية باستخدام موارده الحالية. ونتيجة لذلك، تم تخفيض الميزانية الأصلية للمساعدة المؤقتة العامة بشكل ملحوظ.

٢٨٠- وأثرت مراجعة موارد مكتب المدعي العام المذكورة أعلاه على قدرة قلم المحكمة على استخدام الموارد المطلوبة لنقل الشهود ومساعدتهم على الإقامة في أماكن أخرى، فضلا عن نفقات السفر ذات الصلة، مما أدى إلى نقص الإنفاق في السفر والنفقات التشغيلية العامة.

الجدول ١٢: أداء الميزانية فيما يتعلق بإخطار صندوق الطوارئ لأغراض تمويل أنشطة الادعاء المتعلقة بالجرائم المخلة بإقامة العدل بموجب المادة ٧٠ من نظام روما الأساسي وتوفير الخدمات ذات الصلة بالتطورات غير المتوقعة في حالة جمهورية أفريقيا الوسطى في عام ٢٠١٤ حسب بنود الإنفاق (بآلاف اليورو)

بند الإنفاق	الإخطار المنقح المقدم إلى صندوق الطوارئ [١]	الإنفاق الفعلي* [٢]	معدل التنفيذ (نسبة مئوية) [٣]=[٢]/[١]
المساعدة المؤقتة العامة	٢١٠,٦	١٦٨,٣	٧٩,٩
المجموع الفرعي للتكاليف الأخرى المتعلقة بالموظفين	*٢١٠,٦*	*١٦٨,٣*	*٧٩,٩*
السفر	١٩١,٢	٧٤,١	٣٨,٧
الخدمات التعاقدية	١٠٩,٢	١١٨,٠	١٠٨,٠
محامي الدفاع	٥٠٨,٦	٤٦٨,٦	٩٢,١
النفقات التشغيلية العامة	٨٦٠,٨	٤٣٣,٩	٥٠,٤
اللوازم والمواد		١٠,٦	
المعدات، بما فيها الأثاث		٢٢,٧	
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتعلقة بالموظفين	*١ ٦٦٩,٨*	*١ ١٢٧,٩*	*٦٧,٥*
المجموع	**١ ٨٨٠,٤**	**١ ٢٩٦,٢**	**٦٨,٩**

** تم تحديد الإنفاق في عام ٢٠١٤ على أساس المبالغ الأولية قبل مراجعتها، وهي قابلة للتغيير.*

٢٨١- ويبين الجدول ١٣ أدناه أداء الميزانية فيما يتعلق بإخطار صندوق الطوارئ بشأن قضية *بلي غودي* في حالة كوت ديفوار. وفي نهاية السنة، أُنفق من الأموال المطلوبة ما قدره ٠,٢٦ مليون يورو (٧١,٢ في المائة) مقابل مبلغ الإخطار، وهو ٠,٣٦ مليون يورو.

٢٨٢- وحدث نقص في إنفاق التمويل المطلوب لتغطية نفقات السفر والنفقات التشغيلية العامة نظرا لاستيعاب بعض الرحلات والأنشطة في الميزانية البرنامجية وبسبب التغييرات التي طرأت على الأنشطة المقررة نتيجة لقرارات الدوائر. وخلافا لمحامي الدفاع، لم تكن هناك حاجة إلى محامي الضحايا لأن الدائرة قررت تعيين مكتب المحامي العام للضحايا ممثلا قانونيا لهم بدلا من الأمر بالمساعدة القانونية. ويعزى نقص الإنفاق في إطار المساعدة المؤقتة للاجتماعات إلى زيادة استخدام

المترجمين الفوريين الداخليين لتغطية جلسات المحاكمة المتزامنة، في حين يعزى انخفاض استخدام الترجمة التحريرية الخارجية في الخدمات التعاقدية إلى استيعابها في الميزانية البرنامجية المخصصة لترجمة الوثائق وفقا لطلب دائرة الاستئناف.

الجدول ١٣: أداء الميزانية فيما يتعلق بإخطار صندوق الطوارئ بشأن قضية *بلي غودي* في حالة كوت ديفوار في عام ٢٠١٤ حسب بنود الإنفاق (بآلاف اليورو)

بند الإنفاق	*الإخطار المنقح المقدم إلى صندوق الطوارئ* [١]	*الإنفاق الفعلي** [٢]	*معدل التنفيذ (نسبة مئوية)* [٣]=[٢]/[١]
المساعدة المؤقتة العامة	٤٨,٨	٣٤,٠	٦٩,٧
المساعدة المؤقتة للاجتماعات	١٣,٢	٣,٨	٢٨,٨
المجموع الفرعي للتكاليف الأخرى المتعلقة بالموظفين	*٦٢,٠*	*٣٧,٨*	*٦٠,٩*
السفر	٢٥,٥	٤,٣	١٦,٩
الخدمات التعاقدية	٧٤,٤	٦٤,٤	٨٦,٥
محامي الدفاع	١٦٦,٩	١٤٩,٨	٨٩,٨
محامي الضحايا	٢٦,٧		
النفقات التشغيلية العامة	٤,٧		
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتعلقة بالموظفين	*٢٩٨,٢*	*٢١٨,٥*	*٧٣,٣*
المجموع	**٣٦٠,٢**	**٢٥٦,٣**	**٧١,٢**

** تم تحديد الإنفاق في عام ٢٠١٤ على أساس المبالغ الأولية قبل مراجعتها، وهي قابلة للتغيير.*

حاء- أداء الميزانية الموحدة للمحكمة – إخطارات صندوق الطوارئ والميزانية البرنامجية

٢٨٣- يبين الجدول ١٤ أدناه أداء الميزانية الموحدة للمحكمة مع الجمع بين الميزانية البرنامجية ومجموع الإخطارات المنقحة لصندوق الطوارئ على النحو المشار إليه في الفقرة ٢٧٠. وقد بلغ الإنفاق الفعلي للمحكمة، بما فيه إنفاق صندوق الطوارئ، ما مجموعه ١١٩,٧٦ مليون يورو مقابل الميزانية الموحدة البالغة ١٢٥,٤٧ مليون يورو، بما في ذلك الإخطار المنقح لصندوق الطوارئ البالغ ٣,٨٢ مليون يورو. ويمثل ذلك معدل تنفيذ يبلغ ٩٥,٤ في المائة و ٩٨,٤ من الميزانية المعتمدة البالغة ١٢١,٦٦ مليون يورو.

الجدول ١٤: أداء الميزانية الموحدة للمحكمة لعام ٢٠١٤ حسب بنود الإنفاق (بآلاف اليورو)

البند	*الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٤* [١]	*مجموع الإخطارات المنقحة المقدمة إلى صندوق الطوارئ في عام ٢٠١٤* [٢]	*مجموع الميزانية الموحدة والإخطارات المنقحة المقدمة إلى صندوق الطوارئ في عام ٢٠١٤* [٣]=[١]+[٢]	*الإنفاق الفعلي لعام ٢٠١٤** [٤]	*الإنفاق الفعلي من صندوق الطوارئ لعام ٢٠١٤** [٥]	*مجموع الإنفاق الفعلي لعام ٢٠١٤، بما فيه صندوق الطوارئ** [٦]=[٤]+[٥]	*معدل التنفيذ الإجمالي الفعلي لعام ٢٠١٤، بما فيه صندوق الطوارئ، مقابل الميزانية المعتمدة (نسبة مئوية)* [٧]=[٦]/[١]	*معدل التنفيذ الإجمالي الفعلي لعام ٢٠١٤ مقابل الميزانية الإجمالية الموحدة وإخطارات صندوق الطوارئ (نسبة مئوية)* [٨]=[٦]/[٣]
القضاة	٣ ٨٣٥,٦	٢٩٨,٩	٤ ١٣٤,٥	٤ ٤١٨,٦	٢٧٥,٨	٤ ٦٩٤,٤	١٢٢,٤	١١٣,٥
سفر القضاة				٥٤,٦		٥٤,٦		
المجموع الفرعي للتكاليف المتعلقة بالقضاة	*٣ ٨٣٥,٦*	*٢٩٨,٩*	*٤ ١٣٤,٥*	*٤ ٤٧٣,٢*	*٢٧٥,٨*	*٤ ٧٤٩,٠*	*١٢٣,٨*	*١١٤,٩*
التكاليف المتعلقة بالموظفين	٦٣ ٨٧٦,٤	٢٠,٦	٦٣ ٨٩٧,٠	٦٢ ٠٥٦,٨		٦٢ ٠٥٦,٨	٩٧,٢	٩٧,١
المساعدة المؤقتة العامة	١٧ ٠٢٤,١	٧٦٢,٧	١٧ ٧٨٦,٨	١٦ ٠٨٢,٧	٤٣٥,٦	١٦ ٥١٨,٣	٩٧,٠	٩٢,٩
المساعدة المؤقتة للاجتماعات	٥٤٣,٥	١٣,٢	٥٥٦,٧	٤٩٩,٦	٣,٨	٥٠٣,٤	٩٢,٦	٩٠,٤
العمل الإضافي	٣٥٨,٥		٣٥٨,٥	٣٣٤,٦		٣٣٤,٦	٩٣,٣	٩٣,٣
الخبراء الاستشاريون	٢٧٣,٧		٢٧٣,٧	٣١٢,٦		٣١٢,٦	١١٤,٢	١١٤,٢

البند	الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٤ [١]	مجموع الإخطارات المنقحة المقدمة إلى صندوق الطوارئ في عام ٢٠١٤ [٢]	مجموع الميزانية الموحدة والإخطارات المنقحة المقدمة إلى صندوق الطوارئ في عام ٢٠١٤ [٣]=[١]+[٢]	الإنفاق الفعلي لعام ٢٠١٤* [٤]	الإنفاق الفعلي من صندوق الطوارئ لعام ٢٠١٤* [٥]	مجموع الإنفاق الفعلي لعام ٢٠١٤، بما فيه صندوق الطوارئ* [٦]=[٤]+[٥]	معدل التنفيذ الإجمالي الفعلي لعام ٢٠١٤، بما فيه صندوق الطوارئ، مقابل الميزانية المعتمدة (نسبة مئوية) [٧]=[٦]/[١]	معدل التنفيذ الإجمالي الفعلي لعام ٢٠١٤ مقابل الميزانية الإجمالية الموحدة وإخطارات صندوق الطوارئ (نسبة مئوية) [٨]=[٦]/[٣]
المجموع الفرعي للتكاليف								
المتعلقة بالموظفين	٨٢ ٠٧٦,٢	٧٩٦,٥	٨٢ ٨٧٢,٧	٧٩ ٢٨٦,٢	٤٣٩,٤	٧٩ ٧٢٥,٧	٩٧,١	٩٦,٢
السفر	٥ ١٨٤,٦	٣٧٥,٣	٥ ٥٥٩,٩	٥ ٤٢٤,٢	١٢٥,٠	٥ ٥٤٩,٢	١٠٧,٠	٩٩,٨
الضيافة	٣١,٠		٣١,٠	٢٦,٩		٢٦,٩	٨٦,٧	٨٦,٧
الخدمات التعاقدية	٤ ٤٠٥,٢	٣٣٦,١	٤ ٧٤١,٣	٣ ٦٢٧,٦	٣٠٩,٥	٣ ٩٣٧,٠	٨٩,٤	٨٣,٠
التدريب	٧٠٣,٨		٧٠٣,٨	٧١٧,٧		٧١٧,٧	١٠٢,٠	١٠٢,٠
محامي الدفاع	٢ ٨٦٦,٤	٦٧٥,٥	٣ ٥٤١,٩	٢ ٩٥٩,٧	٦١٨,٤	٣ ٥٧٨,٢	١٢٤,٨	١٠١,٠
محامي الضحايا	٣ ٠٠٠,٧	٢٦,٧	٣ ٠٢٧,٤	١ ٧٤٥,٧		١ ٧٤٥,٧	٥٨,٢	٥٧,٧
النفقات التشغيلية العامة	١٧ ٥٢٤,٣	١ ١٧١,٨	١٨ ٦٩٦,١	١٦ ٥٥٥,٠	٥١٣,٧	١٧ ٠٦٨,٧	٩٧,٤	٩١,٣
اللوازم والمواد	١ ٠١٥,٤	١٥,٠	١ ٠٣٠,٤	٨١٣,٥	٢٣,٨	٨٣٧,٣	٨٢,٥	٨١,٣
المعدات، بما فيها الأثاث	١ ٠١٣,٠	١١٩,٣	١ ١٣٢,٣	١ ٧٧٦,٥	٤٨,٠	١ ٨٢٤,٦	١٨٠,١	١٦١,١
المجموع الفرعي للتكاليف غير								
المتعلقة بالموظفين	٣٥ ٧٤٤,٤	٢ ٧١٩,٧	٣٨ ٤٦٤,١	٣٣ ٦٤٦,٩	١ ٦٣٨,٤	٣٥ ٢٨٥,٢	٩٨,٧	٩١,٧
المجموع	١٢١ ٦٥٦,٢	٣ ٨١٥,١	١٢٥ ٤٧١,٣	١١٧ ٤٠٦,٣	٢ ٣٥٣,٦	١١٩ ٧٥٩,٩	٩٨,٤	٩٥,٤

** تم تحديد الإنفاق الفعلي في عام ٢٠١٤ على أساس المبالغ الأولية قبل مراجعتها، وهي قابلة للتغيير.*

٢٨٤- ويقدم الجدول ١٥ ملخصا لحالة الصناديق الاستئمانية في نهاية عام ٢٠١٤. ويليه وصف مختصر لكل صندوق استئماني.

الجدول ١٥: حالة الصناديق الاستئمانية ٢٠١٤ *

٢٠١٤	*الصندوق*	*المخصصات*	*الإنفاق الفعلي*
T000	الصندوق الاستئماني العام	٤٩ ٢٠٤	٤٩ ٢٠٤
T003	صندوق بناء الخبرة القانونية وتعزيز التعاون	٦٦٧ ١٢٠	٦٥٩ ٨٤٩
T307	الصندوق الخاص لإعادة التوطين	٥١ ٤٨٨	٥١ ٤٨٨
T308	صندوق ندوات المنسقين	٣٢ ٢٤١	٢١ ٣٢١
T309	الصندوق الخاص للزيارات العائلية للمحتجزين	٥٣ ٥٧٩	٣٤ ٣٨٢
T400	الصندوق الاستئماني لمشاركة أقل البلدان نموا	١٣٤ ١٥٤	١٣٢ ٤٨٤
	المجموع	٩٨٧ ٧٨٦	٩٤٨ ٧٢٨

** تم تحديد الإنفاق في عام ٢٠١٤ على أساس المبالغ الأولية قبل مراجعتها، وهي قابلة للتغيير.*

٢٨٥- T000: يتصل الصندوق الاستئماني العام بمشروع الاتصالات الذي تموله المملكة المتحدة. وقد تم تعليق تنفيذ هذا المشروع في الوقت الحالي.

٢٨٦- T003: يقدم صندوق بناء الخبرة القانونية وتعزيز التعاون الدعم للموقع الشبكي المخصص للأدوات القانونية، وندوات المحامين وتدريباتهم، وكذلك ندوات تعزيز التعاون.

٢٨٧- T307: الصندوق الخاص لإعادة التوطين يساعد بعض الدول المستعدة لإبرام اتفاقيات لإعادة التوطين مع المحكمة، وخاصة عن طريق تعزيز القدرات المحلية لحماية الشهود.

٢٨٨- T308: يدعم صندوق ندوات المنسقين تنظيم ندوة في مقر المحكمة لفائدة منسقي التعاون القضائي مع المحكمة في بلدان الحالات.

٢٨٩- T309: عملا بقرار اتخذته الجمعية، أنشئ هذا الصندوق الخاص لتمويل الزيارات العائلية للمحتجزين المعوزين.

٢٩٠- T400: أنشئ الصندوق الاستئماني لمشاركة أقل البلدان نموا في أنشطة الجمعية عملا بالقرار ICC-ASP/2/RES.6[١٧] (من أجل تغطية تكاليف التذاكر ذهابا وإيابا وبدلات الإقامة اليومي لممثلي البلدان الأقل نموا).

طاء- القرارات القضائية التي ترتبت عليها آثار مالية كبيرة

٢٩١- يرد في المرفق الثالث عشر تحليل مفصل للقرارات القضائية التي ترتبت عليها آثار مالية كبيرة في عام ٢٠١٤.

(١٧) الوثائق الرسمية ... الدورة الثانية ... ٢٠٠٣ (ICC-ASP/2/10)، المجلد الأول، الجزء الرابع.

المرفق الأول

البرنامج الرئيسي الأول – الجهاز القضائي

البرنامج ١١٠٠: الرئاسة

النتائج المتوقعة	*مؤشرات الأداء*	*أهداف العام ٢٠١٤*	*الإنجازات*
الهدف ١ (SO 1.1.1) – تنفيذ استنتاجات الجمعية لعام ٢٠١٣ وتحديد وتنفيذ مزيد من التغييرات وفقا لخارطة الطريق	– عدد المجالات الموضوعية التي يتم تناولها بطريقة شاملة	اثنان	اثنان (غياب أحد القضاة، المسائل اللغوية)
	– عدد التغييرات الجديدة المقترح إدخالها على القواعد	اثنان	اقتُرحت أربعة تغييرات على الجمعية
الهدف ٢ (SO 2.1.1) – إتمام الاستعراض الهيكلي الداخلي للأجهزة الرئيسية ودخول التغيرات الهيكلية حيز النفاذ حيثما اقتضى الأمر	– مراجعة المجالات المشار إليها في الاستعراض الداخلي للأجهزة	واحد	لم تترتب عن الاستعراض أي آثار هيكلية مباشرة على الرئاسة/الدوائر
– الاستعراض الشامل للآثار المترتبة على هيكل المحكمة عموما؛ والتشاور مع الدول الأطراف واللجنة وجهات أخرى لكي تتخذ الجمعية القرارات الضرورية	– عدد التغييرات الهيكلية اللازمة المحددة	واحد	الاستمرار في مناقشة التغييرات المحتمل إدخالها على ملاك موظفي الدوائر ليطابق عبء العمل المتزايد
الهدف ٣ (SO 2.1.2) – تقديم الدعم الإداري والقانوني الفعال للرئيس والرئاسة والجلسة العامة للقضاة/الاجتماعات غير الرسمية، وتنفيذ استراتيجية تحسين الكفاءة	– جودة إعداد ودعم الجلسات العامة للرئاسة والقضاة/الاجتماعات غير الرسمية للقضاة	مُرضي تماما	قدم فريق الرئاسة الدعم الكامل لعملية صنع القرار وغيرها من أنشطة الرئاسة وقدم الدعم اللوجستي والقانوني لثلاث جلسات عامة وأربعة اجتماعات أخرى للقضاة
	– مستوى الكفاءة في إدارة جميع الطلبات المقدمة إلى الرئاسة	صدور جميع القرارات في إطار الجدول الزمني المتفق عليه	أصدرت الرئاسة ٤٠ قرارا كان بعضها قرارات سرية
	– حسن توقيت ونوعية المشورة المقدمة إلى الرئيس ونوابه بشأن المسائل الإدارية/التنظيمية	مُرضي تماما	اتخذت الرئاسة جميع القرارات ذات الصلة بمهام الشعب وتشكيل/إعادة تشكيل الدوائر في الوقت المناسب
	– مستوى المرونة والكفاءة في إدارة شؤون الموظفين في الجهاز القضائي في حدود قيود الميزانية	١٠٠ في المائة	تحققت مكاسب الإنتاجية من خلال عمل الموظفين بنظام مرن في قضايا متعددة وزيادة التنقل بين الشعب
	– عدد المجالات المحددة التي يمكن فيها تحقيق المزيد من الكفاءة	واحد	أصبح الآن تحديث هيكل كبار الموظفين بقدر معين في الدوائر ضروريا للتعامل مع زيادة عبء العمل، وستتم مناقشته مع اللجنة في عام ٢٠١٥
الهدف ٤ (SO 2.6.1) – تعزيز الشفافية والقدرة على التنبؤ في عملية الميزانية؛ وتنقيح افتراضات الميزانية لعام ٢٠١٥، بما في ذلك سيناريوهات تحديد النفقات المحتملة في المستقبل.	– مقارنة وتحليل عمليات الميزانية السابقة	واحد	تحسن
	– عدد التحسينات التكنولوجية	واحد	تحسين التنبؤ بتكاليف الموظفين خلال السنة بالتعاون مع إدارة المرتبات
	– جودة الافتراضات والسيناريوهات عند الاقتضاء	مُرضي تماما	تبين أن الافتراضات والسيناريوهات القضائية بصيغتها الحالية مفيدة في توضيح الاحتياجات خلال مناقشة الميزانية مع الدول
الهدف ٥ (SO 2.6.3, 2.6.4) – تنفيذ نظام رفيع المستوى لإدارة المخاطر يحدد أهم المخاطر الاستراتيجية	– عدد المخاطر الخاصة بالرئاسة والدوائر التي تم تحديدها	ثلاثة	خمسة، بما في ذلك المخاطر على نطاق المحكمة التي تتولى الرئاسة المسؤولية الأولى عنها

– وضع الصيغة النهائية لاستعراض مدى استعداد المحكمة لمواجهة الأزمات	– تقييم استعداد الرئاسة لمواجهة الأزمات	استعراض كامل	لم يكتمل – من المقرر إنجازه في عام ٢٠١٥
– تحسين العلاقة بين الاستراتيجية – الميزانية – مؤشرات الأداء	– استعراض قائمة الأهداف في وثيقة الميزانية	استعراض كامل	تم تبسيط قوائم الأهداف على نطاق المحكمة لعام ٢٠١٥ ولكنها ستنقح مرة أخرى عند صياغة ميزانية عام ٢٠١٦ في ضوء تعقيبات اللجنة
الهدف ٦ (SO 3.1.1) – التواصل وتبادل المعلومات بشفافية وفعالية بين الجهاز القضائي والأفرقة العاملة التابعة للجمعية	– عدد اجتماعات الفريق العامل في لاهاي وفريق الدراسة المعني بالحوكمة المعقودة بحضور ممثل عن الرئاسة	التمثيل في كل اجتماع.	التمثيل في نحو اثني عشر اجتماعا رسميا وغير رسمي مع المجموعة الأولى لفريق الدراسة المعني بالحوكمة والفريق العامل المعنى بالتعديلات
	– عدد اجتماعات القضاة غير الرسمية مع رئيس/نائب رئيس الجمعية	اثنان	اثنان
– حوار مكثف وشفاف بين رئاسة المحكمة ورئاسة الجمعية	– عدد الاجتماعات الثنائية	اثنان	ثلاثة اجتماعات وجها لوجه في لاهاي، بالإضافة إلى مناقشات متكررة للمسائل المحددة بين الرئاستين عن طريق البريد الإلكتروني وغير ذلك.
الهدف ٧ (PO 3.2.1, 353) مواصلة وزيادة الدعم المقدم للمحكمة من الدول والمنظمات الدولية والإقليمية والمنظمات غير الحكومية والشركاء وأصحاب المصلحة الرئيسيين الآخرين من خلال تبادل المعلومات خلال الندوات والمؤتمرات وفي أي مناسبة أخرى، واغتنام جميع الفرص مثل الاجتماعات الثنائية والخطب العامة لتوعية الدول غير الأطراف بفوائد الانضمام.	– عدد الاجتماعات الرفيعة المستوى المعقودة مع الدول والمنظمات الدولية والمجتمع المدني	١٠٠ اجتماع	١١٤
	– عدد الخطب الملقاة في المؤتمرات الرئيسية	خمسة عشر	١٨
	– المشاركة في جلسات الإحاطة الدبلوماسية وجلسات إحاطة المنظمات غير الحكومية	اثنان + واحد	اثنان + خمسة
	– الاتصالات في المقابلات والمؤتمرات الصحفية	خمسة عشر + اثنان	٢٥ + خمسة
الهدف ٨ (SO 3.4.1) التفاوض على اتفاقات بشأن إنفاذ الأحكام	– عدد جولات المفاوضات الفعلية مع الدول حول التعاون أو إنفاذ الاتفاقات المتعلقة بالأحكام	اثنان	تم إبرام اتفاقين

البرنامج ١٢٠٠: الدوائر

النتائج المتوقعة	*مؤشرات الأداء*	*أهداف العام ٢٠١٤*	*الإنجازات*
هدف الشعبة التمهيدية: ضمان إجراءات تمهيدية عادلة وشفافة وسريعة، مع الزيادة في تنقيح المعايير القانونية من خلال الفقه المتطور والتشجيع على صياغة عمليات موحدة (SG 1.1). كفالة حقوق الدفاع في محاكمة عادلة ونزيهة وضمان مشاركة الضحايا وتمثيلهم بصورة ملائمة ومجدية (SG 1.4 و 1.5).	– تقليص الأطر الزمنية بين أول مثول للمشتبه به وجلسة اعتماد التهم من خلال ما يلي: – رصد عملية الإفصاح بدقة وتحديد مواعيد نهائية صارمة، خاصة في مكتب المدعي العام. – ضمان أن يتم عرض طلبات التنقيح في الوقت المناسب وبطريقة منظمة من قبل مكتب المدعي العام لكفالة معالجة سريعة من قِبل الغرفة. – تبسيط التعامل مع طلبات الضحايا للمشاركة، بما في ذلك من خلال تنفيذ عملية جماعية مناسبة لتقديم الطلبات. – إعداد القضايا للمحاكمة بالطريقة الأكثر فعالية، وتحقيقا لهذه الغاية، – تحديد نطاق القضايا التي ترسل إلى المحاكمة بدقة لكي لا تعتمد التهم التي لا تدعمها أدلة كافية؛ – ضمان تجميع ملف القضية في أفضل شكل	التنفيذ الكامل	– واصلت الدوائر التمهيدية تنقيح نظام التعامل بسرعة مع طلبات التنقيح التي يقدمها مكتب المدعي العام ونظام التعامل بسرعة أكبر مع طلبات الضحايا. – قامت الشعبة التمهيدية، بالتشاور مع الشعبة الابتدائية، بمواصلة تحسين نهجها في تحديد نطاق التهم المعتمدة بدقة من أجل تجنب التأخير في المحاكمة. وفي هذا الصدد، أكدت الدوائر التمهيدية عدة طرق لتحديد المسؤولية تراكميا من أجل تجنب استخدام القاعدة التنظيمية ٥٥ أثناء المحاكمة. – أجرت الشعبة التمهيدية والشعبة الابتدائية مزيدا من المشاورات من خلال العديد من الاجتماعات والمذكرات في سياق عملية الدروس المستفادة.

	لتلبية احتياجات الدوائر الابتدائية؛ – تقليص الأطر الزمنية بين قرار اعتماد التهم وإحالة ملف القضية إلى الدائرة الابتدائية. – تعزيز تبادل المعلومات بين الدوائر التمهيدية من أجل تطوير ممارسات ومعايير مشتركة أكثر كفاءة؛ – التأثير إيجابيا على الإجراءات في المرحلة الابتدائية، حيثما أمكن، عن طريق حل المشاكل المطروحة في المرحلة التمهيدية؛ – التأكد من أن القضايا التي لا تدعمها أدلة كافية لا تحال إلى المحاكمة من أجل تحقيق الاقتصاد القضائي والحفاظ على حقوق المتهمين؛ – توحيد نهج الدوائر التمهيدية بشأن مشاركة الضحايا في الإجراءات التمهيدية إلى أقصى حد ممكن؛ – دعم عملية الدروس المستفادة في المحكمة على أساس الخبرة المكتسبة في المرحلة التمهيدية.		
هدف الشعبة الابتدائية: ضمان إجراءات محاكمة نزيهة وشفافة وسريعة، مع مواصلة تنقيح المعايير القانونية من خلال الفقه المتطور جيدا والتشجيع على صياغة عمليات موحدة (SG 1.1). كفالة حقوق الدفاع في محاكمة عادلة ونزيهة وضمان مشاركة الضحايا وتمثيلهم بصورة ملائمة ومجدية (SG 1.4 و 1.5).	– فيما يتعلق بالإجراءات: – إصدار القرارات ضمن الإطار الزمني المتفق عليه؛ – تبسيط التعامل مع طلبات الضحايا للمشاركة بالتعاون مع قلم المحكمة؛ – دعم عملية الدروس المستفادة على أساس الخبرة المكتسبة في المحاكمات (ولا سيما المحاكمات المنتهية) بهدف تحديد الممارسات أو الإجراءات المعمول بها في الشعبة الابتدائية التي يمكن تعديلها من أجل تعزيز الإجراءات الأكثر كفاءة. – فيما يتعلق بالهيكل الداخلي: – الحفاظ، قدر الإمكان، على أنماط العمل المرنة من خلال تكليف الموظفين القانونيين وغيرهم بقضايا مختلفة؛ – بالتشاور مع قلم المحكمة، التأكد من أن الدوائر الابتدائية تتمكن من الوصول الكامل إلى الإجراءات والممارسات والقرارات التي يتم اعتمادها في كل قضية من القضايا الفردية؛ – تعزيز تبادل الممارسات بين الدوائر الابتدائية؛ – التأكد من الحفاظ على خطوط الاتصال مع الأقسام ذات الصلة في قلم المحكمة؛ – مواصلة تعزيز التعاون والتواصل مع الشعبة التمهيدية في المسائل ذات الاهتمام المشترك، وخاصة فيما يتعلق بنقل ملفات القضايا من الدوائر التمهيدية.	التنفيذ الكامل	– تصدر جميع القرارات ضمن الإطار الزمني المتفق عليه؛ – تم تبسيط التعامل مع طلبات الضحايا للمشاركة. – تمت عملية الدروس المستفادة بنجاح، ويجري تعديل إجراءات الشعبة الابتدائية وفقا لنتائجها. – تم تكليف الموظفين القانونيين بمهامهم بمرونة. – يستمر اتخاذ تدابير لزيادة تبادل الممارسات ذات الصلة داخل الشعبة. – اتُّخذت تدابير لتعزيز التعاون والتواصل مع الشعبة التمهيدية.
هدف شعبة الاستئناف: إجراء الطعون العارضة والطعون النهائية بطريقة عادلة وفعالة وسريعة وفقا لنظام روما الأساسي ووفقا للمعايير القانونية الرفيعة، وضمان الممارسة الكاملة لحقوق جميع المشاركين (SG 1.1 و 1.4 و 1.5)	– إصدار القرارات والأحكام في الطعون العارضة ضمن الإطار الزمني المتفق عليه – إحراز التقدم في العمل على الطعون النهائية ضمن الإطار الزمني المتفق عليه – إقرار أساليب العمل اللازمة لإتمام أول الطعون النهائية واستعراضها عند الضرورة؛ – الإعداد والتحسب للمسائل الإجرائية والإدارية من أجل ضمان الكفاءة في الوقت مع احترام حقوق الأطراف – رصد أساليب العمل في الطعون العارضة ومراجعتها عند الضرورة، ولا سيما في ضوء التجربة المكتسبة في الطعون العارضة بالتزامن مع الطعون النهائية؛	– إصدار القرارات والأحكام في الوقت المحدد – تقدم العمل في الوقت المحدد – تم رصد أساليب العمل على الطعون على مدار العام	– صدرت القرارات والأحكام عموما ضمن الإطار الزمني الذي حددته دائرة الاستئناف. – تقدم العمل عموما في الوقت المحدد. – تم رصد أساليب العمل وتعديلها عند الضرورة على مدار العام فيما يتعلق بالطعون النهائية والعارضة. – تم رصد أساليب العمل وتعديلها عند الضرورة لضمان تماسك فقه دائرة الاستئناف من خلال استخدام قواعد البيانات الداخلية. – تم تطوير أساليب العمل فيما يتعلق بالطعون النهائية لضمان الشفافية وسهولة الوصول للجمهور من خلال دمج الأدوات القانونية في الأحكام الاستئنافية النهائية.

	– استخدام المبادئ التوجيهية التشغيلية الداخلية الموحدة لضمان إتمام الطعون العارضة والنهائية مع تحقيق الكفاءة من حيث الوقت – استخدام قواعد البيانات الداخلية لتحديد فقه متماسك في دائرة الاستئناف بشأن المسائل المتكررة		

البرنامج ١٣٠٠: مكاتب الاتصال

النتائج المتوقعة	*مؤشرات الأداء*	*أهداف العام ٢٠١٤*	*الإنجازات*
الهدفان ١ و ٢ – تشجيع الاعتراف بالمحكمة وتعزيز الدعم المقدم لها	– متابعة جميع طلبات المحكمة للتعاون مع المحاورين المعنيين في مقر الأمم المتحدة إلى حين الاستجابة للطلبات.	معدل التنفيذ ١٠٠ في المائة	٩٠ في المائة
	– تنظيم جلسات الإحاطة الإعلامية أو غيرها من المناسبات ذات الصلة لفائدة الدول في نيويورك.	٤ جلسات إعلامية/مناسبات	١٠٠ في المائة
	– تقديم الدعم لمسؤولي المحكمة الزائرين.	٨–١٢ زيارة	١٠٠ في المائة
	– رصد اجتماعات الأمم المتحدة ذات الصلة والمشاركة فيها، ومتابعة البنود ثنائيا وتقديم تقارير منتظمة إلى المحكمة.	تقديم تقارير يومية/أسبوعية عند الضرورة	٨٠ في المائة
	– تقديم مدخلات لتقارير الأمم المتحدة وقراراتها بشأن المواضيع المتعلقة بالمحكمة.	تقديم مدخلات في ٥–١٠ قرارات/تقارير	١٠٠ في المائة
	– نشر المعلومات حول المحكمة في الدول وفي الأمم المتحدة والمنظمات الأخرى التابعة لها		
	– المشاركة والتدخل في الندوات والمناقشات حول المواضيع ذات الصلة بالمحكمة	٥ ندوات/حلقات عمل	المشاركة في أكثر من ١٠ حلقات دراسية/حلقات نقاش
	– توفير الدعم اللوجستي للجمعية ومكتبها والفريق العامل في نيويورك.	١٥–٢٠ اجتماعا ١٠٠ في المائة	٩٠ في المائة ١٠٠ في المائة
	– توفير الدعم اللوجستي والإداري لأجهزة المحكمة خلال الدورة الثالثة عشرة للجمعية		

المرفق الثاني

البرنامج الرئيسي الثاني: مكتب المدعي العام

البرنامج ٢١٠٠ – المدعية العامة

النتائج المتوقعة	*مؤشرات الأداء*	*أهداف العام ٢٠١٤*	*الإنجازات*
الهدف ١–١–١			
الهدف ٢–٢–٢			
الهدف الاستراتيجي ٦ لمكتب المدعي العام ضمان الحكم الرشيد والشفافية			
– تقديم المشورة القانونية، بما في ذلك، فيما يتعلق بالمسائل التأديبية، وتطوير الإطار التنظيمي الداخلي لمكتب المدعي العام	مستوى رضا المتعاملين مع مكتب المدعي العام بشأن المشورة القانونية؛	١٠٠ في المائة من الدقة والرضا	تحقق
– وضع سياسات استراتيجية	عدد السياسات التي يتم وضعها	١٠٠ في المائة من الدقة والرضا	وضعت السياسة المتعلقة بالجرائم الجنسية والجرائم القائمة على نوع الجنس وبدأ العمل بها. وتم تشكيل الفريق العامل المعني بسياسة الطفل وسيبدأ المشروع في عام ٢٠١٥
– تحديث الدليل التشغيلي	النسبة المئوية للتحديثات السنوية	> ٧٠ في المائة	يجري تحديث الدليل على أساس الخطة الاستراتيجية الجديدة للمكتب. ويقدم مكتب الشؤون الداخلية المشورة حول كيفية ربط الخطة الاستراتيجية للفترة

			٢٠١٦-٢٠١٨ بالدليل التشغيلي.
– إضفاء الطابع المؤسسي على مفهوم الدروس المستفادة ونسبة الدروس التي تم تنفيذها؛ وضع اللمسات الأخيرة على مدونة قواعد سلوك الموظفين في مكتب المدعي العام وضمان توافقها مع مدونة قواعد السلوك في المحكمة	النسبة المئوية لنقاط العمل السنوية التي تم تنفيذها	على الأقل ٩٠ في المائة	يتواصل مشروع الدروس المستفادة. وتم إضفاء الطابع المؤسسي على العملية، وستعقد دورات تدريبية في عام ٢٠١٥ لفائدة المنسقين الذين تم اختيارهم. ووضعت اللمسات الأخيرة على مدونة قواعد السلوك وتلقى جميع الموظفين التدريب بشأنها.
	النسبة الفعلية للتحسينات/التطويرات المنفذة	> ٩٠ في المائة	لا ينطبق
– التأكد من أن الموظفين على علم بمدونة قواعد السلوك ويمتثلون لها	النسبة المئوية للموظفين الذين أحيطوا علما بالمدونة	١٠٠ في المائة	تحقق. تم تدريب جميع الموظفين بشأن مدونة قواعد السلوك
	عدد حالات عدم الامتثال	صفر تحديد إطار الامتثال في مكتب المدعي العام وتنفيذه	تحقق قيد التنفيذ
الهدف ٢-١-١ **الهدف الاستراتيجي ٥-٣ في مكتب المدعي العام** الحفاظ على مكتب مهني مع إيلاء اهتمام خاص لإدارة الأداء وقياسه: – تعزيز التنسيق مع الأجهزة الأخرى في المحكمة وتبسيط العمليات بين الأجهزة			يجري النظر في العديد من المجالات، وقد تم بالفعل اتخاذ خطوات ملموسة. وعلى سبيل المثال، قام موظفو الموارد البشرية في المكتب بوضع خطة رسمية تدريجية للتوظيف لضمان ملء الشواغر في الوقت المناسب. وأُبلغ قسم الموارد البشرية بتلك الخطة من أجل تنسيق عملية التوظيف.
– استعراض العمليات الداخلية لتبسيط تدفق العمل وزيادة الكفاءة	تحقيق وفورات في الموارد	٢ في المائة من التكلفة السابقة للعملية ذات الصلة	أدت زيادة عدد الموظفين إلى زيادة حجم المعاملات، التي تمت إدارتها بنفس عدد الموظفين في مهام الدعم (على سبيل المثال، وحدة الدعم التشغيلي والعمليات الميدانية، ومركز تخطيط البعثات، ووحدة الإدارة العامة). تقليص وقت تسوية مطالبات السفر من ٩٠ يوما إلى ٦٠ يوما (تحسن بنسبة ٣٣,٣ في المائة). وفي الوقت نفسه، ارتفع عدد مطالبات السفر من ٨٥٠ في عام ٢٠١٣ إلى ١ ٢٧٠ في عام ٢٠١٤ (بزيادة ٤٩,٤ في المائة).
– استعراض الهيكل الداخلي لمكتب المدعي العام بغية زيادة فعاليته وكفاءته	نسبة الأخطاء والوقت الضائع	نسبة الخطأ <٥ في المائة	تحقق
– استعراض قياسات النتائج			يقوم كل قسم/شعبة حاليا باستعراض المؤشرات
– استعراض إطار قياس الأداء العام			انظر النقطة السابقة
– إقامة الروابط في مكتب المدعي العام بين الاستراتيجية والميزانية والمؤشرات			قيد التنفيذ
– استعراض قياسات عبء العمل والموارد			قيد التنفيذ
– إضفاء الطابع الرسمي على نظام إدارة المخاطر			يتم تنفيذ المشروع بالتنسيق مع الأجهزة الأخرى. ويجري حاليا تحديد المخاطر الخاصة بالمكتب ومعالجتها.

الهدف ٢-٢-١ **الهدف الاستراتيجي ٥-٢ لمكتب المدعي العام** الحفاظ على مكتب يتسم بالطابع المهني مع إيلاء اهتمام خاص لنوعية الموظفين وتحفيزهم:			
– تنفيذ برنامج تدريبي لإجراء المقابلات على أساس الكفاءة	عدد الموظفين المدربين	على الأقل ٥٠ في المائة	تحقق
– إنشاء وتحديث قائمة بأسماء المرشحين المؤهلين للقيام بأدوار في مكتب المدعى العام	النسبة المئوية للأدوار التي تتوفر لها قائمة بأسماء المرشحين المؤهلين	> ٥٠ في المائة (تتم زيادتها على أساس سنوي)	قيد التنفيذ
– بتنسيق مع قسم الموارد البشرية، تنفيذ خطة التدريب السنوية لموظفي مكتب المدعى العام	نسبة تنفيذ خطة التدريب السنوية	على الأقل ٧٠ في المائة	تحقق بنسبة ١٠٠ في المائة
– استعراض معايير التوظيف والاختيار			تحقق
– تحديد سياسة التطوير المهني			لم يتم بعد وضع سياسة رسمية. ويتمثل الهدف في العمل بالتنسيق مع الأجهزة الأخرى للمحكمة لتحقيق نهج متسق بشأن سياسات التطوير المهني للموظفين.
– معالجة أهم قضايا مناخ العمل التي يسيطر عليها مكتب المدعي العام			قام الفريق العامل المعني بمناخ العمل التابع لمكتب المدعي العام بإعداد تقرير وتقديمه إلى اللجنة التنفيذية. وتم تحديد المسائل واقتراح مشروع لخطة العمل.

البرنامج ٢٢٠٠: شعبة الاختصاص والتكامل والتعاون

النتائج المتوقعة	*مؤشرات الأداء*	*أهداف العام ٢٠١٤*	*الإنجازات*
الهدف ١-٢-١ **الهدف ١-٣-٢** **الهدف الاستراتيجي ٢-١ لمكتب المدعي العام** زيادة تحسين جودة وكفاءة الفحوص التمهيدية	– عدد الحالات التي تتأثر بكل قرار	السياسات المتعلقة بالفحوص التمهيدية	تم على نطاق واسع نشر وتوزيع تقارير عن كوريا، وجمهورية أفريقيا الوسطى، والقرارات المتعلقة بالسفن المسجلة
	– نسبة التقارير التحليلية المقدمة في الوقت المحدد للجنة التنفيذية مع تبريرها	التقرير السنوي عن حالة الفحوص التمهيدية	صدر التقرير عن أنشطة الفحوص التمهيدية التي جرت في عام ٢٠١٤ في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
		تقارير توضح أساس القرارات التي اتخذتها المدعية العامة بشأن حالة قيد الفحص التمهيدي	قُدمت جميع التقارير التحليلية في الوقت المحدد إلى اللجنة التنفيذية
الهدف ١-٢-٢ **الهدف ١-٢-٣** **الهدف الاستراتيجي ٤ لمكتب المدعي العام** – تعزيز التعاون وتقوية نظام روما الأساسي في دعم المحكمة وكذلك جهود النظم الوطنية في الحالات التي توجد قيد الفحص التمهيدي أو التحقيق.	– تطورات الهيئات القضائية والأطر القانونية الوطنية للتصدي للجرائم	النجاح في تنفيذ خطط التعاون لتقديم الدعم الضروري للتحقيقات	نُفذت جميع الخطط بنجاح
		العمل مع الشركاء الرئيسيين على وضع نماذج التعاون التي تمكن من سرعة الاستجابة لاحتياجات التعاون	تحقق الهدف
		قيام شبكة إنفاذ القانون، بالتعاون مع كيانات التحقيق	قيد التنفيذ

		والادعاء الأخرى، بزيادة تبادل المعلومات وتنسيق الأنشطة ووضع المعايير المشتركة	
		بدء إجراءات وطنية حقيقية في الدول التي تجري فيها فحوص تمهيدية	التقييم المستمر للإجراءات ذات الصلة في خمس حالات
الهدف ٣-٦-١ تعزيز مبادرات التكامل الايجابي بين الدول الأطراف لمساعدة الدول الأطراف الأخرى. **الهدف الاستراتيجي ٤ لمكتب المدعي العام** – تعزيز التعاون وتقوية نظام روما في دعم المحكمة وكذلك جهود النظم الوطنية في الحالات التي توجد قيد الفحص التمهيدي أو التحقيق.	– عدد الاجتماعات/المؤتمرات/الندوات/ الزيارات المخصصة لإثارة الانتباه إلى ضرورة تعزيز السلطات القضائية الوطنية.	ستة	أكثر من ستة

البرنامج ٢٣٠٠: شعبة التحقيقات

النتائج المتوقعة	*مؤشرات الأداء*	*أهداف العام ٢٠١٤*	*الإنجازات*
الهدف ١-٣-١ – إجراء خمسة تحقيقات كاملة، وتحقيق واحد على الأقل بموجب المادة ٧٠، ودعم التحقيق في ثلاث محاكمات وأربعة طعون وحفظ سبعة تحقيقات في انتظار الاعتقال	– عدد التحقيقات	خمسة + ستة + سبعة	تجاوزت الانجازات الخطط التي وضعت لعام ٢٠١٤: أجريت تحقيقات في خمس حالات (مالي وجمهورية الكونغو الديمقراطية وكوت ديفوار وجمهورية أفريقيا الوسطى وكينيا) بالإضافة إلى تحقيقين بموجب المادة ٧٠ (كينيا وجمهورية أفريقيا الوسطى). وقدمت الشعبة الدعم لثلاث محاكمات (كينيا ١ وجمهورية أفريقيا الوسطى ودارفور ٣ (تم إلغاء التاريخ)). ولا تزال ثماني حالات معلقة (أوغندا، ومالي ١، وجمهورية الكونغو الديمقراطية ٣/٤، ودارفور ١ و ٢/٤، وليبيا ١، وليبيا ٢، وجمهورية الكونغو الديمقراطية ٥). وقد تحقق ما سبق على الرغم من أن عام ٢٠١٤ لم يكن على النحو المرتقب: قيود الميزانية، والأحداث غير المتوقعة (جمهورية الكونغو الديمقراطية ٦ وجمهورية أفريقيا الوسطى) والنشاط غير المسبوق فيما يتعلق بحالة كينيا بموجب المادة ٧٠.
	– خطوات التحقيق المقررة مقابل الخطوات المنفذة	٨٠ في المائة أو أكثر من خطوات التحقيق التي تشرف عليها شعبة التحقيق تسير على الطريق الصحيح	وفقا للخطة المحددة. تم الانتهاء من جميع خطوات التحقيق التي تشرف عليها شعبة التحقيق.
الهدف ١-٣-٢ – تمت المرحلة الأولى من استعراض معايير التحقيق والمصادقة عليها	– الإنجازات المقررة مقابل الإنجازات الفعلية	٨٠ في المائة أو أكثر من الخطوات التي تشرف عليها شعبة التحقيقات تسير على الطريق الصحيح	وفقا للخطة المحددة. تم تشكيل عدد من المجالس الاستشارية، بما في ذلك المجلس الاستشاري العلمي، الذي اجتمع بالفعل وصادق على عدد من إجراءات العمل الموحدة في المكتب.
– تطوير القدرة على إجراء التحقيقات في الفضاء الإلكتروني	– الإنجازات المقررة مقابل الإنجازات الفعلية	"" ""	وفقا للخطة المحددة. تحققت القدرة الكاملة خلال ٢٠١٤. تم الانتهاء من التوظيف وشراء المعدات، وتمت صياغة إجراءات العمل الموحدة وقدم الدعم للتحقيقات.

– تحديد نموذج الوجود الميداني الجديد واختباره	– الإنجازات المقررة مقابل الإنجازات الفعلية	"" ""	وفقا للخطة المحددة. تم وضع عدد من نماذج الوجود الميداني واختبارها في عام ٢٠١٤ على أساس المتطلبات الفريدة لكل حالة. ويجري حاليا تقييم نتائج الاختبارات.
– تنفيذ المرحلة الأولى من نموذج محسن لمراقبة الجودة	– الإنجازات المقررة مقابل الإنجازات الفعلية	"" ""	وفقا للخطة المحددة. أجري العديد من الاستعراضات فيما يتعلق بمنهجيات المقابلات وتسجيل أنشطة الطب الشرعي المتعلقة بالأدلة. وقام خبراء مستقلون بإجراء كل واحد من الاستعراضات، وعند الاقتضاء، تم تقديم التدريب الموحد.
– تحديد وتحقيق مكاسب الكفاءة من خلال استعراض العمليات	– مكاسب الكفاءة التي تم تحديدها	٢ في المائة من مجموع الميزانية	تم تجاوز الهدف. تم تحديد وتوثيق مكاسب في الكفاءة تصل إلى ٢,٢ في المائة من إجمالي ميزانية التحقيق.

البرنامج ٢٤٠٠: شعبة الادعاء

النتائج المتوقعة	*مؤشرات الأداء*	*أهداف العام ٢٠١٤*	*الإنجازات*
الهدف ١-١-١	– معدل قبول الدوائر للطلبات المقدمة والموافقة عليها.	≥ ٨٠ في المائة	تحقق
الهدف الاستراتيجي ٢-٣ لمكتب المدعي العام الزيادة في تحسين الجودة والكفاءة في المجالات التالية:	– الوقت الذي يقدم فيه ملف الادعاء (أيام الفعلية من عمل المحكمة) لكل قضية.	≥ ٦ أشهر	ينبغي تعديل مؤشر الأداء، لأنه لا يعكس فعالية وكفاءة هذا النشاط بشكل صحيح. وبالإضافة إلى ذلك، تتأثر المدة الفعلية بعوامل خارجة عن سيطرة الادعاء. وعلى سبيل المثال، يستحسن أن يكون نص المؤشر المتعلق بالاستئناف هو "معدل الطلبات المقدمة في الوقت المناسب" مع عدم طلب تمديدات تُذكر: أكثر من ٨٠ في المائة.
– الملاحقات، من خلال مراجعة استراتيجيات الادعاء، وتحسين نوعية التقاضي سواء في عرض الملفات أو أمام المحكمة، وتحديد وتطبيق الممارسات الجيدة المستفادة.	– الحفاظ على عدد الشهود في القضية في أدنى المستويات للحد من تعرضهم للمخاطر.	الحد الأدنى الممكن – يقارب متوسط المحاكمات الحالية على الأقل (٣٠-٣٥).	تحقق
		استعراض استراتيجيات ومعايير الادعاء	يتم الآن استعراض كل قضية من قبل لجنة داخلية تتكون من المدعين الأقران العاملين في حالات مختلفة. ويتم فحص سلامة الاستراتيجية واتساق معايير ونهج الادعاء.
		وضع وتطبيق المبادئ التوجيهية للتأكد من الشهود لتركيز الأدلة بنزاهة وفعالية، وتضمين تلك المبادئ في دليل العمليات	تم اعتماد المبادئ التوجيهية
		صدور مدونة قواعد السلوك (بالاشتراك مع قسم الشؤون القانونية).	تحقق
		تحديد عملية محسنة لاستعراض الحالات	تحقق (انظر النقطة السابقة بشأن استراتيجيات ومعايير الادعاء)
		وضع وتنفيذ البرنامج التدريبي المنقح للمدعين العامين في خطة التدريب السنوية.	تحقق
		مراجعة ممارسة الإفصاح عن الأدلة وتنفيذها وتحديث دليل العمليات (مع قسم الشؤون	قيد التنفيذ. سيقوم موظف إدارة المعلومات الذي يجري تعيينه أيضا بالمساعدة في الاستعراض.

		القانونية). إتاحة قاعدة بيانات الأبحاث القانونية لمكتب المدعي العام بكامله. ترجمة الدروس المستفادة بخصوص أداء الادعاء في المحكمة إلى ممارسات جيدة.	تحقق جزئيا (اكتمل ملخص الاستئناف وتم تحديثه، ويرتقب صدور ملخص فقه المحاكمات التمهيدية والابتدائية) قيد التنفيذ. يجري اختيار منسقين لاستعراض الدروس المستفادة وسيتم تدريبهم في عام ٢٠١٥
الهدف ١-١-٢ **الهدف الاستراتيجي ٣ لمكتب المدعي العام** مواصلة إيلاء الأولوية للجرائم الجنسية والجرائم القائمة على نوع الجنس والجرائم المرتكبة ضد الأطفال.	– وضع اللمسات الأخيرة على السياسات المتعلقة بالجرائم الجنسية والقائمة على نوع الجنس والجرائم المرتكبة ضد الأطفال. – وضع مبادئ توجيهية بشأن سبل جديدة لإثبات العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس المرتكب على نطاق واسع.	وضع الصيغة النهائية للسياسات المتعلقة بالجرائم الجنسية والقائمة على نوع الجنس والجرائم المرتكبة ضد الأطفال. صياغة المبادئ التوجيهية وضع الصيغة النهائية للسياسة المتعلقة بالأطفال.	تم الانتهاء من وضع السياسات ونشرها تجري حاليا صياغة المبادئ التوجيهية، ويجري تطوير أدوات محددة لضمان تنفيذ هذه السياسة. تم إنشاء الفريق العامل المعني بسياسة الطفل وسيبدأ تنفيذ المشروع في عام ٢٠١٥
الهدف ١-٣-١ **الهدف الاستراتيجي ١ لمكتب المدعي العام** إجراء فحوص تمهيدية وتحقيقات وملاحقات قضائية محايدة بجودة عالية وكفاءة وأمان.	– عدد التحقيقات	خمسة تحقيقات جارية، بالإضافة إلى ستة متعلقة بالمحاكمات.	قُدم الإشراف والتوجيه لكبار المحامين في المرحلة الابتدائية ضمن الفريق المتكامل المعني بالتحقيقات في حالات مالي، وجمهورية الكونغو الديمقراطية ٦، وكوت ديفوار، وكينيا (المادة ٧٠)، وجمهورية أفريقيا الوسطى (المادة ٧٠). وعملت فرق المحاكمة التمهيدية والابتدائية على حالات كينيا ١، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وكوت ديفوار، ودارفور، وجمهورية الكونغو الديمقراطية

المرفق الثالث

مكتب المدعي العام: معلومات بشأن عدد البعثات الموفدة والوثائق والصفحات المقدَّمة في عام ٢٠١٤

ألف- عدد البعثات

تمت تغطية ما مجموعه ١ ٠٧١ بعثة قام بها جميع موظفي مكتب المدعي العام وغير الموظفين فيه من الميزانية العادية لعام ٢٠١٤ ومن أموال صندوق الطوارئ بالنسبة لحالتي كينيا وجمهورية أفريقيا الوسطى بموجب المادة ٧٠.

(أ) البعثات المتصلة بالحالات: ٩٤٧ (للموظفين وغير الموظفين)

(ب) البعثات الأساسية (غير المتعلقة بالحالات): ١٢٤ (للموظفين وغير الموظفين)

(ج) تحقيقات مكتب المدعي العام : ٧٧ (٦٦ للموظفين و ١١ لغير الموظفين)

(د) قسم الخدمات: ١٢١ (٣٥ للموظفين و ٨٦ لغير الموظفين)

(هـ) شعبة التحقيق: ٦٥٤ (٥٨٩ للموظفين و ٦٥ لغير الموظفين)

(و) شعبة الادعاء: ٨٥ (للموظفين فقط)

(ز) شعبة الاختصاص والتكامل والتعاون: ١٣٤ (للموظفين فقط)

(ح) البعثات ذات الصلة بالفحص التمهيدي في شعبة الاختصاص والتكامل والتعاون: ١٤

باء- عدد الوثائق/الصفحات التي تم إيداعها

رمز الحالة/القضية	*الحالة/القضية*	*الإيداعات*	*عدد الصفحات*
ICC-01/04-01/06	*المدعي العام ضد توماس لوبانغا ديلو*	٢٧	٢٠٠
ICC-01/04-01/07	*المدعي العام ضد جيرمان كاتانغا*	١٤	٩١
ICC-01/04-02/06	*المدعي العام ضد بوسكو نتاغاندا*	٩٨	١ ١٦١
ICC-01/04-02/12	*المدعي العام ضد ماتيو نغودجولو شوي*	١٣	٣٢٩
ICC-01/05-00/00	الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى (السجلات فقط)	١٠	٩٢
ICC-01/05-01/08	*المدعي العام ضد جان بيير بيمبا غومبو*	٩٩	١ ٣٨٨
ICC-01/05-01/13	*المدعي العام ضد جان بيير بيمبا غومبو، وايمي كيلولو موسامبا، وجان جاك مانغينداكابونغو، وفيديل بابالا واندو ونارسيس أريدو*	١٦٩	١ ٢٤٨
ICC-01/09-00/00	الحالة في كينيا (السجلات فقط)	٢	١٥
ICC-01/09-01/11	*المدعي العام ضد وليام ساموي روتو وجوشوا أراب سانغ*	٢٠٠	١ ٦٩٦
ICC-01/09-02/11	*المدعي العام ضد أوهورو مويغاي كينياتا*	٢٩	١٧٤
ICC-01/11-01/11	*المدعي العام ضد سيف الإسلام القذافي*	٧	٥٠
ICC-01/12-00/00	الحالة في مالي (السجلات فقط)	٩	٨٠
ICC-02/05-00/00	الحالة في دارفور (السجلات فقط)	١	٥
ICC-02/05-01/09	*المدعي العام ضد عمر حسن أحمد البشير*	١٥	٩٣
ICC-02/05-01/12	*المدعي العام ضد عبد الرحيم محمد حسين*	١	٥
ICC-02/05-03/09	*المدعي العام ضد عبد الله بندا أبكر نورين*	٤٥	٤١٩
ICC-02/11-01/11	*المدعي العام ضد لوران غباغبو*	٤٢	٤٣٣
ICC-02/11-01/12	*المدعي العام ضد سيمون غباغبو*	٥	٦٤
ICC-02/11-02/11	*المدعي العام ضد شارل بلي غودي*	٥١	٢٩٧
	المجموع	٨٣٧	٧ ٨٤٠

جيم- التقارير المقدمة حسب الحالات

رمز الحالة	*الحالة*	*الإيداعات*	*عدد الصفحات*
ICC-01/04-00/00	الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية	١٥٢	١ ٧٨١
ICC-01/05-00/00	الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى	٢٧٨	٢ ٧٢٨
ICC-01/09-00/00	الحالة في كينيا	٢٣١	١ ٨٨٥
ICC-01/11-00/00	الحالة في ليبيا	٧	٥٠
ICC-01/12-00/00	الحالة في مالي	٩	٨٠
ICC-02/05-00/00	الحالة في دارفور	٦٢	٥٢٢
ICC-02/11-00/00	الحالة في كوت ديفوار	٩٨	٧٩٤

دال- الأنشطة الإضافية التي قام بها المكتب

في عام ٢٠١٤، سجلت وحدة المعلومات والأدلة ٥٤ ٨٢٢ وثيقة في جميع الحالات، وهو ما يمثل ١٨٠ ٢٦٦ صفحة فردية من الأدلة. ويمثل ذلك زيادة قدرها ٦٩,٠ في المائة عن الوثائق المسجلة في العام السابق، وعددها ٣٢ ٤٢٥ وثيقة، أي ١٣٦ ٢٨٩ صفحة فردية من الأدلة.

وتمثل هذه الأرقام أكبر كمية من الأدلة المسجلة لدى مكتب المدعي العام منذ إنشاء المحكمة.

وتدل البيانات الإحصائية أيضا على أن عدد ملفات وسائط الإعلام (الصوت والفيديو) آخذ في الارتفاع كل عام. وفي عام ٢٠١٤، قام قسم المعلومات والأدلة بمعالجة ما مجموعه ٦ ٩٤٢ من هذه الملفات لفائدة مختلف فرق التحقيق. ويمثل ذلك زيادة قدرها ١٣٠ في المائة عن العام السابق، حين تم تجهيز ٣ ٠٠٦ ملفات.

وعمل قسم المعلومات والأدلة بشكل وثيق مع شعبة الاختصاص والتكامل والتعاون في معالجة "المراسلات" التي وردت إلى مكتب المدعي العام بموجب المادة ١٥ من النظام الأساسي، ويتم عرض بيانات هذا العمل في السرد المتعلق بالشعبة الوارد أعلاه.

ويبين الجدول التالي عدد المجموعات الورقية التي أحالها قسم المعلومات والأدلة إلى قسم إدارة المحكمة لأغراض الكشف في عامي ٢٠١٣ و ٢٠١٤.

السنة	*العدد الإجمالي للمجموعات*	*العدد الإجمالي للوثائق*	*العدد الإجمالي للمجموعات التي تم تسليمها*	*العدد الإجمالي للوثائق التي تم تسليمها*
٢٠١٣	٥٣	٣ ٩٨٥	٤٥	٣ ٠٥٨
٢٠١٤	١٣٦	٨ ٣٧٣	١١٠	٧ ٣٩٢
نسبة الزيادة	١٥٦ في المائة	١١٠ في المائة	١٤٤ في المائة	١٤١ في المائة

المرفق الرابع

البرنامج الرئيسي الثالث – قلم المحكمة

البرنامج ٣١٠٠: مكتب المسجل

النتائج المتوقعة	*مؤشرات الأداء*	*أهداف العام ٢٠١٤*	*الإنجازات*
الهدف ١-١-١ الإدارة الفعالة للمحاكمات	عدد استنتاجات الدوائر فيما يتعلق بعدم تقديم الخدمات المناسبة من قبل قلم المحكمة	صفر في المائة	صفر في المائة. يسعى قلم المحكمة جاهدا إلى إبقاء الدوائر على علم في جميع المراحل فيما يتعلق بتقديم الخدمات بحيث يمكن اتخاذ التدابير اللازمة حسب الاقتضاء من أجل تجنب أي ثغرات في الخدمات.
الهدف ١-٤-١ تنفيذ نظام المساعدة القانونية الأكثر فعالية	الامتثال لسياسة المساعدة القانونية	١٠٠ في المائة	١٠٠ في المائة
الهدف ١-٥-١ تحقيق نظام أكثر استدامةً وفعاليةً وكفاءةً لطلبات الضحايا	الانتهاء من استعراض نظام طلبات الضحايا	١٠٠ في المائة	أنجز قسم مشاركة الضحايا وتعويضهم استعراضا داخليا لدعم عمل القضاة بشأن الدروس المستفادة
	تنفيذ المبادئ التوجيهية بشأن الوسطاء	١٠٠ في المائة	تم التنفيذ إلى أقصى حد ممكن بالموارد المتاحة
الهدف ٢-١-١ استعراض شامل للآثار على الهيكل العام للمحكمة	اختتام تقييم قلم المحكمة فيما يتعلق بالهيكل والتوظيف والموارد	١٠٠ في المائة	٦٠ في المائة اتخاذ قرار بشأن الهيكل التنظيمي العام. مواصلة تقييم الملاك الوظيفي والموارد في فرادى الأقسام والمكاتب.
الهدف ٢-١-٣ تنسيق أفضل وتأثير أكبر لعمل المحكمة في بلدان الحالات	تحديد رؤية للعمليات في الميدان	١٠٠ في المائة	١٠٠ في المائة اتخاذ قرار بشأن هيكل قلم المحكمة في المستقبل، بما في ذلك دور المكاتب الميدانية.
الهدف ٢-٦-٥ إتمام استعراض مدى استعداد المحكمة لمواجهة الأزمات	إنشاء خلية لمواجهة الأزمات	١٠٠ في المائة	صياغة مشروع الإجراءات: ١٠٠ في المائة. إنشاء الخلية: صفر في المائة.
الهدف ٢-٨-١ لا توجد حوادث أمنية ناجمة عن عدم قيام المحكمة بمنع أو إدارة المخاطر المتوقعة، مع التمكين من مواصلة العمليات	عدد الحوادث التي تنطوي على إصابات خطيرة بسبب إهمال الإدارة	صفر في المائة	صفر في المائة
	تفتيش جميع العناصر والأشخاص الذين يدخلون مباني المحكمة	١٠٠ في المائة	١٠٠ في المائة
	الامتثال للمعايير الأمنية التشغيلية الدنيا	٩٠ في المائة	٩٠ في المائة
الهدف ٣-١-١ تعزيز التعاون والحوار الفعال بين المحكمة والجمعية والدول الأطراف؛	مشاركة قلم المحكمة وإسهامه في جميع الاجتماعات والندوات والمناسبات التي تنظمها الدول بناء على طلبها؛	١٠٠ في المائة	١٠٠ في المائة مشاركة كاملة من جانب قلم المحكمة
الهدف ٣-٤-١ إبرام اتفاقات جديدة	عدد الاتفاقات الإطارية المبرمة دعما لعمليات المحكمة.	أربعة	خمسة

البرنامج ٣٢٠٠: شعبة الخدمات الإدارية المشتركة

النتائج المتوقعة	*مؤشرات الأداء*	*أهداف العام ٢٠١٤*	*الإنجازات*
الهدف الاستراتيجي ٢-١			
١- استعراض شامل للآثار على الهيكل العام المحكمة	١- مستوى تنفيذ توصيات PricewaterhouseCoopers أو التغييرات التي قررتها المحكمة	١- تعالج جميع توصيات PricewaterhouseCoopers في إطار خطة متفق عليها في المحكمة	تنفيذ ١٤ من أصل ١٨ توصية خاصة بقلم المحكمة. ويجري تنفيذ التوصيات الأربع الأخرى
٢- تنفيذ استراتيجية تحسين الكفاءة	٢- عدد المجالات الرئيسية لاستراتيجية الكفاءة التي يتم رصدها هيكليا داخل المحكمة	٢- تتم متابعة جميع المجالات الرئيسية الثلاثة للكفاءة بصورة منهجية	تتواصل الأنشطة في مجالين من المجالات الثلاثة
	٢- مستوى تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام	٢- امتثال العمليات للمعايير المحاسبية الدولية بنسبة ١٠٠ في المائة	تحقق بنسبة ١٠٠ في المائة
٣- تطوير وظيفة المحاسبة التحليلية	٣- مستوى إضفاء الطابع المؤسسي على إطار تقدير التكاليف على أساس الأنشطة	٣- تم تعقب ٥٠ في المائة من الأنشطة الخاضعة لإطار تقدير التكاليف على أساس الأنشطة من خلال نظام ينطبق على المحكمة بأسرها	لم يتحقق
الهدف الاستراتيجي ٢-٢			
١- ضمان مقاييس عالية في مجال التوظيف.	١- التقدم المحرز في مراجعة عملية التوظيف	١- تنفيذ مراجعة عملية التوظيف بشكل كامل	تم استعراض عملية التوظيف في عام ٢٠١٤ في سياق نظام التوظيف الإلكتروني eRecruitment الجديد، والذي ينتظر التنفيذ في عام ٢٠١٥
	١- استخدام دليل إجراء المقابلات على أساس الكفاءة	١- استخدام دليل إجراء المقابلات على أساس الكفاءة في ٩٠ في المائة من مقابلات المحكمة	جميع الإعلانات عن الوظائف الشاغرة لجميع الأجهزة تضم الكفاءات الأساسية للمحكمة. وبما أن قسم الموارد البشرية لا يشارك في المقابلات (يعين مكتب المدعي العام ممثلين له في جميع المقابلات التي تخصه)، يوجَّه جميع المديرين إلى استخدام تقنيات إجراء المقابلات على أساس الكفاءة
الهدف الاستراتيجي ٢-٣			
١- نظام eCourt ونظام شامل وفعال لحفظ الملفات يؤديان إلى مزيد من الشفافية	١- مستوى تحديث نظم قاعة المحكمة	١- تم الانتهاء من تحديث نظم قاعة المحكمة	بدأ العمل بنظام eFiling، بما في ذلك التوقيعات الرقمية. (استبدال نظام eCourt قيد الانتظار)
٢- تحسين التوازن بين احتياجات المستخدمين والأمن والإمكانيات التكنولوجية والجدوى المالية، وذلك تمشيا مع الاستراتيجية الجديدة في مجال تكنولوجيا المعلومات.	٢- التقدم المحرز في تعزيز غرفة المعدات الرئيسية	٢- تعزيز غرفة المعدات الرئيسية	تم بنسبة ١٠٠ في المائة
	٢- مستوى تنفيذ وظائف الرصد والتدقيق في خادوم الملفات	٢- ينفذ بنسبة ١٠٠ في المائة	نفذ بنسبة ١٠٠ في المائة
	٢- مستوى إنجاز الانتقال إلى نظام Exchange 2010	٢- يتم بنسبة ١٠٠ في المائة	تم بنسبة ١٠٠ في المائة
	٢- مستوى تنفيذ الأرشفة الرقمية على المدى الطويل	٢- ينفذ بنسبة ١٠٠ في المائة	أنجز بنسبة ٧٥ في المائة السجلات (لم تصدر بعد سياسة الاحتفاظ بالسجلات)
	٢- مستوى إدماج واجهة الإدارة	تدمج بنسبة ١٠٠ في المائة	أدمجت بنسبة ١٠٠ في المائة
	٢- مستوى تنفيذ التشفير على محطات العمل في المكاتب الميدانية	٢- ينفذ بنسبة ٧٥ في المائة	نفذ بنسبة ٧٥ في المائة
	٢- عدد التحسينات التكنولوجية الأخرى التي تم البحث فيها	٢- ٥ مشاريع تجريبية جارية	أكملت ٣ مشاريع تجريبية

الهدف الاستراتيجي ٢-٤			
١- زيادة مشاركة المرأة في التوظيف من خلال الإعلان عن وظائف شاغرة محايدة بين الجنسين وعن طريق زيادة إشراك المرأة في جولات الاختيار	١- وضع دليل لإجراء المقابلات على أساس الكفاءة	١- ارتفاع نسبة المشاركة إلى ٤٥ في المائة	تحقق. ارتفعت نسبة الطلبات المقدمة من المرشحات الإناث من ٣١,٩٧ في المائة في عام ٢٠١٣ إلى ٤٦,٧٦ في المائة في عام ٢٠١٤
٢- تحسين التوظيف والإعلان عن الشواغر في البلدان الأقل تمثيلا	٢- إدراج أحكام خاصة في المبادئ التوجيهية للتوظيف لإثارة انتباه أعضاء الفرق إلى وضع القائمة القصيرة للمرشحين المؤهلين المنحدرين من البلدان غير الممثلة والبلدان الممثلة تمثيلا ناقصا	٢- زيادة عدد الطلبات والمرشحين المدرجين في القائمة القصيرة الخاصة بالبلدان غير الممثلة والبلدان الممثلة تمثيلا ناقصا بنسبة ٢ في المائة	ارتفعت نسبة الطلبات المقدمة من البلدان غير الممثلة والبلدان الممثلة تمثيلا ناقصا من ١٨,٣٦ في المائة في عام ٢٠١٣ إلى ١٩,١١ في المائة في عام ٢٠١٤. وانخفضت نسبة الطلبات المقدمة من أكثر البلدان تمثيلا من ٥٩,٦٧ في المائة في عام ٢٠١٣ إلى ٤٣,١٣ في المائة في عام ٢٠١٤، في حين كانت هناك زيادة مماثلة من البلدان المتوازنة التمثيل والبلدان التي لم تصادق على النظام الأساسي.
	٢- بدء الإعلانات المحددة الأهداف وحملات الإحاطات والتوعية بالتوظيف المخصصة للبلدان الأقل تمثيلا من خلال السفارات المعنية بالتنسيق مع السلطات الوطنية والجامعات ووسائل الإعلام	٢- زيادة الإعلانات المحددة الأهداف وحملات الإحاطات والتوعية بالتوظيف بنسبة ٥ في المائة	أدرج هذا الهدف في خطة العمل لعام ٢٠١٥.
٣- قائمة المحامين تعكس التنوع الجغرافي والمساواة بين الجنسين	٣- الزيادة في التنوع الجغرافي والمساواة بين الجنسين في قائمة المحامين	٣- تحسن التنوع الجغرافي في قائمة المحامين بنسبة ٥ في المائة	تحقق. تحسنت القائمة بنسبة ٦,٣ في المائة
		٣- زيادة تمثيل المرأة في قائمة المحامين بنسبة ٥ في المائة	تحقق. زيادة التمثيل بنسبة ١٢,٨ في المائة
الهدف الاستراتيجي ٢-٥			
١- متابعة استطلاعات آراء الموظفين بشكل مهيكل	١- مستوى تقييم مشروع مناخ العمل و/أو مستوى التنفيذ	١- اعتماد وتنفيذ ما لا يقل عن ٥٠ في المائة من التقييم	وقدم تقرير الفريق العامل على صعيد المحكمة المعني بمناخ العمل إلى مجلس التنسيق في عام ٢٠١٤
٢- الموافقة على خطة التطوير المهني	٢- مستوى التقدم المحرز في وضع الخطة	٢- وضع خطة التطوير المهني بنسبة ١٠٠ في المائة ووافقت عليها المحكمة	وبسبب تغير الأولويات، لم يدرج هذا الهدف في خطة العمل لعام ٢٠١٤
الهدف الاستراتيجي ٢-٦			
١- تعزيز الشفافية والقدرة على التنبؤ في عملية الميزانية	١- مستوى التقدم في استعراض التخطيط الاستراتيجي والمناقشات مع الفريق العامل في لاهاي	١- استعراض التخطيط الاستراتيجي بشكل كامل وتمت المناقشات داخل الفريق العامل في لاهاي	يتواصل النقاش والاستعراض
	١- مستوى التقدم في تنفيذ تخطيط وتوحيد الميزانية	١- تنفيذ تخطيط وتوحيد الميزانية بصيغته النهائية، وإقرار التوصيات وبدء تنفيذها	لم يتحقق
٢- تنقيح افتراضات الميزانية لعام ٢٠١٤، بما في ذلك سيناريوهات تحديد النفقات المستقبلية المحتملة	٢- مستوى الرضا، داخليا وخارجيا، على مستوى تفصيل الافتراضات لعام ٢٠١٤	٢- موظفو المحكمة راضون تماما على الافتراضات.	١٠٠ في المائة
		٢- لا توجد أي توصية أخرى من الجمعية بضرورة الزيادة في تنقيح افتراضات الميزانية.	تحقق بالكامل
٣- تنفيذ اتفاق داخلي في المحكمة بشأن نظام رفيع المستوى لإدارة المخاطر يحدد أهم المخاطر الاستراتيجية	٣- مستوى تنفيذ النظام الرفيع المستوى لإدارة المخاطر	٣- يتم تعقب ٥ من المخاطر العالية بشكل مناسب ضمن النظام	لم يتحقق
٤- الزيادة في تحسين كفاءة المحكمة	٤- مستوى التقدم في وضع استراتيجية ونهج على نطاق المحكمة	٤- الانتهاء من وضع استراتيجية الكفاءة وخطة تنفيذها. تم التنفيذ بنسبة ٥٠	قيد التنفيذ

			في المائة
الهدف الاستراتيجي ٢-٧			
١- إعداد وتنفيذ برنامج فعال للانتقال في الفترة ٢٠١٣-٢٠١٦	١- مستوى إعداد برنامج الانتقال ومستوى تنفيذه	١- توثيق مشروع الانتقال وبدأ تنفيذه.	١٠٠ في المائة

البرنامج ٣٣٠٠: شعبة خدمات المحكمة

النتائج المتوقعة	*مؤشرات الأداء*	*أهداف العام ٢٠١٤*	*الإنجازات*
الهدف ذو الأولوية ٢-١-٢			
إدارة الموارد بفعالية وتحديد وتنفيذ مزيد من التدابير الممكنة لتحقيق الكفاءة	- تجري جلسات المحكمة بشكل صحيح	- تجنب حوادث تأخير وإلغاء جلسات المحكمة، وفي حالة وقوعها، التعامل معها بأسلوب مهني بنسبة ١٠٠ في المائة	١٠٠ في المائة
الهدف ذو الأولوية ٢-٣-١			
نظام eCourt ونظام شامل وفعال لحفظ الملفات يؤديان إلى مزيد من الشفافية	- نظام eCourt ونظام حفظ الملفات يؤديان وظائفهما بشكل جيد - تحديث نظم حفظ الملفات	- يتم تحديث كافة النظم وهي تقوم بأداء وظائفها.	١٠٠ في المائة. ينبغي أن يزيد استخدام النظام إلى ١٠٠ في المائة خلال عام ٢٠١٥
الهدف ذو الأولوية ٢-٨-١			
استعراض سنوي لمدى تأهب الموظفين وحماية الشهود. تنفيذ عملية منتظمة لإدارة المخاطر الأمنية لجميع أنشطة المحكمة في المقر وفي الميدان. لا توجد حوادث أمنية ناجمة عن عدم قيام المحكمة بمنع المخاطر المتوقعة أو إدارتها، مع التمكين من مواصلة العمليات كلما كان ذلك مبررا. تحديث تقييم المخاطر الأمنية واستعراض التدابير سنويا أو عند الاقتضاء.	- القيام باستعراض متعمق لحماية الشهود. - عدد الحوادث، إن وجدت.	- تنفيذ الاستعراض. - تجنب الحوادث، وإذا وقعت، والتعامل معها بأسلوب مهني ١٠٠ في المائة .	يتواصل تنفيذ الاستعراض ١٠٠ في المائة
الهدف ذو الأولوية ٣-٤-١			
إبرام اتفاقات بشأن نقل الأشخاص (بما في ذلك الاتفاقات المحايدة من حيث التكلفة) واتفاقات مؤقتة للإفراج/التبرئة على سبيل الأولوية مع الدول القريبة نسبيا من الناحية الجغرافية إلى دول المنشأ بالنسبة للشهود والمتهمين.	- زيادة المفاوضات والتشاور مع الدول الأطراف والشركاء الآخرين.	- توقيع اتفاقات إضافية بشأن نقل الأشخاص.	تحقق. تم إبرام اتفاقين إضافيين بشأن نقل الأشخاص وتجري ٤٥ من المشاورات مع الدول الأطراف.

البرنامج ٣٤٠٠: قسم الإعلام والتوثيق

النتائج المتوقعة	*مؤشرات الأداء*	*أهداف العام ٢٠١٤*	*الإنجازات*
الهدف ١-٧-١			
زيادة فهم إجراءات المحكمة من جانب الضحايا والمجتمعات المتضررة زيادة القدرة في أوساط السكان المحليين على متابعة التطورات القضائية.	في البلدان المعنية:- النسبة المئوية من الأسئلة التي تشير إلى أن مستوى الفهم أصبح أكثر تطورا - النسبة المئوية من المشاركين الذين يفيدون بأنهم تعلموا أشياء جديدة في ردودهم على الاستطلاعات التي	زيادة بنسبة ٢٠ في المائة عن عام ٢٠١٣	ليست بيانات المؤشرين المرتبطين بهذا الهدف متوفرة في الوقت الحاضر. وقاعدة البيانات الداخلية التي تحتوي على المعلومات ذات الصلة توجد قيد المراجعة من أجل تعديلها لتلبية الاحتياجات الناشئة في مجال تقييم الأثر النوعي.

		أجريت في نهاية كل دورة من دورات التوعية.	ومع ذلك، تَظهر المعلومات المتوفرة أن في عام ٢٠١٤، تم تنظيم مزيد من دورات التوعية مقارنة بعام ٢٠١٣. وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية، على سبيل المثال، ارتفع عدد دورات التوعية التي عقدت من ١٨٣ إلى ١٩٢. وفي كينيا، نظمت ٤٧ من دورات التوعية، مقارنة مع ٣١ في عام ٢٠١٣. كما تم بث وتوزيع ٢٠٣ من برامج المحكمة المعدة للإذاعة والتلفزيون، مقارنة مع ١٥٨ في عام ٢٠١٣. وحالت الأوضاع الأمنية الداخلية دون قيام المحكمة بأنشطة التوعية العادية في جمهورية أفريقيا الوسطى، وفي غياب التطورات القضائية في القضايا الناشئة عن الحالة في دارفور، لم تنظم المحكمة دورات توعية هناك.
الهدف ٣-٢-١			
تعزيز ثقة والتزام شركاء المحكمة الخارجيين "من خلال زيادة فرص الاطلاع على التطورات القضائية للمحكمة"	– زيادة مستوى زوار موقع المحكمة على الإنترنت	زيادة بنسبة ١٠ في المائة عن عام ٢٠١٣.	– ٨ في المائة في زوار الموقع. غير أن أكثر من ١٩ في المائة من المستخدمين استفادوا من خدمات البث المباشر التي تقدمها المحكمة على الموقع.
	– زيادة مستوى المشتركين في القائمة البريدية للمحكمة	زيادة بنسبة ١٠ في المائة عن عام ٢٠١٣.	– ٣٠ في المائة. التبرير: تمت إضافة ٣١٧ مشتركا جديدا إلى القائمة، ولكن إجمالي عدد المشتركين انخفض بسبب إزالة عناوين متقادمة من القائمة.
	– عدد الزوار الحاضرين في الجلسات.	زيادة في عدد الزوار بنسبة ٥٠ في المائة عن عام ٢٠١٣	٧ ١٤٤ في عام ٢٠١٤، مقارنة مع ٥٠٠ ٦ في عام ٢٠١٣
الهدف ٣-٢-١			
تعزيز ثقة والتزام شركاء المحكمة الخارجيين "من خلال زيادة فرص الاطلاع على التطورات القضائية للمحكمة"	– عدد زيارات الشخصيات المرموقة/الرفيعة المستوى لمسؤولي المحكمة؛	٥٥، نفس العدد في عام ٢٠١٣	٦٨ (تجاوز الهدف بنسبة ٢٤ في المائة)
	– عدد زيارات أصحاب المصلحة	١٢٠، بزيادة قدرها ٦٠ في المائة مقارنة مع افتراضات عام ٢٠١٣.	١٤١ (تجاوز الهدف بنسبة ١٧,٥ في المائة)
	– عدد المناسبات.	١٨ مناسبة، بما في ذلك مراسم الترحيب بالدول الأطراف الجديدة، ومناسبة رمزية للاحتفال بيوم تموز/يوليه، اليوم الدولي للعدالة الجنائية، والجولات النهائية من المسابقات التي تنظمها المحكمة، فضلا عن عقد اجتماعات منتظمة من قبيل الإحاطات الدبلوماسية والموائد المستديرة للمنظمات غير الحكومية، والحلقات الدراسية الأخرى ذات الصلة.	٣٤ مناسبة (تجاوز الهدف بنسبة ٨٩ في المائة)
	– عدد الزيارات التي تتلقاها المحكمة للحصول على معلومات عامة.	٤٠٠ زيارة للحصول على معلومات عامة، قام بها ٠٠٠ ٧ زائر في المجموع	٤٧٢ زيارة، قام بها ٠٢١ ٨ زائرا في المجموع
الهدف ٣-٢-١			
تعزيز ثقة والتزام شركاء المحكمة	– زيادة عدد مقالات الرأي المنشورة	٢٠ في المائة أكثر من	لم يتحقق. لم تكن هناك حاجة إلى نشر

الخارجيين "من خلال زيادة فرص الاطلاع على التطورات القضائية للمحكمة"	في مختلف البلدان	عام ٢٠١٣	مقالات رأي برعاية المحكمة في عام ٢٠١٤، لأن المحكمة كانت حاضرة في نشرات الأخبار المطبوعة والإلكترونية نتيجة لأنشطة وسائل الإعلام العام الأخرى.
	– زيادة عدد المقابلات التي أجريت مع مسؤولي المحكمة؛	١٠ في المائة أكثر من عام ٢٠١٣	زيادة بنسبة ٢٥ في المائة
	– زيادة عدد المتابعين على موقع تويتر	١٠ في المائة أكثر من عام ٢٠١٣.	زيادة بنسبة ٤٨,٥ في المائة
	– زيادة عدد الجلسات الإعلامية التفاعلية مع الصحفيين	خمس دورات وزيارات دراسية متوقعة بمشاركة ٢٠ صحفيا في كل منها.	سبع دورات تدريبية وزيارات دراسية لوسائل الإعلام، بمشاركة ما بين ١٠ و ٢٠ صحفيا في كل منها
	– زيادة زوار موقع فليكر وتبادل الصور عليه (مع تغطية أنشطة المحكمة في المقر وفي الميدان، فضلا عن زيارات الشخصيات المرموقة).	١٠ في المائة أكثر من عام ٢٠١٣	زيادة بنسبة ١٢١ في المائة في عدد المشتركين في حساب فليكر

المرفق الخامس

قلم المحكمة: توحيد عدد المتهمين، وطلبات الضحايا، ومدة إقامة الشهود وإقامة كل شاهد في المقر

عدد المتهمين المعوزين

٢٠١٤		٢٠١٣		٢٠١٢		٢٠١١		٢٠١٠		٢٠٠٩		٢٠٠٨	
العدد الفعلي	افتراض الميزانية	العدد الفعلي	افتراض الميزانية	العدد الفعلي	افتراض الميزانية	العدد الفعلي	افتراض الميزانية	العدد الفعلي	افتراض الميزانية	العدد الفعلي	افتراض الميزانية	العدد الفعلي	افتراض الميزانية
١٢	٨	٨	٧	صفر [1] ٧		٦	٣	٦	٣	٤	٣	٣	١

الطلبات الجديدة لمشاركة الضحايا

	٢٠١٤	٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١١	٢٠١٠	٢٠٠٩	٢٠٠٨
أوغندا	٦٠	٩٠	٢٤	٢٧	٣١١	٢٧٢	٢١٦
جمهورية الكونغو الديمقراطية	٢٥٩	١ ٦٨٢	صفر	١ ١٦٠	٤٧	٣٣١	٢٧٠
دارفور، السودان	صفر	١	٢	٥	٦٣	١١٨	صفر
جمهورية أفريقيا الوسطى	١١	٦٤	١٧٠	٣ ٠٦٥	١ ٧٦١	٣٤	١٣٣
كينيا	٧٢٤	٤١٦	٨٨٢	٢ ٥١٣	٥٧	٢	صفر
ليبيا	٦	صفر	٦	١	–	–	–
كوت ديفوار	٢٤٩	١١٢	٢٠٣	–	–	–	–
السفن المسجلة	٩٢	١٣٧	–	–	–	–	–
مالي	١١٩	–	–	–	–	–	–
المجموع	**١ ٥٢٠**	**٢ ٥٠٢**	**١ ٢٨٧**	**٦ ٧٧١**	**٢ ٢٣٩**	**٧٥٧**	**٦١٩**

الطلبات الجديدة لتعويض الضحايا

	٢٠١٤	٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١١	٢٠١٠	٢٠٠٩	٢٠٠٨
أوغندا	٦٠	٩	٢٤	٢٥	٣٨١	٢٤	صفر
جمهورية الكونغو الديمقراطية	٢٩٦	١ ٥٩٣	صفر	١ ١٦٠	٣٦	١٠٧	٤
دارفور، السودان	صفر	١	٢	٥٤	٧٦	٧	صفر
جمهورية أفريقيا الوسطى	١٢	١٨٨	٢٠٦	٢ ٩٣٦	٣٢١	٢٣	١
كينيا	صفر	صفر	٦٩٨	٢ ٨٥٧	٤٢١	١١٦	صفر

(١) في عام ٢٠١٢، رأت المحكمة أنه لا يوجد بين المتهمين من يعتبر معوزاً. ومع ذلك، قدمت المحكمة خدمات لما مجموعه تسعة متهمين معوزين خلال تلك السنة، لأنها خلصت في السنوات السابقة إلى أنهم معوزون.

ليبيا	٦	صفر	٦	صفر	–	–	–
كوت ديفوار	٢٥٠	١١٣	٢١٠	–	–	–	–
السفن المسجلة	٩٩	١٤١	–	–	–	–	–
مالي	٢١٢	–	–	–	–	–	–
المجموع	٩٣٥	٢ ٠٤٥	١ ١٤٦	٧ ٠٣٢	١ ٢٣٥	٢٧٧	٥

مدة إقامة فرادى الشهود في المقر (المدة القصوى)

	٢٠١٤		٢٠١٣		٢٠١٢		٢٠١١		٢٠١٠		٢٠٠٩		٢٠٠٨	
	المدة الفعلية	افتراض الميزانية	المدة الفعلية	افتراض الميزانية	المدة الفعلية	افتراض الميزانية	المدة الفعلية	افتراض الميزانية	المدة الفعلية	افتراض الميزانية	المدة الفعلية	افتراض الميزانية	المدة الفعلية	افتراض الميزانية
جمهورية الكونغو الديمقراطية ١	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق ١٣	لا ينطبق	٢٢	١٥	٣٩	١٠	صفر	٧
جمهورية الكونغو الديمقراطية ١	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق ٢٥	لا ينطبق	٤١	١٥	٢١	١٠	صفر	٧
جمهورية أفريقيا الوسطى	٦	لا ينطبق	١٤	١٥	٣٧	١٥	٣٣	١٥	١٩	١٥	صفر	١٠	صفر	٧
قضية *روتو وسانغ*	٢٥	١٥	١٨	١٥	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق

المرفق السادس

البرنامج الرئيسي الرابع – أمانة جمعية الدول الأطراف

النتائج المتوقعة	*مؤشرات الأداء*	*أهداف العام ٢٠١٤*	*الإنجازات*
الهدف ١ – عقد المؤتمر كما كان مقررا	– تسير الاجتماعات بسلاسة، وتنتهي في الوقت المحدد وتعتمد التقارير – يتم النظر في جميع بنود جدول الأعمال – تقديم الدعم الموضوعي واللوجستي للمشاركين في الاجتماعات، بما في ذلك قلم المحكمة، وتوفير خدمات التوثيق والخدمات اللغوية – المشاركون في الدورة راضون عن الترتيبات والمعلومات المقدمة	لا ينطبق	تقديم خدمات عالية الجودة للمؤتمرات والاجتماعات التي عقدتها الجمعية والهيئات التابعة لها. تحرير وترجمة جميع وثائق ما قبل الدورة ووثائق الدورة ووثائق ما بعد الدورة وإتاحتها للدول في الوقت المناسب. وردت ردود فعل إيجابية من المشاركين.
الهدف ٢ – تحرير وترجمة الوثائق بجودة عالية وإصدارها للتجهيز والإنتاج والتوزيع في الوقت المناسب	– تتلقى الدول خدمات المؤتمرات العالية الجودة مع تحرير وترجمة الوثائق وإصدارها في الوقت المناسب بأربع لغات رسمية[٢] لدعم الدول بشكل كامل في أداء وظائفها – تتلقى الدول المساعدة على النحو المطلوب، خاصة بتزويدها بالمعلومات والوثائق المتعلقة بالجمعية والمحكمة	لا ينطبق	في الدورتين الثانية والعشرين والثالثة والعشرين للجنة، جهزت الأمانة وثائق ما قبل الدورة ووثائق الدورة ووثائق ما بعد الدورة[٣] المبينة في الجدول أدناه (٥٩٥ ٥ صفحة). وبالنسبة للدورة الثالثة عشرة للجمعية، جهزت الأمانة وثائق ما قبل الدورة ووثائق الدورة ووثائق ما بعد الدورة[٤] المبينة في الجدول أدناه (٣٦١ ٩ صفحة).
الهدف ٣ – تقديم المشورة القانونية العالية الجودة إلى الجمعية العامة والهيئات التابعة لها	– تقديم خدمات قانونية فنية إلى الدول، خصوصا في شكل وثائق تسهل وتدعم عملها – أعضاء الجمعية والهيئات ذات الصلة راضون عن الدورات	لا ينطبق	تقديم كل المعلومات والوثائق المطلوبة المتعلقة بعمل الجمعية والمحكمة بناء على الطلب، وبالتالي تم تيسير اضطلاع الدول وأعضاء اللجنة بأدوارهم. وردت ردود فعل إيجابية من المشاركين.
الهدف ٤ – توزيع الوثائق والمعلومات بفعالية على الدول الأطراف بوسائل منها الإنترنت	– كثافة استخدام الموقع الشبكي والشبكات الخارجية للجمعية ولجنة الميزانية والمالية ولجنة الرقابة – إمكانية الحصول على المعلومات والوثائق دون تأخير	لا ينطبق	تم تحميل جميع الوثائق الرسمية والمعلومات المفيدة على الموقع. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن لأعضاء الجمعية والمكتب واللجنة استخدام الشبكة الخارجية في جميع الأوقات ووزعت الأمانة مخازن ذاكرة محمولة USB يحتوي على غالبية وثائق ما قبل الدورة على الوفود المشاركة في الدورة الثالثة عشرة للجمعية، مما قلص من عدد صفحات الوثائق المطبوعة التي توزع عادة، وهو

(٢) إعتبارا من عام ٢٠٠٩، تصدر الوثائق الرسمية للجمعية بأربع لغات رسمية فقط، وهي العربية والإنجليزية والفرنسية والإسبانية.
(٣) بلُغتي العمل.
(٤) بجميع اللغات الرسمية الست: جميع الوثائق متاحة باللغات الإنجليزية والفرنسية والإسبانية والعربية، والقرارات متاحة أيضا باللغتين الصينية والروسية.

		٦ ٣٤٠ صفحة. وأدى ذلك إلى توفير حوالي ٧٠ ٠٠٠ يورو. وستواصل الأمانة اتخاذ جميع الوسائل والتدابير اللازمة لتحقيق الكفاءة في الوثائق. وفي صلة بولاية التكامل التي كُلفت بها مؤخرا، شملت أنشطة الأمانة المشاركة في الاجتماعات ذات الصلة، وضمان التفاعل بين أصحاب المصلحة، والاستمرار في تطوير الشبكة الخارجية ونشر المعلومات ذات الصلة وردت ردود فعل إيجابية من المشاركين

عدد الوثائق والصفحات التي أنتجت في عام ٢٠١٤

	الانكليزية		*الفرنسية*		*الإسبانية*		*العربية*		*الصينية*		*الروسية*		*المجموع*
	الوثائق	*الصفحات*	*الوثائق*	*الصفحات*	*الوثائق*	*الصفحات*	*الوثائق*	*الصفحات*	*الوثائق*	*الصفحات*	*الوثائق*	*الصفحات*	*الصفحات*
الدورة الثانية والعشرون للجنة١٧٨	١ ٣٢٧	١٥٢	١ ١١١	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٣٣٠	٢ ٤٣٨
الدورة الثانية والعشرون للجنة٢٢٥	١ ٦٦١	١٧٢	١ ٤٩٦	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٣٩٧	٣ ١٥٧
المجموع المخصص للجنة٤٠٣	*٢ ٩٨٨*	*٣٢٤*	*٢ ٦٠٧*	*صفر*	*صفر*	*صفر*	*صفر*	*صفر*	*صفر*	*صفر*	*٧٢٧*	*٥ ٥٩٥*
الدورة الثالثة عشرة للجمعية:												
ما قبل الدورة٦٧	١ ٥٨٥	٦٧	١ ٥٨٥	٦٧	١ ٥٨٥	٦٧	١ ٥٨٥	صفر	صفر	صفر	٢٦٨	٦ ٣٤٠
أثناء الدورة٥٦	٢٢٤	٣٦	١٦٣	٣٣	١٥٧	٣٣	١٥٧	صفر	صفر	صفر	١٥٨	٧٠١
ما بعد الدورة٣	٥٧٢	٣	٥٧٢	٣	٥٧٢	٢	٥٢٠	١	٤٢	١	١٣	٢ ٣٢٠
المجموع المخصص الدورة الثالثة عشرة للجمعية:١٢٦	٢ ٣٨١	١٠٦	٢ ٣٢٠	١٠٣	٢ ٣١٤	١٠٣	٢ ٢٦٢	١	٤٢	١	٤٤٠	٩ ٣٦١
المجموع لعام ٥٢٩٢٠١٤	**٥ ٣٦٩**	**٤٣٠**	**٤ ٩٢٧**	**١٠٣**	**٢ ٣١٤**	**١٠٣**	**٢ ٢٦٢**	**١**	**٤٢**	**١**	**١٦٧**	**١٤ ٩٥٦١**

المرفق السابع

البرنامج الرئيسي السابع –١: مكتب مدير المشروع (المباني الدائمة)

البرنامج الفرعي ٧١١٠: مكتب مدير المشروع

النتائج المتوقعة	*مؤشرات الأداء*	*أهداف العام ٢٠١٤*	*الإنجازات*
الهدف ١ – تزويد المحكمة بالمباني الدائمة اللازمة لتحقيق الغايات والأهداف الاستراتيجية للمنظمة	– يؤدي المشروع وظائفه تمشيا مع الميزانية المتفق عليها مع التفوق حيثما أمكن	١٠٠ في المائة	٩٨ في المائة
	– يسير المشروع وفقا للجدول الزمني المتفق عليه	١٠٠ في المائة	١٠٠ في المائة
	– مواصلة تشييد المباني الدائمة وفقا للجدول الزمني	١٠٠ في المائة	١٠٠ في المائة
الهدف ٢ – ضمان انتقال المحكمة بسلاسة وفعالية وفي الوقت المناسب من المباني المؤقتة إلى المباني الدائمة.	– يتضمن المشروع جميع الأنشطة اللازمة لضمان تحقيق الأهداف.	١٠٠ في المائة	١٠٠ في المائة
	– المشروع يتماشى مع الجدول الزمني المتفق عليه.	١٠٠ في المائة	٩٧ في المائة
	– التأكد من تحديد جميع سياسات وإجراءات التشغيل الجديدة ومن تقدم جميع الأعمال التحضيرية اللازمة	١٠٠ في المائة	٩٩ في المائة
الهدف ٣ – ضمان إعادة المباني المؤقتة إلى الدولة المضيفة بفعالية من حيث التكلفة وبكفاءة وفي الوقت المناسب.	– التأكد من أن الانتقال من المباني المؤقتة إلى المباني الدائمة يتم بفعالية من حيث التكلفة قدر الإمكان، مع الحد الأدنى من التداخل.	١٠٠ في المائة	١٠٠ في المائة

البرنامج الفرعي ٧١٢٠: موارد المحكمة من الموظفين

النتائج المتوقعة	*مؤشرات الأداء*	*أهداف العام ٢٠١٤*	*الإنجازات*
الهدف ١	– يتلقى مشروع المباني الدائمة من المحكمة مدخلات ذات نوعية جيدة في الوقت المناسب.	١٠٠ في المائة	١٠٠ في المائة
– تزويد مشروع المباني الدائمة بما يلزم من وظائف الدعم الحاسمة لتحقيق أهدافه وغاياته الاستراتيجية.	– يستفيد مشروع المباني الدائمة بأقصى قدر ممكن من الخبرات والتجارب المتوفرة داخل المحكمة.	١٠٠ في المائة	١٠٠ في المائة
الهدف ٢	– يتلقى مشروع المباني الدائمة من المحكمة مدخلات ذات نوعية جيدة بشأن أنشطة لانتقال في الوقت المناسب	١٠٠ في المائة	١٠٠ في المائة
– تقديم ما يلزم من وظائف الدعم الحاسمة للأنشطة الانتقالية الضرورية لانتقال المحكمة بنجاح إلى المباني الجديدة وجعلها تعمل بكامل طاقتها	– تستفيد أنشطة الانتقال إلى أقصى حد ممكن من الخبرات والتجارب المتوفرة داخل المحكمة.	١٠٠ في المائة	١٠٠ في المائة

المرفق الثامن

البرنامج الرئيسي السادس – أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا

أهداف الصندوق	*النتائج المتوقعة*	*مؤشرات الأداء/الغايات*	*الملاحظات*	*الإنجازات*
الآثار والنتائج المترتبة عن الولاية (المساعدة والتعويضات)	ولاية المساعدة: تكرار تدخلات الصندوق ورفع مستواها وتعزيزها	ينفذ الصندوق بشكل فعال برامج المساعدة في ٣ أو ٤ من بلدان الحالات التي تعنى بها المحكمة، ويقدم الدعم إلى نحو ٠٠٠ ١٠٠ من الضحايا المستفيدين مباشرة	يعتمد التوسيع على تعزيز أمانة الصندوق وعلى الإيرادات المتأتية من التبرعات.	بدأت المراحل الانتقالية للمشروع في شمال أوغندا وجمهورية الكونغو الديمقراطية للتمكين من إجراء مناقصات مفتوحة وإقامة شراكات جديدة، وهو ما من شأنه أن يؤدي إلى انخفاض أعداد المستفيدين خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير. إجراء دراسات مكتبية للاستعداد للتقييمات و(إعادة) إطلاق البرامج في جمهورية أفريقيا الوسطى وكوت ديفوار.
	الولاية المتعلقة بالتعويضات: بدء التعويضات وتصميمها وتنفيذها بفعالية	يضع الصندوق خطط التعويض المتعلقة بقضية أو قضيتين مما يهم المحكمة وينفذها	يتوقف على نتائج الإجراءات القضائية، بما في ذلك مرحلة التعويضات والطعون المحتملة.	تنتظر الأنشطة المتعلقة بولاية التعويض المنوطة بالصندوق القرارات النهائية للمحكمة بشأن التعويضات في قضيتي *لوبانغا وكاتانغا*.
تحسين حضور المؤسسة والاعتراف بها	يبرز الصندوق ويعترف به كأداة فعالة للعدالة التعويضية في سياق القانون الجنائي الدولي	يشار إلى الصندوق في المجال العام (وسائل الإعلام والمؤتمرات) بطريقة إيجابية وبناءة [هدف نوعي]	قدرة الصندوق على التواصل قدرة محدودة، وهو ليس مدمجا رسميا في استراتيجية التوعية التي تتبعها المحكمة.	التغطية والإبراز الإيجابيان لمساهمات المملكة المتحدة بأكثر من ١ مليون جنيه استرليني وتخصيصها للناجيات من العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس وربطها بالمؤتمر العالمي لإنهاء العنف الجنسي الذي عقدته المملكة المتحدة في حزيران/يونيه ٢٠١٤
		نتائج استطلاع الآثار (ولاية المساعدة والتعويضات) تثبت التقدير الإيجابي من جانب الضحايا والمجتمعات [هدف نوعي]	يتوقف على توافر الموارد اللازمة لتنفيذ استطلاعات الآثار.	لم تنفذ استطلاعات الآثار بسبب عدم توفر القدرات والموارد؛ وهناك خطط للحصول على الدعم لهذا الجهد من إحدى الجامعات في الفترة ٢٠١٥–٢٠١٦. ومع ذلك، يتم إجراء تعديلات على البرنامج استجابة للتوصيات الناتجة عن التقييم الخارجي الذي تم في عام ٢٠١٣.
		يستفيد الصندوق من مطابقة الموارد والشراكات (القطاع العام والمجتمع المدني والقطاع الخاص) لدعم الحضور وجمع التبرعات		استمر تقديم الأموال المطابقة من الشركاء المنفذين وتسجيلها كجزء من تأثير المشروع واستراتيجية الاستدامة
الحوكمة الفعالة والتطوير التنظيمي	يخضع مجلس الصندوق بشكل كامل وبشفافية للمساءلة أمام	وضع الخطة الاستراتيجية للصندوق للفترة		اعتمد المجلس الخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠١٤–٢٠١٧ للصندوق في آب/أغسطس

المتوازن	الجمعية والجهات المانحة والضحايا المستفيدين فيما يتعلق بإدارة الصندوق وموارده، وكذلك أمام المحكمة فيما يتعلق بإدارة واستخدام منح التعويضات والغرامات والمصادرات	٢٠١٤-٢٠١٧، وتحديد إجراءات تشغيلية موحدة مع المحكمة بشأن تنفيذ منح التعويضات		٢٠١٤. وفي غياب قرارات محددة ونهائية بشأن التعويضات، لم يتم وضع إجراءات تشغيلية موحدة بشأن التنفيذ.
	تمول أمانة الصندوق بصورة ملائمة من خلال الاشتراكات المقررة، وهيكله وتكوينه يعكسان الاحتياجات التنظيمية	يستجيب الصندوق لمتطلبات كل من ولاية المساعدة وولاية التعويضات.	يمثل عدم بلوغ الغايات خطر إثقال أمانة الصندوق عدم قيامها بالوظائف الأساسية في ضوء مطالب ولايتي المساعدة والتعويضات	تواصل الاشتراكات المقررة تغطية الاحتياجات الأساسية للأمانة للصندوق.
		الوظائف تعكس المسؤوليات على نحو ملائم. تحويلات وظائف المساعدة المؤقتة العامة إلى وظائف ثابتة واستعراض مستويات الموظفين حسب الحاجة. وضع نظام إدارة الأداء على المستوى التنظيمي ومستوى التوظيف	استعراض أوصاف الوظائف والدراسات الاستقصائية للعمل وتحويل وظائف المساعدة المؤقتة العامة المعينة لأكثر من ثلاثة سنوات يتطلبان التشاور مع المحكمة وموافقة الجمعية	هيكل وتكوين أمانة الصندوق متقادمان وسيخضعان للاستعراض في عام ٢٠١٥ كجزء من عملية إعادة الرؤية، بما في ذلك وضع مؤشرات القياس التي تعكس الأداء التنظيمي، كجزء من خطة قياس أداء الصندوق الملحقة بالخطة الاستراتيجية.
الاستدامة المالية	التبرعات: تعزيز الإيرادات المتأتية من الدول وتنويعها لتشمل المانحين الخاصين	تساهم الدول (الأطراف) والجهات المانحة الأخرى بما قدره ٣ ملايين يورو أو أكثر في شكل تبرعات	يتوقف على التوقعات الاقتصادية والمالية للجهات المانحة الرئيسية	بلغت التبرعات في عام ٢٠١٤ ما قدره ٤,٩٨ مليون يورو.
		يتلقى الصندوق تبرعات خاصة من كل من الجهات المانحة المؤسسية والفردية	يتوقف على قدرة أمانة الصندوق على تطوير قدرات التسويق وجمع التبرعات خارج القدرات الأساسية القائمة، مع تحديد إجراءات التدقيق الداخلي للتبرع بأكثر من ٠٠٠ ٥ دولار، بما في ذلك سياسة العناية الواجبة التي أقرها المجلس	ظلت التبرعات الخاصة متواضعة، ووضعت استراتيجية لجمع التبرعات كجزء من الخطة الاستراتيجية للصندوق لتنفيذها من عام ٢٠١٥ فصاعدا، بما في ذلك تعيين موظف معني بجمع التبرعات وتطوير نظم الدعم.
		يستفيد الصندوق من مطابقة التبرعات والشراكات (القطاع العام والمجتمع المدني والقطاع الخاص) لدعم التسويق وجمع التبرعات		لم تتم متابعته لحين الانتهاء من وضع استراتيجية جمع التبرعات وبناء القدرات الداخلية اللازمة.
	تعظيم النتائج من المنح والغرامات والمصادرات لاستخدامها في تنفيذ التعويضات التي تأمر بها المحكمة	تم تأسيس هذا النوع من الإيرادات كعنصر أساسي لتمويل التعويضات التي تأمر بها المحكمة ويتم تضمين الصندوق في بروتوكول المحكمة بشأن مصادرة وتجميد الأصول	يتوقف على قدرة المحكمة – بالتعاون مع الدول الأطراف – على الاستيلاء على الأصول وتجميدها لغرض التعويض وجمع الغرامات المفروضة على الأشخاص المدانين	لم تتحقق أي إيرادات من هذه المصادر في عام ٢٠١٤.

المرفق التاسع
عمليات الشراء

لمحة عامة عن أنشطة الشراء في عام ٢٠١٤

	كانون الثاني/يناير شباط/فبراير	آذار/مارس	نيسان/أبريل	أيار/مايو	حزيران/يونيه	تموز/يوليه	آب/أغسطس	أيلول/سبتمبر	تشرين الأول/أكتوبر	تشرين الثاني/نوفمبر	كانون الأول/ديسمبر	المجموع (في السنة)[1]
عدد موظفي المشتريات	٧	٧	٧	٧	٧	٧	٧	٧	٧	٧	٧	
أوامر الشراء												
عدد أوامر الشراء	٣٥٦	٢٦٠	١٤٧	١٤٧	١٤٧	١٣٠	١١٣	١٥١	١٧٦	٢٠٦	١٤٦	٢ ١٧٩
عدد أوامر الشراء في العام السابق	٢٤٤	١٤٢	١٣٤	١١٢	١٠٣	١٠١	٧٤	١١٤	١٦٢	١٩٧	١٣٩	١ ٦٣١
قيمة أوامر الشراء	٩٢٧ ١١١ ٥	٢٨٤ ٦٣٦ ١٠٣	٨٢٤ ٤٤٧ ١	٦١١ ٦٧٥ ١	٤٣١ ٢٨٠ ٠٤٨١ ١٩٠١	٠٩٣ ٧٦٢ ١	٣١٤ ٦٨٩ ٢	١١١ ٣٠٥	٧٠٣١ ١٨٣٨	٨٩٢ ٧٣٩ ١	٥١٦ ٠٨٠ ٣٠	٧٥٤ ٤٦٨ ١٥٤
قيمة أوامر الشراء في العام السابق	٣٠٧ ٥٢٥ ٤٧	٩٦٢ ٧٩٥ ١	٧٨١ ٤١٥ ٢	٨٩٨ ٩٥٠ ٢	٠٥٦ ٣٠٣ ١ ٩٣٧ ٣٧٦١	٩٨٤ ١٠٣ ١	١٠٩ ٥٠٨	٠١٣ ٢٣٧	٩٠٠١ ٣٤٧ ٤	٨٢٧ ٩٤٩ ١	١٨٩ ٥٧٧ ٤	٤٠٢ ٦٥٢ ٧١
طلبات الشراء												
عدد طلبات الشراء	٣٥٧	١٧٢	١٤٦	١٣٤	١٣١	١١٣	١١٠	١٣٢	١٨١	٢٠٣	١٨٨	١ ٩٩٥
العام السابق	٢٩٨	١٦١	١٤١	١٢٦	١٢٢	١٢٣	١٠٠	١٥٣	٢١٨	٢٤٤	١٦٧	١ ٩٦٥
لجنة استعراض المشتريات												
عدد الاجتماعات	٣	١	صفر	٣	١	٧	١	٢	٥	٢	٤	٣٠
عدد الاجتماعات في العام السابق	١	٢	٤	٢	١٠	٦	١	٣	٥	٧	٦	٤٩
قيمة استعراضات اللجنة	٧١٧ ٢٠٨ ١	٠٠٠ ٥٤٠ ١	٠	٧٤٢ ٥٩٩	٠٠٠ ٦٥	٦٦٨ ٤٧٤ ١	٢٠٠ ١٠٠	٨٠٠ ٧٤٦	٣٦٧٤ ٦٤٥	٧١٩ ٣٨٥	٧٩٧ ٤٤٧ ١	١٧٠ ٣١٩ ١٣
قيمة استعراضات اللجنة في العام السابق	٠٠٠ ٥٠٠	٧٧٧ ٥٠٠	٥٣٣ ٦١٥ ٢	٠٠٠ ٩٠	٤٧٩ ٠٤٧ ٢ ٠٠٠ ٢١٥ ٣	٠٠٠ ٨٣	٠٠٠ ٢٠٠ ١٠	٥٠٠ ٤٨٤	١١٥ ٤٥٨	٠٤٧ ٩٤٣	٠٠٠ ٨٤٨ ١	٤٥١ ٩٨٥ ٢٢

(١) يشمل الالتزام البالغ ٧١ مليون يورو المخصص لتشييد المباني الدائمة.

لمحة عامة عن إجمالي الإنفاق في عام ٢٠١٤ حسب كل بلد

بلد البائع	*قيمة أمر الشراء (باليورو)*	*النسبة المئوية*
أندورا	٦١٠	٠,٠١
أفغانستان	١٣ ٣٠٥	٠,٠١
الأرجنتين	١٧٤ ٣١٠	٠,١١
النمسا	٥٦ ١٩٦	٠,٠٤
أستراليا	٩٤ ٤٥٠	٠,٠٦
بلجيكا	٩٨٩ ١٤٩	٠,٦٤
بنن	١٣ ٩١٤	٠,٠١
البرازيل	٤٨٠	٠,٠١
كندا	٣٨٩ ٣٧٤	٠,٢٥
جمهورية الكونغو الديمقراطية	١ ٥٤٤ ٩٦٨	١,٠٠
جمهورية أفريقيا الوسطى	٩٤ ٩٩٦	٠,٠٦
الكونغو	١٧ ٤٨١	٠,٠١
سويسرا	٦٥٩ ٩٦٧	٠,٤٣
كوت ديفوار	٤٤٤ ٤٤٨	٠,٢٩
الكاميرون	١٢ ٨٢٤	٠,٠١
الصين	٥٦ ٧٣٤	٠,٠٤
ألمانيا	١٤٦ ٠٢١	٠,٠٩
الدنمارك	١٥٩ ٢٢١	٠,١٠
الجزائر	١٧ ٢٢٦	٠,٠١
إستونيا	١٤ ٢٨٧	٠,٠١
مصر	١٣ ٣٧٧	٠,٠١
إسبانيا	١٦٤ ١١٧	٠,١١
إثيوبيا	٣ ٨١٨	صفر
فنلندا	١٧ ٤٣٤	٠,٠١
فرنسا	٥٣٧ ٥٣١	٠,٣٥
المملكة المتحدة	١ ٨٢١ ١٨٥	١,١٨
غانا	٣١ ٣٩٧	٠,٠٢
غامبيا	١٨ ٣٧٨	٠,٠١
اليونان	٩٤	٠,٠١
هنغاريا	٣ ٥٠٦	٠,٠١
إيرلندا	٣٧ ٥٢٢	٠,٠٢
إسرائيل	٢ ٠٠٠	صفر
الهند	٩٢ ٧٤٠	٠,٠٦
إيطاليا	٢٨ ٤٣٥	٠,٠٢
كينيا	٢٨٠ ٠٨٧	٠,١٨
كمبوديا	١ ٣٧٠	٠,٠١
لوكسمبورغ	٥٨٧	٠,٠١
المغرب	٣ ٠٠٠	٠,٠١
مالي	٢٥ ٢٣٤	٠,٠١
نيجيريا	٣٧ ٩٠٦	٠,٠٣
هولندا	١٤٤ ١١٤ ٦٨٢	٩٣,٣٠
النرويج	٢٤ ٩٤٠	٠,٠٢
بولندا	٩٦	٠,٠١
البرتغال	١٤ ١٤٥	٠,٠١
جمهورية صربيا	٢ ٧٠٠	٠,٠١
الاتحاد الروسي	٢ ٣٢٨	٠,٠١
رواندا	١٢ ٢١٧	٠,٠١
السويد	٧ ٨٥٠	٠,٠١
السنغال	٣٩ ٢٠١	٠,٠٣
تنزانيا	٣٠ ٨٨٢	٠,٠٢

بلد البائع	*قيمة أمر الشراء (باليورو)*	*النسبة المئوية*
أوغندا	٥٣٨ ٢٦٨	٠,٣٥
الولايات المتحدة الأمريكية	١ ٤٦٩ ٤٥٦	٠,٩٥
أوروغواي	١٣ ٧٤٧	٠,٠١
جنوب افريقيا	١٧٢ ٣١٤	٠,١١
زامبيا	٦ ٢٥٠	صفر
المجموع	**١٥٤ ٤٦٨ ٧٥٤**	**١٠٠,٠٠**

المشتريات من السلع والخدمات الرئيسية في عام ٢٠١٤ والدول التي تم الشراء منها (العشرون الأوائل)

	أوصاف السلع والخدمات	*القيمة*	*البلد*
١	تشييد منشآت المباني الدائمة	١١٥ ٣٠٠ ٠٠٠	هولندا
٢	صيانة المباني المؤقتة	٤ ٨٢٥ ٦٩٧	هولندا
٣	خدمات إدارة مشروع المباني الدائمة	١ ١٨٤ ٨٤٢	هولندا
٤	المعدات الحاسوبية، بما في ذلك شبكة التخزين	١ ٢٩٧ ٢٢٤	هولندا
٥	أقساط المعاش التقاعدي للقضاة	١ ٠٠٥ ٠٣٨	هولندا
٦	مركز الاحتجاز – استئجار الزنزانات في لاهاي	١ ٦٨٧ ٥٠٠	هولندا
٧	خدمات المؤتمرات لجمعية الدول الأطراف	٣٠٠ ٠٠٠	هولندا
٨	تنظيف المكاتب في المقر	٤٢٤ ٦٨٤	هولندا
٩	الخدمات الإنسانية	٣٥٠ ٠٠٠	جمهورية الكونغو الديمقراطية
١٠	اشتراكات واستخدام الهاتف النقال	٣١٠ ٣٥٠	هولندا
١١	صيانة وتراخيص برمجيات SAP	٣٠٨ ٧٦٦	هولندا
١٢	الخطوط الهاتفية الصوتية الأرضية	٢٢٦ ٣٠٠	هولندا
١٣	صيانة البرمجيات	٥١٣ ٦١٣	هولندا
١٤	صيانة النظم الأمنية	٢٣٥ ٠٠٠	هولندا
١٥	الخدمات الإنسانية	٢٢٠ ٥٢٠	أوغندا
١٦	الاتصالات الساتلية بمقر الأمم المتحدة	٢١٤ ٥١٤	الولايات المتحدة الأمريكية
١٧	المعدات السمعية والبصرية لقاعة المحكمة في المباني الدائمة	٢٥٢ ٠٢٥	بلجيكا
١٨	خدمات الدعم لبرمجيات المحكمة	١٨٣ ٣٩٩	المملكة المتحدة
١٩	الخدمات الإنسانية	٣٠٠ ٠٠٠	جمهورية الكونغو الديمقراطية
٢٠	خدمات الدعم لبرمجيات نظام ECOS	١٥٣ ٦٠٠	الأرجنتين
	المجموع	١٢٩ ٢٩٣ ٠٧٤	

تمثيل بياني لأكبر ٢٠ نفقة في عام ٢٠١٤ حسب الدول (بما في ذلك هولندا وباستثنائها)

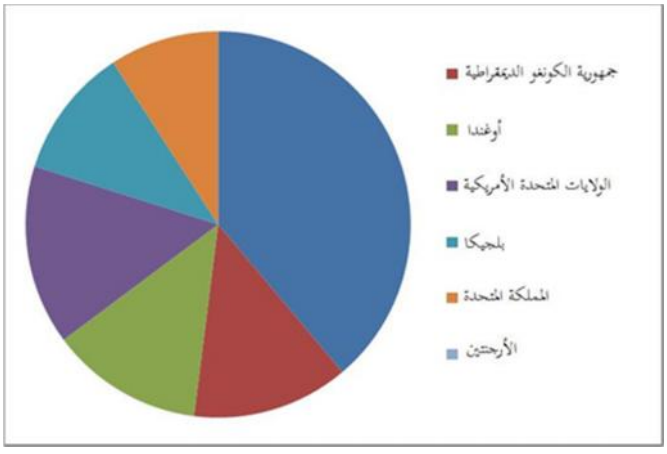

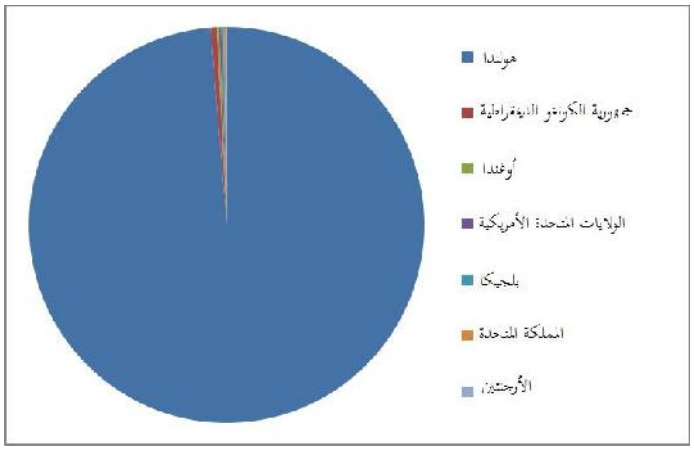

المرفق العاشر

الأموال السائلة

الجدول ١– تصنيفات المخاطر السيادية – التصنيفات الائتمانية

البلد	*وكالة Moody's*	*وكالة S & P*	*وكالة Fitch*
هولندا	AAA	AA+	AAA
ألمانيا	AAA	AAA	AAA
فرنسا	AA1	AA	AA
المملكة المتحدة	AA1	AAA	AA +
السويد	AAA	AAA	AAA
سنغافورة	AAA	AAA	AAA

الجدول ٢– تصنيفات المخاطر المصرفية – التصنيفات الائتمانية

	التصنيف القصير الأجل			*التصنيف الطويل الأجل*		
المصرف	*وكالة Moody's*	*وكالة S & P*	*وكالة Fitch*	*وكالة Moody's*	*وكالة S & P*	*وكالة Fitch*
مصرف ABN AMRO، هولندا	P-1	A-1	F1+	A2	A	A+
مصرف Rabobank، هولندا	P-1	A-1	F1+	AA2	A+	AA-
مصرف ING، هولندا	P-1	A-1	F1+	A2	A	A+
مصرف BNP Paribas، فرنسا	P-1	A-1	F1	A1	A+	A+
مصرف SEB، السويد	P-1	A-1	F1	A1	A+	A+
مصرف Deutsche Bank، ألمانيا	P-2	A-1	F1+	A3	A	A+
مصرف HSBC، المملكة المتحدة	P-1	A-1+	F1+	AA3	AA-	AA-
مصرف DBS، سنغافورة	P-1	A1+	F1+	AA1	AA-	AA-

الرسم البياني ١– الأموال السائلة حسب كل مصرف

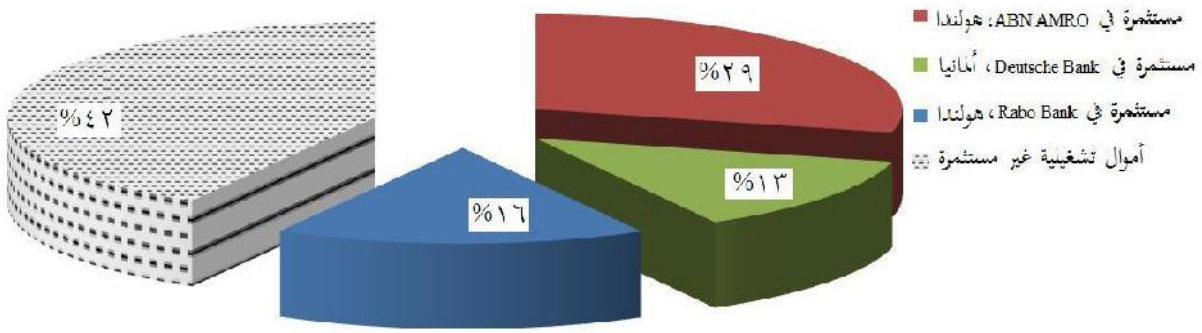

تعزى النسبة العالية من الأموال غير المستثمرة في نهاية العام إلى المدفوعات لمرة واحدة التي وردت في كانون الأول/ديسمبر للمباني الدائمة.

الرسم البياني ٢– قاعدة أسعار المصرف المركزي الأوروبي في الفترة ٢٠٠٨–٢٠١٤

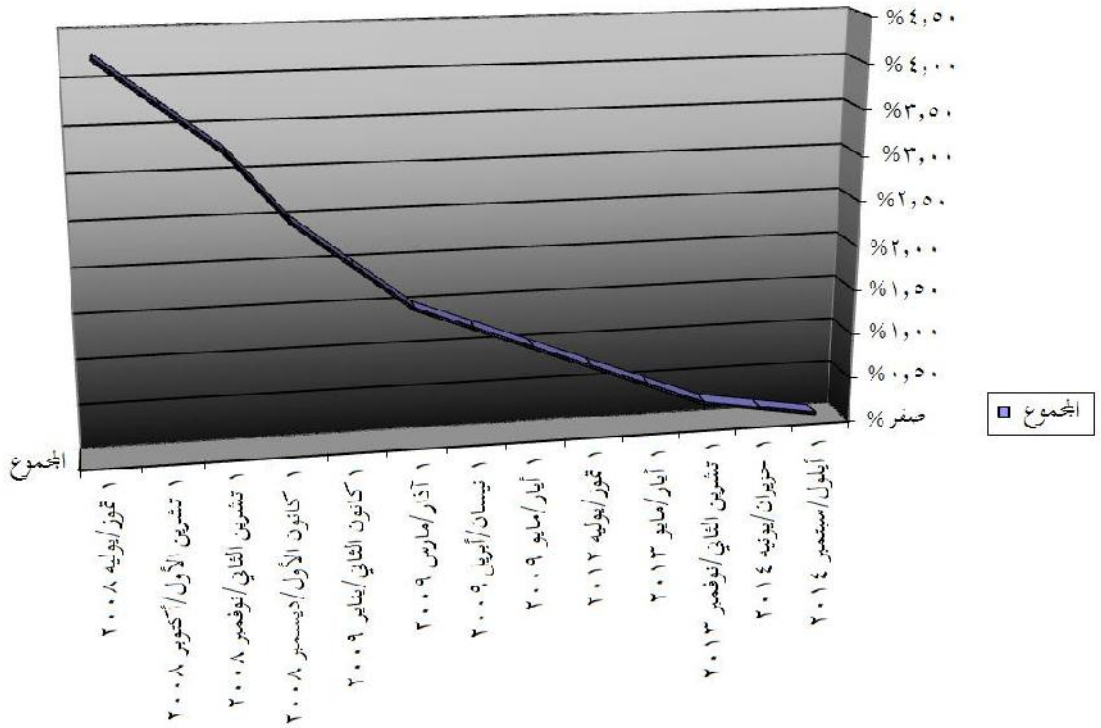

المرفق الحادي عشر

تحقيق افتراضات الفترة ٢٠٠٥–٢٠١٤

السنة المالية	الميزانية المعتمدة (بملايين اليورو)	أداء الميزانية (نسبة مئوية)	الافتراضات	تحقيق الافتراضات
٢٠٠٥	٦٦,٩	٩٢,٩	– يجري رصد ثماني حالات وهي: – حالتان في كل من المرحلة التمهيدية والمرحلة الابتدائية ومرحلة الاستئناف – حالتان في مرحلة التحقيق	– رصد/تحليل ثماني حالات – الإجراءات التمهيدية والطعون العارضة في ثلاث حالات – ثلاث حالات في مرحلة التحقيق – أوغندا وجمهورية الكونغو الديمقراطية ١ ودارفور (عقب إحالة من مجلس الأمن)
٢٠٠٦	٨٠,٤	٨٠,٤	– يجري رصد ما يصل إلى ثماني حالات – فتح تحقيق رابع – بدء محاكمتين	– رصد/تحليل خمس حالات – فتح تحقيق رابع – جمهورية الكونغو الديمقراطية ٢ – الإجراءات التمهيدية والطعون العارضة في قضية *لوبانغا* (جمهورية الكونغو الديمقراطية ١) – الإجراءات التمهيدية في التحقيقات الثلاثة الأخرى
٢٠٠٧	٨٨,٩	٨٧,٢	– رصد ما لا يقل عن خمس حالات – لا توجد تحقيقات جديدة في حالات جديدة – في إطار الحالات الأربع، التحقيق في ما لا يقل عن ست قضايا، بما في ذلك القضيتان اللتان صدرت فيهما مذكرات اعتقال	– خمس حالات رهن الفحص التمهيدي/المتقدم – فتح تحقيق واحد جديد في حالة جديدة (جمهورية أفريقيا الوسطى) – سبع قضايا في أربع حالات قيد التحقيق (جمهورية الكونغو الديمقراطية ١ و ٢، ودارفور ١ و ٢، وأوغندا، وجمهورية أفريقيا الوسطى) – مواصلة الإجراءات التمهيدية (جلسة اعتماد التهم) في قضية *لوبانغا* (جمهورية الكونغو الديمقراطية ١)
٢٠٠٨	٩٠,٤	٩٢,٦	– رصد خمس حالات على الأقل – لا توجد تحقيقات جديدة في حالات جديدة – في أربع حالات، متابعة خطوات التحقيق في ما لا يقل عن خمس	– ست حالات تخضع للتحليل الأولي/المتقدم – لم تفتح حالات جديدة – سبع قضايا في أربع حالات قيد التحقيق (أوغندا وجمهورية الكونغو الديمقراطية ١ و ٢، ودارفور ١ و ٢ و ٣، وجمهورية أفريقيا الوسطى) – قضية *لوبانغا* أمام الدائرة الابتدائية مع تعليق الإجراءات (جمهورية الكونغو

			قضايا، بما في ذلك القضايا الثلاث التي صدرت فيها مذكرات اعتقال – محاكمة واحدة على الأقل	الديمقراطية ١) – الإجراءات التمهيدية (جلسة اعتماد التهم) في قضيتي *كاتانغا ونغودجولو* (جمهورية الكونغو الديمقراطية ١) – الجلسات التمهيدية (اجتماعات استعراض الحالة) في قضية *بيمبا* (جمهورية أفريقيا الوسطى)
٢٠٠٩	١٠١,٢	٩٢,٥	– خمسة تحقيقات في ثلاث حالات قائمة – لا توجد تحقيقات جديدة في حالات جديدة – تحليل ما يصل الى ثماني حالات أخرى – محاكمتان. لا يرتقب بدء محاكمة ثالثة في عام ٢٠٠٩ – محاكمات متتالية	– إجراء خمسة تحقيقات نشطة: جمهورية الكونغو الديمقراطية ٢ (كاتانغا ونغودجولو) وجمهورية الكونغو الديمقراطية ٣ (كيفو)، وجمهورية أفريقيا الوسطى (بيمبا) ودارفور ٢ (البشير) ودارفور ٣ (حسكنيتة) – طلب واحد للحصول على إذن القضاة بفتح تحقيق في كينيا (من تلقاء نفسهم) تم الإعلان عن الحالات الخاضعة للفحص الأولي، بما في ذلك كينيا وكولومبيا وأفغانستان وجورجيا وغينيا وكوت ديفوار وفلسطين، ومن أجل زيادة التأثير، قام مكتب المدعي العام بتنظيم الدعاية لأنشطة الرصد التي يقوم بها. – محاكمتان: أنجز عرض مكتب المدعي العام في قضية *لوبانغا*، وبدأ عرض مكتب المدعي العام في قضيتي *كاتانغا ونغودجولو* – أنجزت إجراءات اعتماد التهم في قضيتي *بيمبا وأبو قردة*.
٢٠١٠	١٠٣,٦	١٠٠,٣	– خمسة تحقيقات نشطة في ثلاث حالات أمام المحكمة حاليا – خمسة تحقيقات متبقية تتواصل فيها إجراءات المحاكمة أو يوجد فيها المشتبه بهم في حالة سراح	– جمهورية الكونغو الديمقراطية ٣ و ٤ و ٥ (كيفو)؛ ودارفور ٣؛ وكينيا ١ و ٢ – التحقيقات المتبقية/إدارة شؤون الشهود في القضايا التي يكون فيها المشتبه بهم في حالة سراح: أوغندا ودارفور ١ و ٢؛ التحقيقات المتبقية لدعم القضايا المعروضة للمحاكمة: جمهورية الكونغو الديمقراطية ١ و ٢ وجمهورية أفريقيا الوسطى
			– عدم فتح تحقيقات في حالات جديدة	– أذنت الدائرة التمهيدية بالتحقيق في الحالة الجديدة في كينيا في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٠ – تحقيقان ناشطان في حالتين: كينيا ١ و ٢ – قدم طلبان للحصول على أمرين بالمثول أمام المحكمة في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠
			– تحليل ما يصل الى ثماني حالات محتملة	– تم الإعلان عن تسع حالات قيد الفحص التمهيدي (المرحلة ٢-ب): أفغانستان وكولومبيا وكوت ديفوار وجورجيا وغينيا وهندوراس ونيجيريا وجمهورية كوريا وفلسطين، ومن أجل زيادة التأثير، قام مكتب المدعي العام بتنظيم الدعاية لأنشطة الرصد التي يقوم بها.
			– يجري ما يصل إلى ثلاث محاكمات متتالية (يحتمل عقد جلسات متوازية على مدى عدة أسابيع)	– اتمام جلسة اعتماد التهم في قضيتي *باندا وجربو* وينتظر اتخاذ قرار بشأنهما. – استمرت المحاكمات في قضيتي *لوبانغا وكاتانغا ونغودجولو*. وقد أنجزت عروض الادعاء في القضيتين. – بدأت محاكمة بيمبا في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠. – أربعة أشهر من المحاكمات المتوازية
٢٠١١	١٠٣,٦	٩٨,٧[1]	– أربعة أو خمسة تحقيقات جديدة في القضايا، ضمن الحالات القائمة أو الجديدة، وذلك رهنا بتلقي التعاون الخارجي	– جمهورية الكونغو الديمقراطية ٣ و ٤، ودارفور ٣، وكينيا ١ و ٢، وليبيا، وكوت ديفوار
			– مواصلة سبعة تحقيقات متبقية (بما في ذلك تقديم الدعم لثلاث محاكمات، رهنا بتلقي التعاون الخارجي)	– التحقيقات المتبقية/إدارة شؤون الشهود في الحالات التي يكون فيها المشتبه بهم في حالة سراح: أوغندا، ودارفور ١ و ٢؛ والتحقيقات المتبقية لدعم القضايا المعروضة للمحاكمة: جمهورية الكونغو الديمقراطية ١ و ٢، وجمهورية أفريقيا الوسطى
			– تحليل ما يصل الى ثماني حالات محتملة	– عشر حالات قيد الفحص التمهيدي (المرحلة ٢-ب أو ما بعدها)، أعلن منها عن حالات أفغانستان وكولومبيا وجورجيا وغينيا وهندوراس ونيجيريا وجمهورية كوريا وفلسطين، ودخلت حالتان إلى مرحلة التحقيق في عام ٢٠١١، وهما كوت ديفوار وليبيا. – ومن أجل زيادة التأثير، قام مكتب المدعي العام بتنظيم الدعاية لأنشطة الرصد التي يقوم بها، بما في ذلك من خلال إصدار "التقرير العلني الشامل بشأن الفحوص التمهيدية" في كانون الأول/ديسمبر.
			– ما لا يقل عن أربع محاكمات، رهنا بتلقي التعاون الخارجي	– إتمام جلسة اعتماد التهم في قضية *روتو وكوسغي وسانغ* وقضية *موداورا وكينياتا وعلي*. – اعتماد التهم في قضيتي *بانذا وجربو* وينتظر تحديد موعد المحاكمة. – رفضت المحكمة التهم الموجهة إلى مباروشيما – طلب مكتب المدعي العام

(١) ٩٨,٧ في المائة (الميزانية البرنامجية)، مع ٦٠ في المائة من صندوق الطوارئ. رهنا بتوصيات المراجع الخارجي للحسابات.

			الإذن بالاستئناف. – طلبت مذكرات الاعتقال وصدرت وتمت جلسة الاستماع التمهيدي في قضية *غباغبو*. – طلبت مذكرات الاعتقال وصدرت بشأن معمر القذافي، وسيف الإسلام القذافي، وعبد الله السنوسي، وأقفلت القضية المرفوعة ضد معمر القذافي. – طلبت مذكرة اعتقال عبد الرحيم محمد حسين. – استمرت المحاكمات في قضايا *لوبانغا*، *وكاتانغا ونغودجولو*، *وبيمبا*.
٢٠١٢	١٠٨,٨	٩٦,٩	– تحليل ما يصل الى ثماني حالات محتملة	– كانت تسع حالات قيد الفحص التمهيدي (المرحلة ٢ أو ما بعدها) – أفغانستان وكولومبيا وجورجيا وغينيا وهندوراس ومالي ونيجيريا وجمهورية كوريا وفلسطين – وأنجزت منها اثنتان (مالي وفلسطين). – ومن أجل زيادة التأثير، أنتج مكتب المدعي العام مزيدا من التقارير العلنية المعمقة عن أنشطة الرصد التي يقوم بها، بما في ذلك من خلال إصدار "تقرير عن الفحوص التمهيدية" كل سنة فضلا عن تقارير بشأن حالات معينة (كولومبيا ومالي). – أجرى مكتب المدعي العام ثمانية تحقيقات نشطة خلال عام ٢٠١٢: جمهورية الكونغو الديمقراطية ٤ و ٥ و ٦؛ وكينيا ١ و ٢؛ وليبيا ١ و ٢؛ وكوت ديفوار.
			– مواصلة تسعة تحقيقات متبقية (بما في ذلك تقديم الدعم لثلاث محاكمات، رهنا بتلقي التعاون الخارجي)	– التحقيقات المتبقية/إدارة شؤون الشهود في الحالات التي يكون فيها المشتبه في حالة سراح أو التي توجد فيها مشاكل في إدارة شؤون الشهود: أوغندا؛ ودارفور ١ و ٢ و ٣ و ٤؛ وجمهورية الكونغو الديمقراطية ٣؛ والتحقيقات المتبقية لدعم القضايا المعروضة على المحكمة: جمهورية الكونغو الديمقراطية ١ و ٢ وجمهورية أفريقيا الوسطى
٢٠١٣	١١٥,١	٩٥,٨	– سبعة تحقيقات في سبعة من بلدان الحالات، بما في ذلك الحالة الناشئة مؤخرا في كوت ديفوار	– بعد فتح التحقيق في مالي، يعمل مكتب المدعي العام في ثمانية من بلدان الحالات. ولم يتمكن المكتب من إجراء أكثر من ستة تحقيقات نشطة. غير أن ذلك يعزى أيضا إلى أن المكتب أجرى ثلاثة تحقيقات إضافية تتعلق بالجرائم المنصوص عليها في المادة ٧٠.
			– تواصل العبء الحالي المتمثل في تسعة تحقيقات متبقية	– واصل مكتب المدعي العام سبعة تحقيقات متبقية (ولا يشمل هذا العدد دعم التحقيقات المقدم إلى المحاكمات الجارية).
			– الفحص التمهيدي في ما لا يقل عن ثماني حالات	– كانت ثماني حالات قيد الفحص التمهيدي: أفغانستان وكولومبيا وجورجيا وغينيا وهندوراس ونيجيريا وجمهورية كوريا والسفن المسجلة في جزر القمر واليونان وكمبوديا. – نشر مكتب المدعي العام "تقرير عام ٢٠١٣ عن أنشطة الفحص التمهيدي"، و "ورقة السياسة المتعلقة بالفحوص التمهيدية" الصادرة عن مكتب المدعي العام، والتقرير الصادر بموجب المادة ٥ بشأن الحالة في نيجيريا. وقام المكتب كذلك بتجهيز ٦٢٧ بلاغا جديدا تلقاها بموجب المادة ١٥، منها ٢٩ مراسلة تستدعي مزيدا من التحليل وتخضع لتقرير تحليلي مخصص.
٢٠١٤	١٢١,٧	٩٦,٥	– أربعة تحقيقات في ثمانية من بلدان الحالات، بما في ذلك الحالة الناشئة مؤخرا في مالي	– أدت الأنشطة التي كان يتعين القيام بها في أحداث غير متوقعة (مثل حالتي جمهورية أفريقيا الوسطى وكينيا بموجب المادة ٧٠) والتطورات التي حدثت في ميدان العمليات (مثل تسليم السيد بلي غودي، والمشاكل الأمنية في شمال مالي والمخاطر الصحية في غرب أفريقيا) إلى تعديل الخطط الأصلية. وتم إجراء مزيد من التحقيقات في نهاية المطاف ولكن بوتيرة مختلفة عما كان مقررا.
			– مواصلة القضايا الحالية في تسعة تحقيقات متبقية	– كما ذكر في النقطة السابقة، أدت بعض التطورات غير المتوقعة إلى مزيج مختلف من التحقيقات في عام ٢٠١٤. وأدت إضافة الحالتين بموجب المادة ٧٠، واللتان تطلبتا استجابة سريعة، إلى بعض التأخير وتأجيل بعض الأنشطة. ونتيجة لذلك، ارتفع عدد التحقيقات المتبقية.
			– الفحص التمهيدي فيما لا يقل عن ثماني حالات	– كانت إحدى عشرة حالة قيد الفحص التمهيدي: أفغانستان وكولومبيا وجورجيا وغينيا وهندوراس ونيجيريا وجمهورية كوريا والعراق وجمهورية أفريقيا الوسطى وأوكرانيا والسفن المسجلة. – أنجز المكتب الفحوص التمهيدية في جمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية كوريا وفيما يتعلق بالسفن المسجلة. ونشر المكتب تقريره السنوي عن أنشطة الفحوص التمهيدية في ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. وتلقى المكتب كذلك ٥١١ مراسلة متعلقة بالمادة ١٥ من نظام روما الأساسي، اتضح أن ٣٩٢ منها تقع خارج اختصاص المحكمة، وتستدعي ٤٣ منها مزيدا من التحليل، وترتبط ٥٢ منها بحالات قيد التحليل بالفعل، وترتبط ٢٤ منها بتحقيق أو محاكمة مما يجري حاليا.

المرفق الثاني عشر

الالتزامات غير المصفاة

الجدول ١: الالتزامات غير المصفاة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ – قبل مراجعة المبالغ (بآلاف اليورو)

	أوامر الشراء المفتوحة		*الأسفار المفتوحة*		*مجموع الالتزامات غير المصفاة*
	عدد أوامر الشراء	مبلغ أوامر الشراء	عدد الأسفار	مبلغ الأسفار	
البرامج الرئيسية/البرامج	[١]	[٢]	[٣]	[٤]	[٥]=[٢]+[٤]
البرنامج الرئيسي الأول					
الجهاز القضائي	٣	٤,٨	٦	٤٤,١	٤٨,٩
الرئاسة	٢	٤,١	٢	١٣,٣	١٧,٤
الدوائر			٤	٣٠,٧	٣٠,٧
مكاتب الاتصال	١	٠,٧			٠,٧
البرنامج الرئيسي الثاني					
مكتب المدعي العام	١٠٣	٣٤٣,٩	٩٣	١٧١,٦	٥١٥,٥
المدعية العامة	٥٤	١٦٠,٠	٢٢	٢٦,٨	١٨٦,٨
شعبة الاختصاص والتكامل والتعاون	٥	٦٩,٠	١٢	١٢,٤	٨١,٤
شعبة التحقيقات	٣٨	٧٧,٨	٥٠	٨٢,٧	١٦٠,٥
شعبة الادعاء	٦	٣٧,١	٩	٤٩,٦	٨٦,٧
البرنامج الرئيسي الثالث					
قلم المحكمة	٣٠٩	٢ ٧٤٨,٤	٢٥٥	٤٢٤,٣	٣ ١٧٢,٧
مكتب المسجل	٣٢	٧٩,٩	١٧	٢٠,٢	١٠٠,١
شعبة الخدمات الإدارية المشتركة	١٦١	٩٥٩,٢	٤١	٤٧,١	١ ٠٠٦,٣
شعبة خدمات المحكمة	٩٥	١ ٤٠٩,١	١٨٥	٣٤٧,٥	١ ٧٥٦,٦
قسم الإعلام والتوثيق	٢١	٣٠٠,٢	١٢	٩,٥	٣٠٩,٧
المكاتب المستقلة والمشاريع الخاصة					
البرنامج الرئيسي الرابع					
أمانة جمعية الدول الأطراف	٢٦	٢٨٣,١	١٠	٣٢,٢	٣١٥,٣
البرنامج الرئيسي الخامس					
المباني المؤقتة					
البرنامج الرئيسي السادس					
أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا	١٥	١٣٩,٧	٧	١٢,٧	١٥٢,٤
البرنامج الرئيسي السابع– ١					
مكتب مدير المشروع	١٣	١٠٩,٥	١	٤,٨	١١٤,٣
البرنامج الرئيسي السابع– ٥					
الآلية المستقلة للرقابة	١	٣٣,٩			٣٣,٩
مجموع المحكمة	**٤٧٠**	**٣ ٦٦٣,١**	**٣٧٢**	**٦٨٩,٦**	**٤ ٣٥٢,٧**

الجدول ٢: الالتزامات غير المصفاة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (المبالغ بآلاف اليورو)

	أوامر الشراء المفتوحة		*الأسفار المفتوحة*		*مجموع الالتزامات غير المصفاة*	*المبالغ المدفوعة في عام ٢٠١٤*	*وفورات الالتزامات غير المصفاة*
	عدد أوامر الشراء	مبلغ أوامر الشراء	عدد الأسفار	مبلغ الأسفار			
البرامج الرئيسية/البرامج	[١]	[٢]	[٣]	[٤]	[٥]=[٢]+[٤]	[٦]	[٧]=[٥]–[٦]
البرنامج الرئيسي الأول							
الجهاز القضائي	٢٣	٩٣,٦	٤٢	٩٩,٩	١٩٣,٥	١٤٧,٤	٤٦,١
الرئاسة	٦	٣٩,٥	١١	٣٩,٨	٧٩,٣	٥٤,٨	٢٤,٥
الدوائر	١٥	٥١,٨	٢٩	٥٦,٤	١٠٨,٢	٨٩,٢	١٩,٠
مكاتب الاتصال	٢	٢,٣	٢	٣,٦	٥,٩	٣,٣	٢,٦
البرنامج الرئيسي الثاني							
مكتب المدعي العام	٩١	٤٠٦,٣	٢٥١	٥٩٥,٢	١ ٠٠١,٥	٧٩٢,٩	٢٠٨,٦
المدعية العامة	٣٧	١٢٦,٢	٥٩	١٣٨,٧	٢٦٤,٩	٢٢٥,٠	٣٩,٩
شعبة الاختصاص والتكامل والتعاون	١	٨,٠	٣٢	٧٦,١	٨٤,١	٧٣,٨	١٠,٣
شعبة التحقيقات	٣٩	١٧٨,٢	١٢٢	٢٩٢,٤	٤٧٠,٦	٣٥٧,٢	١١٣,٤

شعبة الادعاء	١٤	٩٣,٨	٣٨	٨٨,٠	١٨١,٨	١٣٦,٩	٤٤,٩
البرنامج الرئيسى الثالث							
قلم المحكمة	٣٢١	٣ ١٩٨,٢	٣٦٧	٨٤٩,٣	٤٠٤٧,٥	٢ ٧٣٧,٠	١ ٣١٠,٥
مكتب المسجل	١١٢	١ ٢٠٨,٣	١٧٠	٣٣١,٨	١ ٥٤٠,١	٦٨٩,٣	٨٥٠,٨
شعبة الخدمات الإدارية المشتركة	١٤٠	١ ٢١٧,٨	٣٢	١١٤,٣	١ ٣٣٢,١	١ ٠٩١,٧	٢٤٠,٤
شعبة خدمات المحكمة	٣٧	٦٥٨,٧	١١٠	٣٤٠,٩	٩٩٩,٦	٨٢٩,٣	١٧٠,٣
قسم الإعلام والتوثيق	٢٦	٩٦,٧	٥٠	٤٨,١	١٤٤,٨	١١٤,٠	٣٠,٨
المكاتب المستقلة والمشاريع الخاصة	٦	١٦,٦	٥	١٤,٢	٣٠,٨	١٢,٧	١٨,١
البرنامج الرئيسى الرابع							
أمانة جمعية الدول الأطراف	٢٢	١٣٤,٧	٤٥	١٦٨,٠	٣٠٢,٧	٢٥٢,٤	٥٠,٣
البرنامج الرئيسى الخامس							
المباني المؤقتة	١	١٢٧,٠			١٢٧,٠	١١٢,٢	١٤,٨
البرنامج الرئيسى السادس							
أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا	١٢	١٠١,٥	١٠	٢٠,٨	١٢٢,٣	١١٥,١	٧,٢
البرنامج الرئيسى السابع-١							
مكتب مدير المشروع	٨	٧٥,٣	١	٠,٢	٧٥,٥	٧٣,٥	٢,٠
البرنامج الرئيسى السابع-٥							
الآلية المستقلة للرقابة	١	٧,١	١	٢,٣	٩,٤	٢,٣	٧,١
مجموع المحكمة	**٤٧٩**	**٤ ١٤٣,٦**	**٧١٧**	**١ ٧٣٥,٨**	**٥ ٨٧٩,٤**	**٤ ٢٣٢,٩**	**١ ٦٤٦,٥**

المرفق الثالث عشر

القرارات القضائية التي تترتب عليها آثار مالية كبيرة في عام ٢٠١٤

القرارات القضائية	*الآثار المالية*	*التعليقات*
المدعي العام ضد بوسكو نتاغاندا (ICC-01/04-01/06)		
ICC-01/04-02/06-160 *قرار بشأن تنظيم التمثيل القانوني المشترك للضحايا* بتاريخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	٢٩٠ ٧٥ يورو	صدر القرار في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، ولكن آثاره المالية لم تُعرف إلا في عام ٢٠١٤. نفقات البعثات الموفدة للقاء الضحايا والتشاور معهم (السفر، بدل الإقامة اليومي، استئجار المباني، وتكلفة نقل الضحايا). تمت تغطية نفقات البعثات ورواتب اثنين من المساعدين القانونيين في الميدان (جمهورية الكونغو الديمقراطية) من ميزانية المساعدة القانونية التي يديرها قسم دعم المحامين.
ICC-01/04-02/06-389 نص المحضر ICC-01/04-02/06-T-15-ENG ET، الصفحة ٣، السطر ١٤، إلى الصفحة ٤، السطر ٩. بتاريخ ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ و *أسباب إعادة النظر في قرار المسجل بشأن موارد الدفاع* بتاريخ ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤	٦٢٢ ٥ يورو في الشهر	في الجلسة المعقودة في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، أمرت الدائرة قلم المحكمة بأن يتيح أموالا للدفاع، دون تأخير، لتعيين مساعد قانوني ثاني طيلة مرحلة المحاكمة إلى أن تُلقى المرافعات الختامية.
المدعي العام ضد شارل بليه غودية (ICC-02/11-02/11)		
ICC-02/11-02/11-83 *قرار بشأن مشاركة الضحايا في إجراءات المحاكمة التمهيدية والمسائل ذات الصلة* بتاريخ ١١ حزيران/يونيه ٢٠١٤	٨٨٩ ٢٠ يورو	نفقات البعثات الموفدة للقاء الضحايا والتشاور معهم (السفر، بدل الإقامة اليومي، استئجار المباني، وتكلفة نقل الضحايا).
المدعي العام ضد جيرمان كاتانغا (ICC-01/04-01/07)		
ICC-01/04-01/07-3508 *أمر يدعو قلم المحكمة إلى تقديم تقرير عن طلبات الحصول على تعويضات* بتاريخ ٢٧ آب/أغسطس ٢٠١٤	٩١٢ ٥١ يورو	نفقات البعثات الموفدة للتشاور مع الضحايا. أمَر هذا القرار قلم المحكمة بالاتصال بالضحايا الذين قدموا طلبات المشاركة أو التعويضات في القضية المذكورة والتشاور معهم بشأن التعويضات. ومن أجل تنفيذ القرار، أوفد قسم مشاركة الضحايا وتعويضهم بعثة ميدانية مطولة إلى شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية بمشاركة موظفين من المكاتب الميدانية المختلفة وكذلك من المقر.
المدعي العام ضد وليام ساموي روتو وجوشوا أراب سانغ (ICC-01/09-01/11)		
عدة قرارات صادرة عن الدائرة الابتدائية الخامسة (أ) تأمر بالمثول أمام المحكمة وبالإدلاء بشهادات عن طريق الاتصال بالفيديو في عام ٢٠١٤	٢٣٣ ٥٧ يورو	أدلى خمسة شهود بأقوالهم من كينيا عبر الفيديو في عام ٢٠١٤. وتشمل هذه التكلفة الإضافية السفر والإقامة في الميدان لموظفي شعبة خدمات المحكمة والدعم التشغيلي واللوجستي المقدم للشهود في الميدان. وعلاوة على ذلك، ونظرا لضرورة ربط الاتصال بالفيديو، وعلى فترات غير منتظمة طوال عام ٢٠١٤، اضطر قسم إدارة المحكمة إلى تعيين موظف قانوني مساعد ثالث من أموال المساعدة المؤقتة العامة.
المدعي العام ضد جان بيير بيمبا غومبو وآخرين (ICC-01/05-01/13)		
ICC-RoC85-01/13-21-Corr قرار من الرئاسة يأمر قلم المحكمة بدفع تكاليف أربعة أشهر من التمثيل القانوني مقدَّما للسيد بيمبا بتاريخ ٢٠ أيار/مايو ٢٠١٤	٠٠٠ ٤٠ يورو	